

عمادة الدراسات العليا
جامعة القدس

الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية
في المحافظات الجنوبية
(دراسة حالة: مركز الميزان لحقوق الإنسان)

علاء محمود مصطفى حجازي

رسالة ماجستير

القدس-فلسطين

1443هـ/2022م

الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية
في المحافظات الجنوبية
(دراسة حالة: مركز الميزان لحقوق الإنسان)

إعداد

علاء محمود مصطفى حجازي

ليسانس حقوق، جامعة القاهرة

المشرف: الأستاذ الدكتور كمال محمد محمد الأسطل

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير من معهد التنمية المستدامة
كلية الدراسات العليا- جامعة القدس.

1443هـ/2022م



جامعة القدس

عمادة الدراسات العليا

بناء مؤسسات وتنمية بشرية

معهد التنمية المستدامة

إجازة الرسالة

الدور الرابع لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية دراسة
حالة: مركز الميزان لحقوق الإنسان

اسم الطالب: علاء محمود مصطفى هجازي

الرقم الجامعي: 21810506

إشراف: الأستاذ الدكتور كمال الأسطل

توقفت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ: 2022/5/28 من أعضاء لجنة المناقشة المدرجة
أسمائهم وتواقيعهم:

- | | |
|----------------------------|--|
| التوقيع: أ. د. كمال الأسطل | 1- رئيس لجنة المناقشة: الأستاذ الدكتور كمال الأسطل |
| التوقيع: د. نجاد حسان | 2- ممتحناً داخلياً: الدكتورة نجاح دفاقي |
| التوقيع: د. هادي | 3- ممتحناً خارجياً: الدكتور حسن السعدوني |

القدس - فلسطين

الإهداء

إلى روح أبي الغالي معلمي ومثلي الأعلى ورمز الصمود والصبر على الصعاب

إلى أمي الغالية وهي العطاء بلا حدود

إلى زوجتي وشريكة حياتي وسندي ورفيقة دربي

إلى نقابة المحامين الفلسطينيين

إلى كل من ساهم في إنجاز هذا العمل

إليهم جميعاً أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع

الباحث/ علاء محمود مصطفى حجازي

الإقرار

أقرُّ أنا مُعدُّ هذه الرسالة أنها قدمت لجامعة القدس لنيل درجة الماجستير، وأنها نتيجة أبحاثي الخاصة باستثناء ما تم الإشارة له حيثما ورد، وإن هذه الرسالة أو أي جزء منها لم يقدم لنيل درجة عليا لأي جامعة أو معهد آخر.

 التوقيع

علاء محمود مصطفى حجازي

التاريخ: 2022/5/28م

شكر و عرفان

إنَّ الحمدَ والشكرَ لله على نعمةِ الصبرِ التي وهبنا إياها.

أتقدمُ بالشكرِ والتقديرِ إلى أستاذي الكريم الأستاذ الدكتور / كمال محمد محمد الأسطل والذي قام بالإشراف على رسالتي هذه وقد أعطاني الكثير من وقته وجهده وعلمه.

والشكرُ موصول كذلك إلى د. نجاح دقماق مناقشاً داخلياً، ود. حسن السعدوني مناقشاً خارجياً، وذلك لتفضلهما بالموافقة على مناقشة هذه الرسالة.

كما وأتقدم بالشكر الجزيل لرئيس جامعة القدس وأعضاء الهيئة التدريسية.

وأخيراً، أتقدم بجزيل الشكر والعرفان لكل من ساهم وساعد في إنجاح وإتمام هذه الدراسة.

والحمد لله رب العالمين

الباحث/ علاء محمود مصطفى حجازي

مصطلحات الدراسة

1- الرقابة:

هي عملية تفاعلية من قبل المؤسسة المسؤولة قانونياً عن المراقبة وبين المؤسسة القائمة بالنشاط بأفرادها ومعداتها، بحيث تتم مراقبة النشاط وفق معايير قانونية واضحة لكلا الطرفين وتشمل الرقابة الشروط والخطط والأهداف الموضوعية ضمن مخطط النشاط والأداء الميداني (الحراشة، 2016).

ويعرفها الباحث بأنها: هي وظيفة تقوم بها السلطة المختصة بقصد التحقق من سير العمل الإداري وفقاً للأهداف الإدارية الموضوعية وفي الوقت المحدد من أجل تقويمها ومنع وقوع الأخطاء فيها.

2- الدور الرقابي:

هي عبارة عن ترجمة حقيقية للأداء المؤسسي التي تعطي وصفاً حقيقياً لمدى التقدم أو التخلف في مسيرة المؤسسة بالإعتماد على خطوات رسمها مديرها (الشمري، 2012).

ويعرفه الباحث بأنه: هو الأداء الرقابي الحقيقي الذي يتم من خلاله التأكد من أن إنجاز الأعمال يتم وفقاً للتخطيط الموضوع لها، وهي تعتبر من الوظائف الحيوية للمؤسسة.

3- المنظمة:

يعرف (علوان، 2020) المنظمة بأنها "وحدة اجتماعية هادفة ذات تكوين إنساني منظم ومنسق بإرادة ووعي يتفاعل فيها الأفراد والجماعات ضمن حدود معينة نسبياً من أجل تحقيق أهداف مشتركة تخدم البيئة الخارجية المحيطة بها".

ويتبنى الباحث التعريف السابق لأنه الأشمل والأقرب للدراسة.

4- حقوق الإنسان:

حقوق الإنسان حقوق متأصلة في جميع البشر، مهما كانت جنسيتهم، أو مكان إقامتهم، أو نوع جنسهم، أو أصلهم الوطني أو العرقي، أو لونه، أو دينهم، أو لغتهم، أو أي وضع آخر، إن لنا جميع الحق في الحصول على حقوقنا الإنسانية على قدم المساواة وبدون تمييز، وجميع هذه الحقوق مترابطة ومتآزرة وغير قابلة للتجزئة (www.un.org)

5- منظمة حقوق الإنسان:

منظمة حقوق الإنسان هي " عبارة عن منظمة غير حكومية، وتتصف بأنها عالمية مستقلة تعتمد على المساعدات، والمنح التي يقدمها الأشخاص، والمنظمات الخاصة، وتتألف مهمتها في مراقبة احترام الدول، والمنظمات، والمؤسسات لحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم (أبو رميس، 2017).

ويعرفها الباحث بأنها: هي منظمات غير حكومية تُعنى بحماية حقوق الإنسان (السياسية-الاقتصادية-الاجتماعية-الثقافية) وهي أداة قوية لرقابة أعمال مؤسسات الدولة وتقويمها ومن خلال دورها المساند

للحكومات في تحديد نقاط الضعف في إدارتها، وتكتسب تلك المنظمات قوتها الرقابية من خلال القوانين، والأعراف الدولية وكذلك من خلال التقارير التي تقوم تلك المنظمات بنشرها بصورة دورية.

6- التنمية الإنسانية:

هي عملية يتم فيها زيادة تكثيف القدرات التعليمية، والخبرات العلمية للشعوب والمواطنين، وذلك بهدف إيصال الإنسان إلى مستوى عالٍ من الإنتاج والدخل بمجهوده، وبمساعدة المحيطين من حوله عن طريق توفير الفرص والعوامل، والظروف الملائمة لذلك من حوله لزيادة خبراته وتحسين أعماله دون تضرره من شيء أو التأثير عليه بشكل سلبي (بدر، 2019).

ويتبنى الباحث التعريف السابق كتعريف إجرائي لدراسته لأنها الأقرب والأنسب للدراسة.

7- مركز الميزان لحقوق الإنسان:

هو منظمة فلسطينية غير حكومية، تتخذ من مخيم جباليا للاجئين مقراً رئيساً لها، وتكرس جُلّ عملها لضمان حماية واحترام حقوق الإنسان، لا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعمل على تقديم المساعدة الفاعلة لضحايا الانتهاكات، وتحسين ظروف حياة المواطنين الفلسطينيين، وخاصة تلك الفئات المهمشة، والتي تشكل أغلبية المجتمع الفلسطيني (موقع مركز الميزان لحقوق الإنسان).

الملخص

تهدف الدراسة إلى التعرف على الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية، حيث تكوّن مجتمع الدراسة من العاملين في مركز الميزان لحقوق الإنسان بالمحافظات الجنوبية وعدد من المختصين من خارج المركز موضع الدراسة.

ولتحقيق أهداف الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي والمنهج التاريخي، بالإضافة إلى المقابلة مع عينة بلغت (11) من العاملين بمركز الميزان لحقوق الإنسان وغيره في المحافظات الجنوبية كأداة لجمع البيانات.

وتتمحور إشكالية الدراسة في السؤال الآتي:

ما الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟

وأبرز ما توصلت له الدراسة أنّ منظمات حقوق الإنسان تلعب دوراً كبيراً في تعزيز التنمية الإنسانية وبالذات في قطاع غزة ويتعلق هذا الدور دائماً في الحد من الانتهاكات التي يتعرض لها المواطن الفلسطيني سواء على المستوى المحلي من قبل السلطات الحاكمة أو من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي، كما يوجد دور لمنظمات حقوق الإنسان من خلال عملية الرقابة المنظمة وعمليات الرصد والتوثيق، إضافة إلى دورها في توعية المواطن الفلسطيني بحقوقه ونشاطات الضغط والمناصرة لحماية حقوق الإنسان، كما توجد علاقة بين الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية، فإذا ما تحققت العدالة يتحقق الازدهار السياسي الاجتماعي الثقافي الإقتصادي.

وأبرز ما أوصت به الدراسة ضرورة مشاركة منظمات المجتمع المدني في رسم السياسات العامة، وتحمل المسؤولية تجاه تحقيق الخطة الإستراتيجية الوطنية والعمل التشاركي في وضع الخطة الوطنية، وزيادة الموازنة للتعليم والصحة في فلسطين، مع ضرورة استغلال وسائل الإعلام المتعددة والعمل علي توزيع نشرات وإرشادات حول حقوق الإنسان والحقوق التي كفلها القانون الأساسي مع ضرورة تعاون المجتمع المدني مع مركز الميزان لحقوق الإنسان، والعمل على عدم تمرير أي معلومة أو تجاوزات تمس حقوق الإنسان في داخل فلسطين، إضافة إلى ضرورة تكاتف المؤسسات المعنية بحقوق الإنسان مع مركز الميزان لحقوق الإنسان للوصول إلى حماية وصون كرامة وحقوق الإنسان.

The Impact of the Oversight Role of Human Rights Organizations on Human Development in the Southern Governorates, A case Study of Al Mezan Center for Human Rights.

Prepared by: Alaa Mahmoud Hejazy

Supervisor: Professor Doctor. Kamal El Astal

Abstract

The study aims to identify the oversight role of human rights organizations on human development in the southern governorates, where the study community consisted of workers in the Al Mizan Center for Human Rights in the southern governorates and a number of specialists from outside the center under study. To achieve the objectives of the study, the descriptive approach and the historical approach were used, in addition to an interview with a sample of (11) employees of the Al-Mizan Center for Human Rights and others in the southern governorates as a tool for data collection.

The problem of the study revolves around the following question: What is the monitoring role of human rights organizations on human development in the southern governorates? The most prominent finding of the study is that human rights organizations play a major role in promoting human development, especially in the Gaza Strip, and this role is always related to limiting violations to which the Palestinian citizen is exposed, whether at the local level by the ruling authorities or by the Israeli occupation authorities.

The role of human rights organizations through the process of organized oversight and monitoring and documentation processes, in addition to their role in educating the Palestinian citizen about his rights and lobbying and advocacy activities for the protection of human rights.

There is also a relationship between the monitoring role of human rights organizations and human development. If justice is achieved, political, social, cultural, and economic prosperity .

The study highlighted the need for civil society organizations to participate in public policy-making, to assume responsibility for achieving the national strategic plan and to work collaboratively in setting the national plan, and to increase the budget for education and health in Palestine, with the need to exploit multiple media and work on distributing pamphlets and guidelines on human rights.

And the rights guaranteed by the Basic Law with the need for civil society to cooperate with Al Mizan Center for Human Rights, and to work not to pass on any information or abuses affecting human rights inside Palestine, in addition to the need for human rights institutions to join forces with Al Mizan Center for Human Rights to reach the protection and preservation of dignity and rights The human.

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

1.1 مقدمة الدراسة

تتجه معظم دساتير العالم نحو التحول الديمقراطي الذي لا يأخذ المسار السليم بدون رقابة قوية تحمي هذا النظام، وتحمي العملية الديناميكية للإدارة في تقوية الإجراءات اللازمة لهذه الحماية، وعليه اتجهت معظم دساتير الدول إلى سن آليات وإجراءات محددة في تعامل منظمات حقوق الإنسان سواء المحلية أو الدولية مع الحكومات حتى تضمن هذه الدساتير حيادية الإدارة وعدم تجاوزها لحقوق الإنسان.

فمن الحقائق الثابتة أن حقوق الإنسان، وحرياته الأساسية لصيقة بشخصه، وأن كمال إنسانيته ونقصانها مرهونتان بقدر ما يتمتع به من حقوق، وما ينعم به من حريات، ومن هنا قيل الإنسان بحقوقه وحرياته؛ فإذا كان يملك كل الحقوق والحريات كانت إنسانيته كاملة، وإذا أخذ أحد على حق من حقوقه أو حرية من حرياته الأساسية أو انتقص منها، كان في ذلك الأخذ أو في هذا الانتقاص، انتقاص، واعتداءً على إنسانيته، وكلما تعددت الحقوق والحريات التي تسلب من الإنسان يكون الانتقاص من إنسانيته بنفس ذلك القدر.

وقد عرف حقوق الإنسان تطوراً كبيراً وملحوظاً بعد الحرب العالمية الثانية بسبب الانتهاكات اللاإنسانية التي اقترفت بحق الإنسانية.

فبدأت الحركات الدولية في تدوين ميثاق متعلقة بحقوق الإنسان ووضعت اتفاقيات ملزمة لجميع دول العالم للحفاظ على حقوق الإنسان حيث صدرت العديد من الميثاق والإعلانات والإتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والتي تعرف اليوم باسم القانون الدولي لحقوق الإنسان.

ففي مطلع العام 1945م صدر ميثاق الأمم المتحدة وأعقبه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948م، إضافة إلى العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية علم 1966م ، كما تم التوقيع في العام 1979م على اتفاقية منع التمييز ضد المرأة، ثم وفي العام 1989م صدور اتفاقية لحماية حقوق الطفل، وفي عام 1986م تم الإعلان عن الحق في التنمية وإعلان حقوق الأقليات عام 1992م وصدرت الكثير من الإتفاقيات والقرارات التي تتعلق بحقوق الإنسان سواء في إطار الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة أو في إطار المنظمات الإقليمية كمنظمة الدول الأوروبية ومنظمة الدول الأمريكية وغيرها.

وقد أخذ موضوع حقوق الإنسان في فلسطين اهتماماً كبيراً واسعاً وظهر ذلك من خلال اهتمام القانون الأساسي وتعديلاته بقضية الحقوق والحريات العامة، فقد يعتبر المرجع الأول للحفاظ على الحقوق والحريات العامة، حيث أنه يستند لأحكام الشريعة الإسلامية ومواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي جاء بقرار من جمعية الأمم المتحدة في العام 1948م.

وتشكل ظاهرة الفلتان الأمني والتعدي على الحريات العامة والعنف الداخلي في قطاع غزة، أحد أبرز مظاهر غياب سيادة القانون، وواحدة من أهم المشكلات التي تواجه المجتمع الفلسطيني، وتهدد بنيته ونسيجه، وتنتهك حقوق المواطنين.

واتسمت هذه الظاهرة بالتوسع تارة، والانحسار تارة أخرى على مدى السنوات الماضية، وخضعت لمتغيرات مختلفة، حيث اختفت بعض أشكالها في بعض الفترات لتعاود الظهور مرة أخرى، بينما استمرت أشكال معينة في الظهور، حيث اتخذت مظاهر غياب سيادة القانون وأخذها باليد مستويات متفاوتة من حيث الانخفاض والارتفاع خلال النصف الأول من العام 2021، كما أظهر التقرير تواصل وتيرة الانتهاكات الداخلية ومظاهر غياب سيادة القانون في جميع محافظات قطاع غزة، ما أدى إلى سقوط عدد من الضحايا في صفوف المواطنين، وتتنوع خلفيات هذه الانتهاكات ما بين انتشار استخدام الأسلحة الفردية، والانفجارات الداخلية، والعبث بالأجسام المشبوهة (ملحق رقم 4).

وقد أصدر مركز الميزان لحقوق الإنسان تقريراً احصائياً موجزاً حول الانتهاكات الداخلية ومظاهر غياب سيادة القانون في قطاع غزة لعام 2015 (ملحق رقم 8).

2.1 مشكلة الدراسة

يبرز الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان من خلال النهج الذي يقوم به عند سن التشريعات والقوانين الوطنية لتكون مراعية لحقوق الإنسان والحفاظ عليها ولا تكن سبباً عائقاً لمسيرة التنمية الشاملة في فلسطين كما أنه بدوره الرقابي يؤثر على أنماط السلوك السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي في الدولة ويقوم بآتاحة الحرية للمواطنين بإدارة الشؤون الداخلية في الدولة حيث تقوم منظمات حقوق الإنسان برصد أي تجاوزات تنتهك حريات المواطنين ومعالجتها بالطرق القانونية.

وتبرز مشكلة الدراسة من خلال عرض العديد من الدراسات السابقة التي تناولت موضوع الدراسة فقد أشارت دراسة (نشوان، 2011) إلى أنّ العديد من الإتفاقيات الدولية والإقليمية في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان موجودة على أرض الواقع، إلا أنّ تلك المنظمات لم تتمكن من وضع حد للانتهاكات لحقوق الإنسان، وأظهرت دراسة (بلعور ومصعب، 2016) أنّ المنظمات الدولية غير الحكومية تواجه تحديات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية والتي أدت إلى عرقلة نشاطها وظهور الخلافات بينها وبين الحكومات المعنية، وتناولت دراسة (الحراشنة، 2016) ضعف الدور الإعلامي في تثقيف المواطنين بحقوقهم والتي تؤثر سلباً على التنمية الإنسانية، وقد أشارت دراسة (الظفيري، 2019) إلى وجود تراجع واضح في دور الدولة فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان، ومن هنا برزت الحاجة إلى توضيح الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان وأثره على التنمية الإنسانية.

ويتضح من مشكلة الدراسة أنه يمكن بلورة السؤال الرئيس على النحو الآتي:

ما الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟

ويتشعبُ عن هذا السؤال الأسئلة الفرعية الآتي:

1. ما أهمية الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟
2. هل هناك دورٌ رقابي لمنظمات حقوق الإنسان اتجاه تحقيق التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟
3. كيف يتم تحديد الإستراتيجيات التي تتبعها منظمات حقوق الإنسان نحو تحقيق التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟
4. لماذا يعتبر دور منظمات حقوق الإنسان نحو تعزيز التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية ذات أهمية في العصر الحديث؟
5. ما العلاقة بين الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟
6. إلى أي مدى يمكن الأخذ بتوصيات منظمات حقوق الإنسان من أجل تحقيق مبدأ للتنمية الإنسانية؟

3.1 أهمية الدراسة

تنبع أهمية هذه الدراسة من خلال:

1.3.1 الأهمية العلمية:

1. تناولها الدور الفعّال لمنظمات حقوق الإنسان في تحقيق التنمية الإنسانية.
2. التعرف على الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان نحو تعزيز تلك الحقوق وأثر ذلك على التنمية الإنسانية.
3. تتجلى أهمية الموضوع من أهمية التنمية الإنسانية خصوصاً بعد تبني دول العالم مجموعة من الأهداف التنموية على رأسها القضاء على الفقر والجوع وأهداف أخرى متعلقة بحقوق الإنسان المدنية والسياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية.
4. تعتبر هذه الدراسة من الدراسات القليلة حسب-علم الباحث-التي تتناول أثر الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية.
5. ترصد هذه الدراسة التطورات والتوجهات المتعلقة بحقوق الإنسان مما يعكس التحديات المحتملة التي تواجه حقوق الإنسان خصوصاً في ظل الإنتهاكات المتكررة لحقوق الإنسان ومدى انعكاس ذلك على الإرادة السياسية الوطنية.

2.3.1 الأهمية العملية:

1. تفيد الدراسة العاملين في مركز الميزان لحقوق الإنسان في وضع تصورات ومقترحات تفيد مركز الميزان لحقوق الإنسان.
2. تستمد الدراسة أهميتها من مساهمتها في توجيه سياسات منظمات حقوق الإنسان من أجل التغلب على التحديات التي تواجه تلك المنظمات.

3. تسهم الدراسة في تعزيز التعاون بين منظمات المجتمع المدني مع مركز الميزان لحقوق الإنسان.
4. تساعد المسؤولين في منظمات حقوق الإنسان ومركز الميزان لحقوق الإنسان في وضع توصيات تفيد التشبيك بينهم في مجال وضع السياسات العامة وخصوصاً موازنة التعليم والصحة.

4.1 أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى:

1. توضيح أهمية الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية.
2. الكشف عن الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان اتجاه تحقيق التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية.
3. التعرف على الإستراتيجية التي تتبعها منظمات حقوق الإنسان نحو تحقيق التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية.
4. تأكيد دور منظمات حقوق الإنسان نحو تعزيز التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية.
5. تقييم العلاقة بين الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية.
6. إظهار مدى امكانية الأخذ بتوصيات منظمات حقوق الإنسان من أجل تحقيق مبدأ التنمية الإنسانية.

5.1 صعوبات الدراسة

واجه الباحث العديد من الصعوبات خلال الدراسة الحالية، إذ تعامل معها بطريقة علمية منظمة للوصول إلى كافة البيانات اللازمة لأغراض الدراسة، كونه يُطَبَّق على مركز الميزان لحقوق الإنسان، وتبرز أهم الصعوبات في:

1. قلة المراجع المحلية المتعلقة بموضوع الدراسة.
2. الأزمة الوبائية التي يعاني منها قطاع غزة واستمرار حالة الطوارئ في المحافظات الجنوبية بسبب جائحة كورونا والتي لم تسمح للباحث بالتحرك الكثير ومواصلة الزيارات الميدانية بسبب إجراءات السلامة التي تتبعها الحكومة.
3. ضعف استجابة المبحوثين بسبب إجراءات السلامة المتبعة في المؤسسات.
4. رفض بعض المبحوثين التعاطي مع الباحث عند إجرائه للمقابلة معهم لأسباب خاصة بهم.

6.1 متغيرات الدراسة

1. المتغير المستقل: الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان.
2. المتغير التابع: التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية.

تبرز في هذه الدراسة المتغيرات الآتية:

7.1 حدود الدراسة

الحد الزمني: تمتد الفترة الزمنية للدراسة من الفترة ما بين (2015-2021) وهي فترة مناسبة من أجل الوصول إلى حلول ونتائج تسهم في البناء المعرفي للدراسة.

الحد المكاني: المحافظات الجنوبية في فلسطين.

الحد البشري: الموظفون العاملون في مجال منظمات حقوق الإنسان في المحافظات الجنوبية في فلسطين.

الحد الموضوعي: تتناول الدراسة أثر الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية.

8.1 هيكلية الدراسة

تكونت هيكلية الدراسة من أربعة فصول قسمت على النحو التالي: الفصل الأول الذي يشمل الإطار العام للدراسة ويشمل (المقدمة، مشكلة الدراسة، أهمية الدراسة، أهداف الدراسة، أسئلة الدراسة، فرضيات الدراسة، متغيرات الدراسة، حدود الدراسة)، ثم تناول الفصل الثاني والذي يشمل الإطار النظري والدراسات السابقة ويتكون من ثلاثة مباحث: (المبحث الأول تناول مفهوم الرقابة والآليات والأهمية والأبعاد كما تناول المبحث الثاني مفهوم التنمية الإنسانية والأهمية والمقومات والأبعاد، بينما تناول المبحث الثالث نبذة عن مركز الميزان كمنظمة من منظمات حقوق الإنسان)، وتناول الفصل الثالث المنهجية والإجراءات حيث استخدم المنهج الوصفي التحليلي، بالإضافة إلى المنهج التاريخي، والفصل الرابع تم من خلاله عرض أهم النتائج والتوصيات.

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

1.2 المبحث الأول/ الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان

1.1.2 مقدمة:

لم يقف المجتمع الدولي في اهتمامه بمسألة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية عند مجرد التأكيد على هذه الحقوق وتلك الحريات ووضع المعايير الدولية بشأنها، وإنما امتد إلى ما هو أبعد من ذلك بكثير، فقد أصبح طرفاً أصيلاً معنياً بمسألة حقوق الإنسان وصار يقف إزائها على قدم المساواة مع الدول المعنية أو تلك التي ينتمي إليها الأفراد الذين تنتهك حقوقهم، وعلى نحو يجسد وبحق تلك الظاهرة المعروفة في نطاق أبحاث القانون الدولي العام بظاهرة الإزدواج الوظيفي.

ولكي يتسنى للمجتمع الدولي الإطلاع بدوره في هذا الخصوص كان من الطبيعي أن يوجد لنفسه آليات محدده للضغط على الدول من أجل حثها على احترام حقوق الإنسان والمواطن داخل إقليم كل منها وإلا أصبحت كل هذه القوانين والقواعد الدولية ليس لها أي معنى بدون تلك الإجراءات.

2.1.2 ماهية الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان:

1. ماهية الدور

يتفق غالبية الباحثين على أنّ هناك تعاريف عدة للدور وإن اختلفت تلك التعاريف عن بعضها البعض حسب المجال الذي تستخدم المصطلح فيه، وهي على النحو الآتي:

يعرف (الكبيسي، 2001) الدور بأنه " سلسلة من التعيينات يتوقع أن يقوم بها الشخص أو المؤسسة المنوط به الدور والذي يحتل موقعاً في إطار مؤسسي أو اجتماعي أو مهني وذلك في مقابل مواقع أخرى مترابطة أو متكاملة، ولكل منها واجبات وحقوق خاصة بالأداء توضحها قواعد ومعايير ثابتة ومعروفة".

ويعرف (حراخشة، 2017) الدور بأنه "مجموعة المهام والمسؤوليات والإستراتيجية التنموية التي تقوم بها المؤسسات الحقوقية خلال دعها للتنمية السياسية".

وهنا يتضح أنّ الدور هو مجموعة من الإجراءات والمهام التي تهدف إلى تنفيذ مخطط موضح طبقاً للقانون الخاص بالمؤسسة.

2. ماهية الرقابة

تعددت التعريفات المحددة لمفهوم الرقابة، حيث تناول العديد من الباحثين تعريف الرقابة من عدة اتجاهات، ومن تلك التعريفات ما أشار إليها كل من:

تعرف الرقابة لغة: مشتقة من الفعل (رقب) بمعنى حرس، والرقيب هو الحافظ الذي لا يخفى عليه شيء (المنجد في اللغة الإعلام، 1986).

ويعرف (عباس، 2008) الرقابة بأنها: "الرقابة على الوظائف الإدارية الأربعة (التخطيط-التنظيم-التوجيه-الرقابة) في المنظمات والتي تؤثر وتتأثر بالوظائف الأخرى داخل المنظمة.

في حين يعرف (أبو بكر، 2010) الرقابة بأنها جعل الشيء يحدث بالطريقة التي كان من المقرر حدوثه معها، فالتخطيط والرقابة هما وظيفتان متلازمتان.

ويتم (حراخشة، 2016) إلى تعريف آخر للرقابة، فيعرفها بأنها: عملية تفاعلية من قبل المؤسسة المسؤولة قانونياً على المراقبة وبين المؤسسة القائمة بالنشاط بأفرادها ومعدات.

ووفق تلك الرؤية يتضح أنّ الرقابة هي وظيفة تقوم بها السلطة المختصة بقصد التحقق من سير العمل الإداري وفقاً للأهداف الإدارية الموضوعة وفي الوقت المحدد من أجل تقويمها ومنع وقوع الأخطاء فيها.

3.1.2 أهمية الرقابة على حقوق الإنسان:

تعتبر حقوق الإنسان من الحقوق المعطاة من قبل البشر للبشر أيضاً، حيث أنّها لا تميز فيما بينها وبين الطبقات أو جنسيتهم أو عرقهم أو حتى لون بشرتهم، فحقوق الإنسان عبارة عن بعض المعايير التي يجب على الجميع الإلتزام بها ولا يمكن لأحد أن يتخطاها أو يتخطى تلك المعايير والقواعد التي تتعرض للقانون والمحاكمة، لذلك تكمن أهمية الرقابة على حقوق الإنسان فيما يلي (البحيري، 2017):

1. تعتبر حقوق الإنسان قائمة خاصة بالمعايير التي يجب على الجميع الإلتزام بها حتى يعيش الجميع في مجتمع لائق غير منهار.

2. الحفاظ على جوهر وكرامة الإنسان بشكل عام وعدم التطاول على أي انسان تحت أي مسمى من المسميات المختلفة.

3. القدرة على القوة والسلطة والصلاحيّة في استخدام الإنسان بالشكل الصحيح ومحاربة كل من يقوم باستغلاله أو الإساءة له.

4. تؤدي إلى تحقيق بيئة يستحقها الإنسان ويستطيع أن يعيش بها بالشكل المناسب اللائق به بعيداً عن أي نوع من المشاكل التي من الممكن التعرض لها أو الضغوطات بمختلف أنواعها.

5. تساعد في الحصول على حقوق المواطنين بشكل مثالي و إتاحة الفرص المختلفة لهم لكي يستطيع الإنسان ان يتواصل مع الجميع بدون داعي لحدوث أي مشاكل أخرى.

ويرى الباحث أنّ أهمية الرقابة تنبثق من الإلتزامات التي تضعها الدول على نفسها بمجرد الموافقة على الجلوس في مقاعد المنظمات الدولية التي من أعمالها حماية الرقابة على حقوق الإنسان.

فإنّ الدولة عندما فتأخذ الدولة وعداً على عاتقها فيجب عليها احترامه وخاصة عندما يكون وعد جماعي فينتج عنه نوع من الإستهجان الدولي يرقى إلى عقاب فيما بعد لمن خالف هذا الوعد والاتفاق، وقد حثت الشرائع السماوية على وجوب التزام المتعهد بما التزم به وضرورة تنفيذه والعواقب التي تنتظره إذا لم ينفذ الإلتزام وهي كما يلي:

أدلة في القرآن الكريم على الوفاء بالإلتزامات قال تعالى: "وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولاً" (سورة الإسراء: 34).

وقال تعالى: "وأذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد وكان رسولاً نبياً" (سورة مريم: 54).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَحُلْنَ عَهْدًا، وَلَا يَشُدُّنَّهُمْ حَتَّى يَمْضِيَ أَمْدُهُ أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سِوَاءٍ" (أخرجه أبو داوود (2759) والترمذي (1580) واللفظ له، وأحمد (17015)).

ومن خلال عمل الباحث في نقابة المحامين كمحامي ومسؤول إداري واطلاعه على التقارير الدورية من خلال اللجان المتعددة بها يتضح عمل هذه التقارير المهم جداً كآلية من آليات الرقابة الفاعلة على أي مسؤول متنفذ في موقعه لكبح جماحه من التسلط على المواطنين.

4.1.2 أهداف الرقابة على منظمات حقوق الإنسان:

هناك العديد من الأهداف المتعلقة بالرقابة على حقوق الإنسان، وهذه الأهداف تتلخص فيما يلي:

1. تساهم الرقابة في كبح جماح السلطات المنتفذة في السلطة الحاكمة.
2. إيجاد حلول لنقاط الضعف التي تواجه عملية الرقابة على حقوق الإنسان.
3. تهدف الرقابة إلى الوصول إلى الحكم الرشيد في الدولة عن طريق المشاركة المدنية والسياسية في كل مؤسسات الدولة.
4. إصدار التقارير التي توضح معايير جودة حقوق الإنسان من حيث ارتفاع أو انخفاض مؤشر لظاهرة محددة في المجتمع.

5.1.2 خصائص الرقابة في منظمات حقوق الإنسان:

أشار (علي، 2016) إلى أنّ منظمات حقوق الإنسان تتمتع بالعديد من الخصائص الرقابية وهي:

1. الرقابة هي نشاط ووظيفة وعملية إدارية.
2. تهدف إلى تبيان الانحراف أو الخطأ وتصحيحه استناداً للأهداف الموضوعية بالخطة.

3. تمارس من قبل المستويات الإدارية الثلاث في المنظمة وبنسب تختلف من مستوى لآخر.
4. تساعد على إعطاء التغذية العكسية للأهداف وتقييم العاملين والمشرفين على حد سواء من ناحية المهارات الإدارية وتطبيقاتها.
5. تمكننا من المتابعة لتنفيذ الخطط الموضوع مسبقاً والمساعدة في معرفة أسباب الانحراف أو الخطأ في المنظمة.
6. تسهل الرقابة عملية تقديم الحلول والمقترحات لأصحاب القرار بعد تحديد الاسباب وتحليلها.

6.1.2 الآليات الرقابية على حقوق الإنسان:

1.6.1.2 الآليات الرقابية الحكومية على حقوق الإنسان:

هي مختلف الأنشطة والأعمال الصادرة عن الهيئات والمؤسسات الرسمية التي منحها الدستور أو القانون سلطات ووسائل وصفة النشاط العام في حدود اختصاصاتها العضوية والموضوعية والمكانية والزمانية (الهاجري، 2006).

في حين يعرفها الباحث بأنها تلك الهيئات والأجهزة والمؤسسات المتخصصة التي أنشأتها الدولة للقيام بمهام المتابعة والمراقبة في مجال رصد الحالة الحقوقية في البلاد، سواء كانت هذه الهيئات منتخبة أو معينة.

ويشار إلى أنّ هناك ثلاث آليات من الرقابة الحكومية على حقوق الإنسان والتي يمكن حصرها على النحو الآتي: (سلطان، 2003):

أولاً: صور الرقابة المتعددة:

يُعدّ مبدأ المشروعية ضماناً أساسية لاحترام السلطات العامة حقوق الإنسان وحرياته العامة، وهذا يتطلب وجود نظام رقابي وطني شامل وفعال يضمن تجسيد فكرة دولة القانون وحماية الحقوق والحريات المنصوص عليها في الدستور، ويمكن حصر هذه الرقابة في الصور الآتية:

1. الرقابة على أعمال السلطة التشريعية:

لقد خوّل القانون الأساسي الفلسطيني مسألة الرقابة على أحكام السلطة التشريعية ومدى مشروعيتها وعدم مخالفتها للدستور إلى الرقابة لكل مجلس دستوري، وأوكل مهمة إخطاره بالرقابة لكل من رئيس الدولة أو رئيس البرلمان، وهي إمارقابة مطابقة وهي إجبارية وتكون على القوانين العضوية أو الأنظمة الداخلية لعرفتي البرلمان والمعاهدات الدولية، أو رقابة اختيارية وتكون على القوانين العادية والأوامر.

2. الرقابة البرلمانية:

لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وضع الدستور آليات رقابية إجرائية في يد السلطة التشريعية اتجاء السلطة التنفيذية، وذلك من خلال آليات تتمثل في: بيان السياسة العامة، والرقابة عن طريق اللجان الدائمة والمتخصصة، وكذلك آلية استجواب أعضاء الحكومة حول قضايا الساعة.

3. الرقابة على أعمال الإدارة:

تميل الممارسات الإدارية إلى تجاوز سلطاتها، والتعسف بحقوق المواطنين، ولعلّ أفضل وسيلة لضبط تصرفات الإدارة ومن ثم حماية حقوق الأفراد هي الرقابة القضائية باعتبارها آلية إجرائية.

ثانياً: التعليم

إذا كانت الصور السابقة للرقابة تشكّل آليات فعّالة لحماية حقوق الإنسان؛ فإنّ الوصول إليها والاستفادة منها لا تكون إلا في مجتمعات واعية بثقافة حقوق الإنسان، وتعدّ المؤسسة التعليمية المكوّن الرئيسي للأفراد في التعرف على حقوقهم وكيفية الحصول عليها والتمتع بها والدفاع عنها (سلطان، 2003).

ولهذا نجد أنّه منذ اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأجهزة الأمم المتحدة تبذل جهوداً كبيرة لتنفيذ الالتزام الدولي بتدريس حقوق الإنسان، كما أكدت منظمة اليونسكو على ضرورة تدريس حقوق الإنسان في كافة مراحل التعليم، والجمع بين الدراسة النظرية الأكاديمية والتطبيقية.

وقد أوضح تقرير مركز الميزان لحقوق الإنسان لعام 2017م أبرز التحديات واتجاهات الحلول بالنسبة للتعليم في قطاع غزة (ملحق رقم 5).

ثالثاً: الحماية الدبلوماسية

تعدّ الحماية الدبلوماسية آلية من آليات حماية حقوق المواطنين خارج أوطانهم، كما أنها تشكل وسيلة لوضع المسؤولية الدولية موضع التنفيذ من خلال تدخل دولة الجنسية بحكومتها أو بيعثاتها الدبلوماسية أو عن طريق القضاء الدولي لمطالبة دولة الإقامة إذا وقع انتهاك للالتزام دولي في حق الأفراد الطبيعيين أو المعنويين ورتبّ ضرراً، وضرورة تعويضهم عمّا لحق بهم جراء خرقها للالتزامات الدولية.

2.6.1.2 الآليات الرقابية غير حكومية على حقوق الإنسان:

تشكل منظمات المجتمع المدني آلية مهمة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان نظراً لما تمتلكه من قوة مؤثرة في مجال الحقوق والحريات سواء من حيث اتصالها المباشر بأعضاء السلطة التنفيذية بغية التأثير فيهم للحصول على قرارات خادمة لحقوق الإنسان، أو من حيث الضغط على السلطة التشريعية للموافقة على مشاريع القوانين التي تخدم المصلحة العامة، أو من حيث تنظيم تظاهرات وحملات لتوعية المواطنين بحقوقهم المشروعة وطرق الحصول عليها، وتستمدّ هذه المؤسسات قوتها من الحقوق والحريات التي أفرزتها الثورات العالمية وأعلنتها المواثيق الدولية ونادت بها الدساتير الوطنية كما تكمن قوتها في ارتباطها بالإطار القانوني الذي تضعه الدولة لتنظيم وجود هذه المنظمات وكيفية نشاطها، وفيما يلي بيان لأهم الوسائل التي تستعملها هذه المنظمات من أجل حماية الحقوق والحريات (الصاوي، 1988).

أولاً: المقاطعة ومقاومة الطغيان:

تعدّ المقاطعة والمعارضة أدوات سلبية للتعبير عن عدم الرضى تجاه موقف السلطة الحاكمة بخصوص مسألة حيوية تخصّ الصالح العام، فإذا كان النظام مستبدّاً ولم يستجب لمطالب مواطنيه فسرعان ما تنقلب هذه المقاطعة إلى مقاومة وعصيان لهذا الطغيان المنافي لكرامة المواطن وحريته، وفكرة مقاومة الطغيان والخروج على الحكام فكرة قديمة قدم تسلّط الحاكم على رعيته، ولها منظرون وأنصار على مرّ التاريخ، ويُرّجع الفلاسفة هذه الآلية إلى القانون الطبيعي الأزلي الذي منح الأفراد هذه الحقوق والحريات قبل نشوء الدول والتي من المفروض أنها نشأت لهذا الغرض، ومادامت قد حرمت الإنسان من حقوقه الطبيعية حُقّ له مقاومة السلطة والخروج عليها (الصاوي، 1988).

ثانياً: الصحافة الحرة والحزبية

من سمات دولة القانون عدم وجود أيّ رقابة على وسائل الإعلام، لأنه بدون حرية الإعلام لا يمكن الحديث عن باقي الحريات، وحرية الصحافة تعني عدم تدخل الحكومة في نشر الصحف أو فرض إرادتها عليها فيما تنشر بالزام أو منع، كما تُعني عدم قيام السلطة بوقف الصحف أو مصادرتها أو الغائها، كما تعني من جهة أخرى حقّ إصدار الصحف وتملّكها لمن يشاء، لذلك فإن حرية الصحافة مطلب أساسي يدافع عنه الأحرار والأحزاب المعارضة، وتخشاها الأنظمة القمعية.

ثالثاً: الرصد والمتابعة

يُمكن أسلوب الرصد والمراقبة منظمات المجتمع المدني من رصد مختلف التجاوزات الماسّة بحقوق الإنسان ومراقبة القائمين بها، وفي هذا تعزيز لمسؤولية الدولة عن حماية حقوق الإنسان. وتتمّ عملية التقصي عن المعلومات من خلال ثلاثة مستويات رئيسية هي (الصاوي، 1988):

1. تحديد المشكلات التي ثمّ رصدها وإجراء التحقيق فيها، فإن وجد فيها انتهاكات لحقوق الإنسان يقوم الناشطون باتخاذ التدابير اللازمة للحدّ أو التخفيف من هذه الانتهاكات .

2. يتمّ البحث بإجراء المقابلات مع من يعتبرون أنفسهم ضحايا تجاوزات، مع التكلّف بحمايتهم واعداد تقارير مفصّلة عن هذه الانتهاكات.

3. مراقبة المحاكم وكيفية سير إجراءات المحاكمة فيها ومدى خضوعها للمعايير الوطنية والدولية، بدءاً بمرحلة ما قبل محاكمة المتهم، أي مراقبة إجراءات القبض والحجز والتحقيق ثم تأتي مرحلة المحاكمة ومراقبة مدى تطبيق القوانين الإجرائية فيها، وفي الأخير تأتي مرحلة ما بعد المحاكمة ومدى التزام الدولة بالقواعد الأساسية لمعاملة السجناء.

يتضح أن آليات الرقابة الحكومية وغير الحكومية مهمة جداً، ولكن غير الحكومية تتمتع غالباً بنزاهة أكثر إيجابية، حيث أن الرقابة الحكومية غالباً ما يشوبها عيوب كثيرة من المحاباة والوساطة والفساد مما يضعف تأثيرها في تحقيق الهدف المرجو منها، وبالرغم من كل الجهود المبذولة لتحقيق هذا الهدف إلا أن كثيراً من الدول تجد تحرجاً من هذا التدخل وتعتبره نقصاً من سيادتها على أراضيها، لذلك اتجهت معظم المنظمات الغير حكومية بالعمل على زيادة مواردها من خلال دعم المواطن بالأفكار الإيجابية والثقافات الفاعلة للوصول في النهاية لآليات قوية غير مرفوضة أم مستنكرة من إدارة الدولة، حيث يتم الفصل بين إدارة الدولة والنظام من جهة والأشخاص أصحاب السيادة في الدولة حتى يستمر هذا الإجراء مهما تغير الأشخاص، وتكون العبرة بالإدارة والنظام وعلاقته بالإجراءات وتكون منظومة ديناميكية غير مرهونة بشخص بحد ذاته.

7.1.2 المكنة القانونية للرقابة في منظمات حقوق الإنسان:

ساهمت الأمم المتحدة في إيجاد مكنة قانونية لمنظمات حقوق الإنسان من خلال اتفاقية عام 1986 والذي تمثل في تجسيد حقوق الإنسان، أيضا يعتبر القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان مجموعتان متميزتان من القواعد القانونية فكلاهما معني بحماية أرواح الأفراد وصحتهم وكرامتهم، إلا أن القانون الدولي الإنساني يطبق في النزاعات المسلحة فقط في حين يسري قانون حقوق الإنسان في كل الأوقات سواء في حالات السلم أو الحرب (القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، 2010).

يرتكز القانون الدولي الإنساني على اتفاقيات (جنيف ولاهاي) والبروتوكولات الإضافية وسلسلة من المعاهدات التي تنظم وسائل وطرق شن الحرب مثل تلك التي تحظر أسلحة الليزر المسببة للعمى والألغام الأرضية والأسلحة الكيماوية والبيولوجية، إضافة إلى القانون العرفي (القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، 2010).

ويعد قانون حقوق الإنسان من أكثر القوانين تعقيداً عن القانون الدولي الإنساني، حيث يشكل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمده جمعية الأمم المتحدة عام 1948 الصك القانوني العالمي الرئيسي، ويشتمل على معاهدات إقليمية وعالمية مثل (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) ومعاهدات أخرى تتعلق بمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والمعاقبة عليها، والقضاء على التمييز العنصري والتمييز ضد المرأة، وحقوق الطفل (زناتي، 2001).

8.1.2 القانون الدولي لحقوق الإنسان:

القانون الدولي لحقوق الإنسان هو أحد فروع القانون الدولي، ويهدف إلى حماية حقوق الإنسان في حالتي السلم أو الحرب، حيث يقر بضمانات قانونية عالمية تهدف بالأساس إلى حماية الأفراد والمجموعات من الإجراءات الحكومية التي تتدخل في الحريات الأساسية أو تنتهك الكرامة الإنسانية (حمزة، 1985).

وقد عرفته الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (2012: 6) بأنه: "منظومة من القواعد الدولية مصممة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، وهذه الحقوق طبيعية لدى بعض البشر بغض النظر عن جنسيتهم أو مكان إقامتهم أو نوع جنسهم، أو أصلهم القومي أو العرقي.

9.1.2 القانون الدولي الإنساني:

يُجمع فقهاء القانون الدولي على استقلالية القانون الدولي الإنساني عن القانون الدولي لحقوق الإنسان، فرغم أوجه الشبه بينهما، يبقى كل منهما فرعاً مستقلاً من فروع القانون الدولي المعاصر، له أحكامه

وقواعده المستقلة عن أحكام وقواعد الفرع الآخر، مع ذلك يبقى هناك أوجه شبه بين القانونين تتجلى بوضوح في المبادئ المشتركة بينهما، مثل حق الفرد في الحياة والسلامة الشخصية، حظر تعريضه للتعذيب أو للمعاملة القاسية واللاإنسانية، وحظر التمييز بكافة أشكاله (عنانى، 1990).

1.9.1.2 مفهوم القانون الدولي الإنساني:

يعرف سرحان القانون الدولي الإنساني بأنه: " ذلك الفرع من فروع القانون الدولي المعاصر الذي يهدف إلى حماية ضحايا النزاعات المسلحة من ويلات الحرب، والتخفيف من الآلام التي قد تلحق بهم نتيجة هذه الحرب، سواء كانت دولية أو إقليمية أو محلية" (سرحان، 2003).

في حين يرى زناتي أنّ القانون الدولي الإنساني هو ذلك الفرع من القانون الدولي الذي يركز على حماية الفرد الإنساني في حالة الحرب، ويستهدف تنظيم الأعمال العدائية وتخفيف ويلاتها (زناتي، 2001).

ومما سبق يتجه الباحث إلى تعريف شامل للقانون الدولي الإنساني: وهو عبارة عن مجموعة من القواعد العرفية والمكتوبة، هدفها الأساسي هو حماية الأشخاص الذين ليس لهم علاقة بالحرب أو كفو عنها، بالإضافة إلى الأموال والأعيان والأماكن التي ليست لها علاقة مباشرة بالعمليات العسكرية أثناء النزاعات المسلحة. ولا يسري القانون الدولي الإنساني إلاّ على النزاعات بين الدول، ولا يشمل الاضطرابات الداخلية، وهو يسري على كافة الأطراف على نحو متماثل، بغض النظر عن بدأ القتال.

2.9.1.2 القانون الدولي الإنساني وعلاقته بالتنمية الإنسانية:

إنّ إعمال تطبيق القانون الدولي الإنساني له أهمية كبيرة من شأنه تجنيب الدول المسؤولية الدولية، أو تعريض مسؤوليها ومواطنيها للملاحقات الجنائية على الصعيد الوطني أو الدولي، ولأجل ذلك تزايدت في الآونة الأخيرة الاهتمام بتطبيق القانون الدولي الإنساني وإنشاء المجالس واللجان القومية المعنية بتطبيق القانون الدولي الإنساني الذي يهدف في النهاية إلى صون كرامة الإنسان والنأي به عن الفناء في نزاعات مسلحة يحظرها القانون الدولي ويحتم اللجوء إلى الوسائل السلمية لتسويقها (المادة 4/2 من ميثاق الأمم المتحدة).

وفي هذا السياق يتضح أنّ القانون الدولي الإنساني كلما طُبّق في الدولة كلما حافظت الدولة وصانت كرامة الإنسان، مما يساهم في تعزيز التنمية الإنسانية.

10.1.2 اتفاقية الحقوق التنموية عام 1986م ودورها في تجسيد حقوق الإنسان:

تضع الجمعية العامة للأمم المتحدة في اعتبارها مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتحقيق التعاون الدولي في حل المشاكل الدولية ذات الطابع الإقتصادي أو الإجتماعي أو الثقافي أو الإنساني في سبيل تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين.

فالتسلم بأنّ التنمية عملية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية شاملة تستهدف التحسين المستمر لرفاهية السكان بأسرهم والأفراد جميعهم على أساس مشاركتهم الأنشطة والحريات والهادفة في التنمية وفي التوزيع العادل للفوائد الناجمة عنها.

وإذ ترى الجمعية العامة للأمم المتحدة أنّه يحق لكل فردٍ بمقتضى أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن يتمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن فيه إعمال الحقوق والحريات المبينة في هذا الإعلان إعمالاً تاماً، حيث تشير إلى أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والعهد الدولي

الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، كما تشير إلى ما يتصل بذلك من الإتفاقات والإتفاقيات والقرارات والتوصيات والصكوك الأخرى الصادرة عن الأمم المتحدة وآلاتها المتخصصة فيما يتعلق بالتنمية المتكاملة للإنسان وتقدم وتنمية جميع الشعوب اقتصادياً واجتماعياً بما في ذلك الصكوك المتعلقة بإنهاء الإستعمار ومنع التمييز واحترام ومراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحفظ السلم والأمن الدوليين وزيادة تعزيز العلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول وفقاً للميثاق، فميثاق الجمعية العامة للأمم المتحدة يشير إلى حق الشعوب في تقرير المصير الذي بموجبه يكون لها الحق في تقرير وضعها السياسي بحرية وفي السعي إلى تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بحرية تامة (الجمعية العامة للأمم المتحدة، 1986).

وبناءً على ذلك يظهر الدور الرقابي في عمل المنظمات الحقوقية وهو أن يكون المواطن مشاركاً في عملية صنع القرار من خلال المراقبة على السياسات العامة، وهذا لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال منظمات المجتمع المدني بصفتها الجسر بين المواطنين والسلطات الحاكمة، أي أن يكون المواطن الفلسطيني مشتبكاً مع الدولة من خلال الديمقراطية التشاركية، فهو يتحمل ويساهم ويشارك في الخطة التنموية.

11.1.2 استراتيجيات الرقابة في منظمات حقوق الإنسان:

تحتاج عملية حقوق الإنسان إلى تحديد أولويات جهودها ليس فقط من ناحية الحقوق والقضايا التي ستنبص عليها وبخاصة في الحالات التي تنطوي على عدد كبير من الانتهاكات، مثل استعمال نهج حالة الاختبار، حيث تحتاج عملية حقوق الإنسان إلى تحديد أولويات جهودها لمعرفة النتائج الطويلة الأجل في النظر إلى ما ستخلفه من قدرات حقوق الإنسان بعد رحيلها حتى يمكنها المساعدة على بناء تلك المؤسسات والقدرات (سرحان، 2003).

1.11.1.2 عملية تقرير الحقوق المستهدفة:

قد يشعر موظف حقوق الإنسان أو عملية حقوق الإنسان بأكملها بارتباك من مجرد عدد الانتهاكات التي قد تتطلب تحقيقاً، وهكذا فمن الحاسم تحديد أولويات الجهود المتعلقة بالانتهاكات، فمن الواضح أن الولاية يجب أن تكون المعيار الأول لتقرير الحقوق التي ينصب عليها الاهتمام، وقد تكون اختصاصات الولاية بالغة الإتساع أو ضيقة نسبياً.

وإذا كانت الولاية واسعة أو نتيج الاختيار فيجب أن تقرر قيادة عملية حقوق الإنسان الحقوق التي تتطلب أشد الاهتمام، ولذلك لا يقع اتخاذ هذا القرار بشأن تحديد أولويات الانتهاكات على موظف حقوق الإنسان بمفرده.

إن أحد الأسباب التي من أجلها قد لا تولي عملية حقوق الإنسان أولوية لأفعال أو الإمتناع عن أفعال ينجم عنها انتهاكات للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مثل التمييز في العمل والسكن، قد تتصل بقلقها إزاء ما ينتابها من ارتباك بسبب مجرد عدد الانتهاكات التي من المحتمل أن تتدرج تحت ولايتها، ومن المفيد في هذا السياق في كثير من الأحيان تقاسم المسؤولية وتحديد أولويات الجهود بين مختلف المنظمات الدولية وذلك من أجل تحسين الاستجابة الكلية لحالة حقوق الإنسان، وهذا التقاسم للمسؤولية قد يرتقب مثلاً اضطلاع اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالمسؤولية عن مرافق الاحتجاز وهو ما يتيح بعد ذلك لعملية الأمم المتحدة المعنية برصد حقوق الإنسان أن تتولى التعامل مع قضايا هامة أخرى، بما في ذلك مثلاً قضايا التمييز في السكن والتنقل والعمل (عساف، 1999).

2.11.1.2 إستراتيجية جمع المعلومات:

يتطلب الرصدُ الفعّالُ لحقوق الإنسان نهجاً نشطاً من جانب موظفي حقوق الإنسان، ويتطلب النهج النشط لجمع المعلومات تحديد المشاكل التي يتم التصدي لها؛ إضافة إلى إقامة اتصالات، كذلك إرساء تواجد على جميع مستويات المجتمع بصفة عامة قبل نشوب الأزمة، كذلك التحقق من المعلومات وذلك بصورة أساسية عن طريق اختبار اتساقها مع المصادر المستقلة.

إنّ الهدف الرئيسي للرصد هو تعزيز مسؤولية الدولة عن حماية حقوق الإنسان، ويقوم راصدو حقوق الإنسان بجمع معلومات ظاهرة عن مشاكل حقوق الإنسان وأنماط إيضاحية للانتهاكات، وتتطلب عملية جمع هذه المعلومات جهداً بالغاً.

وفي حين أنّ لفظة " الرصد " قد تتضمن في ظاهرها عملية سلبية للمراقبة وتقديم التقارير، سيحتاج موظفو حقوق الإنسان إلى وضع أكثر فعالية لجمع المعلومات، ولأنّما يكونُ موظفو حقوق الإنسان شهوداً مباشريين على الانتهاكات الخطيرة حتى يمكنهم الإبلاغ بدقة عن الوقائع التي يروونها. ولكنهم يعلمون بتلك الوقائع من ضحايا أو شهود آخرين، ولذلك يتطلب الرصد أساليب دقيقة لجمع معلومات صحيحة ودقيقة، ويتطلب جمع المعلومات بحثاً ومتابعةً وتحليلاً شاملاً والمعلومات السليمة أساسية لإعداد تقارير موثقة توثيقاً جيداً يمكن الاستعانة بها بعد ذلك لتشجيع السلطات على اتخاذ إجراءات (عساف، 1999، مرجع سابق).

3.11.1.2 إستراتيجية إقامة اتصالات وإرساء تواجد في المجتمع:

يجبُ على موظفي حقوق الإنسان إقامة اتصالات مع الأشخاص المطلعين ومع منظمات حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية الأخرى والمسؤولين الحكوميين المحليين وغيرهم من الفاعلين العاملين في المنطقة وذلك حتى يتسنى لهم جمع المعلومات وفهم الحالة.

وقد يمثلُ المحامونَ والصحفيونَ مصادر معلومات مفيدة بصورة خاصة على علمٍ في العادة بالتطورات ذات الصلة، حيث ينبغي أن يدرك موظفو حقوق الإنسان أنّ الانتهاكات التي تتعرض لها جماعات ضعيفة معينة، مثل النساء التي قد يتعذر اكتشافها من خلال القنوات التقليدية لجمع المعلومات ولذلك فقد يحتاجون إلى توسيع بحثهم لكفالة إيلاء الانتباه السليم إلى جماعات أو فئات معينة من الأفراد وجمع معلومات كافية عن الانتهاكات الممكنة ضدهم، كما وتتطلب إقامة اتصالات جهوداً نشطةً للاتصال بالأفراد والمنظمات وترتيب اجتماعات دورية الخ.

يمكنُ للمنظمات غير الحكومية أن توفر في العادة معلومات قيمة كثيرة كما يمكنها مساعدة عملية حقوق الإنسان بكثير من الطرق، فبعضُ المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان تركز بصفة خاصة على زيادة الوعي العام بحقوق الإنسان وتثقيف الجمهور في مجال حقوق الإنسان وممارسة الضغط من أجل تحسين القواعد النموذجية لحقوق الإنسان والعمل لصالح الأقليات والعمل لصالح حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة وحماية حقوق الطفل أو رصد فئات محددة من انتهاكات حقوق الإنسان (مثل حالات الاختفاء والتعذيب، الخ).

تعملُ منظمات غير حكومية أخرى في مجالاتٍ لا تقع بالضبط ضمن ميدان حقوق الإنسان، ولكن لديها أمور كثيرة مشتركة مثل: حماية البيئة وحقوق المستهلك وإزالة الألغام.. الخ.

هناك بعضُ المنظمات غير الحكومية التي تكون العضوية فيها محلية أو وطنية تماماً وتعمل منظمات أخرى على الصعيدين الإقليمي أو الدولي (الكباش، 2002).

4.11.1.2 إستراتيجية جمع الشهادات:

يتطلب جمع المعلومات السعي بنشاط إلى الحصول على جميع الأدلة الموثوقة فيما يتعلق بتجاوزات حقوق الإنسان. ويجب أن يكون موظفو حقوق الإنسان جاهزين ومستعدين للتحرك في أي وقت للحصول على معلومات من شخص يعتبر نفسه ضحية انتهاك. وعندما يعلم موظفو حقوق الإنسان عن حالة مثل مظاهرة أو حالة اختفاء قسري مؤكدة أو حالة طرد قسري أو توقيف جماعي ينبغي لهم اتخاذ خطوات لجمع المعلومات ذات الصلة من مصادر غير مباشرة، ثم التعرف على الشهود وإجراء مقابلات معهم.

وينبغي لموظفي حقوق الإنسان النظرُ بدقة فيما إن كانَ الذهابُ إلى موقع الحدث سيساعد التحقيق أم أنه سيرعرض مصادر المعلومات للخطر، وينبغي دائماً في الحالات المشكوك فيها التشاور مع الأشخاص المعنيين الآخرين في العملية.

ومن الحكمة عموماً توخي الحذر نوعاً ما بشأن زيارة موقع الواقعة إلى أن تتوفر لدى موظف حقوق الإنسان معرفة كافية لتقرير ما إن كانت الفائدة تزيد كثيراً عن أي مخاطرة محتملة يتعرض لها الموظف أو مصدر المعلومات (الكباش، 2002).

يرى الباحث أن إستراتيجية جمع الشهادات تعتبر من الإستراتيجيات الخطرة اتجاه موظف حقوق الإنسان، فهي تصطدم بثقافة الشعوب، وحيث أن ثقافة المواطن في المحافظات الجنوبية بمنظمات حقوق الإنسان لاتزال محدودة بفكرة واحدة وهي الإستفادة المباشرة من المفهوم الواسع وهو الوصول إلى كرامة الإنسان من خلال التنمية الإنسانية التي نسعى لها.

5.11.1.2 التوعية والتدريب:

تعتبر التوعية والتدريب من الإستراتيجيات الهامة والتي تحتاج إلى مجهودات كبيرة من قبل منظمات حقوق الإنسان، فهي تقوم بدورات تدريبية مستمرة لتوعية المواطنين بجميع حقوقهم السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية، وتدريبهم على المفاهيم الخاصة بحقوق الإنسان، وكيفية التعاطي معها وتطبيق هذه المفاهيم على أرض الواقع مستهدفاً الجهات الحكومية الرسمية وجميع قطاعات المجتمع المختلفة، وحتى يتمكنوا من مناقشة أي قضية تخصهم بشكل قانوني ودستوري؛ لابد للمواطن البسيط من معرفة الطريق الصحيح لمناقشة أوضاعه والمطالبة بحقوقه مهما كان تسلط المعتصب (الباحث بتصرف).

12.1.2 معوقات الرقابة في منظمات حقوق الإنسان :

يشيرُ (القاروط، 2004) إلى أن هناك معوقات رقابية تواجه منظمات حقوق الإنسان تتمثل في عدم الإدراك الكافي لدى بعض قيادات العمل الأهلي للتغيرات السياسية والتنموية الحاصلة على الصعيدين الإقليمي والدولي، ومن المعوقات أيضاً تحول تلك المنظمات من منظمات تهتم بحقوق الإنسان إلى منظمات فنوية سياسية وعائلية وفردية، وقد ترجع تلك المعوقات إلى رفض تلك المنظمات القيام بإجراءات ترسيخ لمبادئ الحكم والإدارة السلمية، خشية سيطرة قوى سياسية أخرى على المنظمة.

13.1.2 خلاصة البحث:

يتضح أن الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان له أهمية كبيرة في تعزيز التنمية الإنسانية من خلال مقوماته مما يساعد الحكومات على معرفة نقاط الضعف في ادارتها ومساعدة المواطنين في الحصول على التوعية السلمية التي تتناسب مع معطيات العصر للوصول إلى موقف تشاركي متكامل بين المواطن والحكومة ومنظمات حقوق الإنسان من أجل تمكين المواطن من الحصول على حقوقه السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية مما يشكل مجتمعاً متمتعاً بكافة عناصر الحكم الرشيد وتحقيق تنمية انسانية مستدامة.

2.2 المبحث الثاني/ التنمية الإنسانية

1.2.2 مقدمة:

برزَ مفهوم التنمية بداية في علم الإقتصاد حيث استُخدم للدلالة على عملية إحداث مجموعة من التغيرات الجذرية في مجتمع معين؛ بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفرادهِ، بمعنى زيادة قدرة المجتمع على الاستجابة للحاجات الأساسية والحاجات المتزايدة لأعضائه؛ بالصورة التي تكفل زيادة درجات إشباع تلك الحاجات؛ عن طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد الإقتصادية المتاحة، وحسن توزيع عائد ذلك الإستغلال.

2.2.2 ماهية التنمية:

تبرزُ أهمية مفهوم التنمية في تعدد أبعاده ومستوياته، وتشابكه مع العديد من المفاهيم الأخرى مثل: التخطيط والإنتاج والتقدم، وقد برز مفهوم التنمية بصورة أساسية منذ الحرب العالمية الثانية، حيث لم يُستعمل هذا المفهوم منذ ظهوره في عصر الإقتصادي البريطاني البارز "آدم سميث" في الربع الأخير من القرن الثامن عشر وحتى الحرب العالمية الثانية إلا على سبيل الاستثناء، فالمصطلحان اللذان استُخدما للدلالة على حدوث التطور المشار إليه في المجتمع كانا التقدم المادي، أو التقدم الإقتصادي وحتى عندما ثارت مسألة تطوير بعض اقتصاديات أوروبا الشرقية في القرن التاسع عشر كانت الاصطلاحات المستخدمة هي التحديث ، أو التصنيع.

وقد اختلف العلماء والمفكرين حول تحديد مفهوم التنمية كل وفق تخصصه، وفيما يلي سنعرض بعض هذه التعريفات:

- يعرف العيسوي التنمية بأنها ذلك التغيير نحو الأنماط المجتمعية التي تسمح لمجتمع ليس فقط بتحقيق القيم الإنسانية الأفضل، بل وأيضا بزيادة قدرته على التحكم والسيطرة على بيئته ومكانته السياسية وبزيادة مدى سيطرة أفرادهِ وتحكمهم في توجيه أمورهم وشؤونهم " (العيسوي، 2009: 15).
 - وتعرف هيئة الأمم المتحدة التنمية على أنها " العملية التي بمقتضاها توجه الجهود لكل من الأهالي والحكومات لتحسين الظروف الإجتماعية والإقتصادية في المجتمعات المحلية ومساعدتها على الاندماج في حياة الأمم والإسهام في تقدمها بأفضل ما يمكن " (المجرع، 2014: 16)
 - في حين يرى (حمدوش) بأنّ التنمية هي "إحداث تطور في مجال ما بواسطة تدخل أطراف واستعمال أدوات من أجل الوصول إلى التطور والرفق، إذن التنمية هي عبارة عن عملية تدخلية أو هي تدخل إداري من قبل الدولة وهي تحقيق زيادة تراكمية سريعة في الخدمات وهي كذلك تغيير ايجابي يهدف إلى نقل المجتمع من حالة إلى حالة أفضل (حمدوش، 2009).
 - وهناك من يعرف التنمية على أنها الإستثمار الأملئ لموارد المجتمع المتاحة، البشرية منها والطبيعية، فإذا كان الهدف هو التنمية الإجتماعية فإنّ التركيز على الجوانب الإجتماعية والثقافية وتنمية الإنسان اجتماعيا وثقافياً يصبح هو الأساس وذلك من خلال المؤسسات التربوية في المجتمع، مثل: الأسرة والمدرسة وغيرها.
- أما إذا كان الهدف هو التنمية الإقتصادية، فإنّ القائمين عليها يركزون على صناعة الإنسان المنتج واستثمار موارد المجتمع الطبيعية المتاحة بشكل أمثل ومنظم وذلك لتحقيق المنفعة المباشرة للفرد والمجتمع (حمدوش، 2009).

- وبعد سرد تعريفات الباحثين حول التنمية يتجه الباحث إلى تعريف شامل للتنمية فيعرفها بأنها عبارة عن التغيير الإرادي الذي يحدث في المجتمع سواءً اجتماعياً، أم اقتصادياً، أم سياسياً، بحيث ينتقل من خلاله من الوضع الحالي الذي هو عليه إلى الوضع الذي ينبغي أن يكون عليه بهدف تطوير وتحسين أحوال الناس من خلال استغلال جميع الموارد والطاقات المتاحة حتى تستغل في مكانها الصحيح، ويعتمد هذا التغيير بشكل أساسي على مشاركة أفراد المجتمع نفسه.

3.2.2 مراحل تطور مفهوم التنمية:

أصبح مفهوم التنمية من المفاهيم الشائعة والكثيرة الإستعمال سواءً أكان من خلال الحكومات وهيئاتها المختلفة، أو من خلال المؤسسات غير الحكومية أو الأفراد، لذلك أصبحت التنمية مفهوماً منتشرًا باعتبارها وسيلة تستطيع الدول من خلالها مواجهة عوامل التخلف.

فالتنمية لا تتخذ من الإقتصاد السبيل الوحيد في إيجاد الحلول للمشاكل المطروحة مثلما اعتقد في الماضي، بل نجد أنه كل ما يؤثر في الجانب البشري هو أداة لإيجاد الحلول، لكن مع التطور الذي عرفه مفهوم التنمية أصبح الإنسان يمثل شكلاً من الأشكال المتعددة في التنمية.

4.2.2 التنمية الإقتصادية:

وردت في التنمية الإقتصادية عدة تعاريف نذكر منها:

- تعرّف التنمية الإقتصادية كسياسة اقتصادية طويلة الأجل لتحقيق النمو الإقتصادي بأنّها: "عمليةٌ يزداد بواسطتها الدخل الوطني الحقيقي خلال فترة زمنية طويلة فإذا كان معدل النمو أكبر من معدل نمو السكان فإن متوسط دخل الفرد الحقيقي مرتفع." (المصري، 1998).
- في حين يرى وديع أنّ التنمية الاقتصادية: هي فعل يستوجب التدخل والتوجه من قبل الدولة التي تمتلك القدرة على أن تنمي المجتمع اقتصادياً بشكل خاص، وتكون مسؤولة عن مدى نجاح تدخلها أو فشله، كما لها الحق في استعمال كل إمكانياتها المادية والمالية والتشريعية من أجل النجاح، فهي تعمل على إحداث التغييرات المؤسسية والتنظيمية والتقنية اللازمة لذلك (وديع، 1994).
- من جهة أخرى ينظرٌ خيرى إلى التنمية الإقتصادية على أنّها: "عمليةٌ السعي الدائم نحو تحقيق الزيادة في الإنتاج المرتبطة بإحداث تغييرات هيكلية عميقة في البنى المؤسسية والتقنية وفي توزيع القوى العاملة قطاعياً وجغرافياً، تعليمياً ومهنياً ومهارياً المتزامنة مع وضع أسس لتحقيق العدالة الإجتماعية بين جميع الأفراد وتحقيق نوع من المساواة في التطور بين الريف والمدينة (خيرى، 1993).

1.4.2.2 أهداف التنمية الإقتصادية:

أشار (الرفوع، 2022) إلى أنّ هناك أهداف للتنمية الإقتصادية وهي:

1. زيادة الدخل القومي.
2. استثمار الموارد الطبيعية.
3. دعم رؤوس الأموال في البلد.
4. الاهتمام بالتبادل التجاري.
5. معالجة الفساد الإداري.

2.4.2.2 خصائص التنمية الاقتصادية:

يشير (فرارجه، 2022) إلى وجود خصائص للتنمية الاقتصادية وهي:

1. تحقيق أهداف التنمية المعتمدة على وجود استراتيجيات عمل مناسبة للوصول إلى معدل النمو الاقتصادي.
2. تحسين البيئة الداخلية للمجتمع.
3. الاعتماد على الجهود الاقتصادية الذاتية من خلال تخطيط الحكومات والمؤسسات.
4. التوجه نحو تحسين البيئة الداخلية للمجتمع، والقطاع الاقتصادي المحلي الخاص بالدولة، وتطويرهما.
5. الحرص على استغلال الموارد والإمكانات المعززة لدور الصناعة، والزراعة، والتجارة المحلية، حسب ما يطلبه الواقع الاقتصادي من استخدام الوسائل والأدوات التي تتيح نهوض أنواع الأعمال كافة.
6. الاستفادة من التكنولوجيا، والأجهزة الإلكترونية المتطورة؛ فهي تقدم دعماً مناسباً للتنمية الاقتصادية، عن طريق الاستثمار في الإمكانات، والطاقت العلمية والمعرفية المتنوعة، مما يساهم في تطوير العديد من المجالات، ومن أهمها: الأبحاث، والتعليم.

3.4.2.2 مؤشرات التنمية الاقتصادية:

ويضيف (فرارجه، 2022) مؤشرات للتنمية الاقتصادية وهي:

1. الناتج القومي الإجمالي: ويُعدّ حساب قيمة هذا الناتج من المؤشرات المستخدمة في قياس التنمية الاقتصادية في الدول؛ إذ يشير إلى قيمة الخدمات والسلع المنتجة بالاعتماد على تأثير العوامل الاقتصادية المتنوعة في فترة زمنية معينة، تشكّل جزءاً من الإنتاج العام في الدولة.
 2. الناتج المحلي الإجمالي: يُعدّ حساب قيمته من الوسائل المشتركة مع حساب الناتج القومي الإجمالي، ويساعد على التعرف على طبيعة نجاح التنمية الاقتصادية في الدولة؛ إذ يشير إلى قيمة السلع والخدمات المنتجة، والمستخدم في التداول داخل السوق التجاري، والتي تُطبّق عليها عمليات البيع والشراء المعتادة.
- ويستنتج أن التنمية الاقتصادية تعرف بأنها: تتضمن تغيرات هامة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والهيكلية والتنظيمية، وزيادات في الدخل الوطني الحقيقي ونصيب الفرد منه، وهذا التحسن في الدخل يساعد على زيادة الإدخار مما يدعم تراكم رأس المال والتقدم التكنولوجي في المجتمع.
- وتعرّف التنمية الاقتصادية بأنها: عبارة عن أحد المقاييس الاقتصادية المعتمدة على التكنولوجيا للانتقال من حالة اقتصادية إلى أخرى جديدة بهدف تحسينها مثل الانتقال من الاقتصاد الزراعي إلى الصناعية أو التجاري المعتمد على التكنولوجيا.

5.2.2 التنمية الإجتماعية:

تعتبر التنمية الإجتماعية هي عملية توافق اجتماعي، أو تنمية طاقات الفرد إلى أقصى حد مستطاع أو بأنها إشباع الحاجات الإجتماعية للإنسان، أو الوصول بالفرد لمستوى معين من المعيشة، أو أنها عملية تغيير موجه يتحقق عن طريقها إشباع احتياجات الأفراد.

ويختلف تعريف التنمية الإجتماعية بحسب المجال الذي توجه إليه التنمية، وبحسب الخلفيات النظرية لوضعي التعريف، حيث يعرف الانصاري التنمية الإجتماعية الإتجاه نحو تحقيق التوافق الإجتماعي لدى أفراد المجتمع بما يعنيه هذا التوافق من إشباع بيولوجي ونفسي اجتماعي (الأنصاري، 2009).

في حين أشار جيلالي إلى التنمية الإجتماعية بقوله: " التنمية الإجتماعية هي العمليات التي تتوحد بها جهود المواطنين والحكومة لتحسين الأحوال الإقتصادية والإجتماعية والثقافية في المجتمعات المحلية وتحقيق تكامل هذه المجتمعات ومساعدتها على المساهمة الكاملة في التقدم القومي" (بن جيلالي، 2004).

أي أنّ التنمية الإجتماعية تقوم على تنمية العلاقات الإجتماعية بين ابناء المجتمع وهي عبارة عن سلسلة مخططة من العمليات الإدارية التي تسعى لحسن استغلال كافة الموارد الإقتصادية وتوظيف الطاقات بشكل صحيح والتوصل إلى الروابط الإجتماعية بين الدولة وكافة القطاعات سواء كان القطاع العام والخاص وأبناء المجتمع وذلك من أجل خلق مجموعة من التغيرات في عدد من الانشطة الإجتماعية وكل ما يتعلق بها من قيم ومعتقدات ومواقف وعادات ولك من أجل تحقيق التقدم والرقي لجميع أبناء المجتمع.

1.5.2.2 عناصر التنمية الإجتماعية (الحياري، 2018):

1. تقوم التنمية الإجتماعية على التغيير في البناء الاجتماعي والذي يعتمد بشكل أساسي على مجموعة من الادوار والتنظيمات التي لم تكن موجودة من قبل.
2. الاندفاع نحو عملية التغيير: تغيرات جوهرية ترتبط بشكل رئيسي بالعدالة في توزيع الثروات وتقليل الفجوة بين الطبقات وتوفير الرعاية الصحية والخدمات التعليمية لأبناء المجتمع.
3. الإستراتيجية الملائمة: وهو ما تسعى إليه السياسة الإنمائية في ظل إحداث نقلات نوعية من الوضع الحالي المتمثل بالتخلف الذي يعيشه مجتمع ما وقيادته نحو التطور والتقدم وخلق حالة من النمو الذاتي من خلال الإستغلال الأمثل للوسائل المتوفرة لتحقيق الأهداف المنشودة من التنمية الإجتماعية.

2.5.2.2 أهداف التنمية الإجتماعية (هاجر، 2019):

1. تشجيع أبناء المجتمع على التغيير والانتقال إلى وضع أكثر تطوراً، ويجب أن تكون الرغبة في التطور نابعة من داخل أبناء المجتمع، ومدى إدراكهم لحالة الكساد، والتخلف التي يعيشونها في الوقت الذي تحظى فيه بعض المجتمعات بالتقدم والتطور.
2. محاربة المشكلات التي تركها الوضع الإقتصادي المتدهور سواء إن كانت هذه المشكلات هي البطالة أو المشكلات الناتجة عن هجرة أهل الريف إلى المدينة.
3. نشر القيم، والعادات، والتقاليد السامية في نفوس أبناء المجتمعات، ومن أهمها التعاون والصدق الإلتزام بأداء المهام، وإنجاز الأعمال.

3.5.2.2 سمات التنمية الإجتماعية (هاجر، 2019):

تتميز التنمية الإجتماعية بمجموعة من الخصائص والسمات، وهي كالآتي:

1. تمتاز بكونها مقصودة، ومستمرة، ولا تحدث من تلقاء نفسها.
2. تشمل مجموعة من المجالات والأنشطة الهامة سواء إن كانت اقتصادية أو تكنولوجية أو إنسانية
3. ترتبط بشكل وثيق بالنمو الإقتصادي، والدليل على ذلك أن النمو الإقتصادي لا يمكنه الاستمرار لفترات طويلة دون وجود تنمية اجتماعية.

6.2.2 التنمية الثقافية:

يختلف مفهوم الثقافة ودورها في المجتمع وتأثيرها في مختلف الفعاليات الأساسية من دولة لأخرى والتي يتألف منها النشاط الإنساني في توجهه نحو تحقيق الحضارة، وينشأ تبعاً لذلك اختلافاً جذرياً في السياسات الثقافية للدول فبعض هذه السياسات تعتبر الثقافة أداة هامة لسير عملية التنمية وأحد أهدافها الرئيسية وعاملاً من عوامل النمو الحضاري العام، وبعضها ينظر إلى الثقافة على أنها مجرد تسلية أو ترف حضاري خاصة في البلدان النامية التي تتزاحم أمامها، فتتردد في تصنيف الثقافة في سلم مشاغلها وهي التي تواجه في العالم مصاعب التنمية الاقتصادية وتبحث عن الهيكلية التي تسمح لها بإدماج النشاط الثقافي في الخطة التنموية الشاملة كعامل من عوامل الإنتاج المؤثرة والفعالة.

فالتنمية الثقافية تهتم بالثقافة عموماً من إيجاد نوادي أدبية ومراكز ثقافية وجمعيات علمية والاهتمام بالحركة الإنتاجية للفكر من مطبوعات وكتب وصحافة وقصص وأشعار وحركة الطبع والنشر والتنمية الثقافية تهدف أيضاً إلى غرس مبادئ الثقافة السياسية إلى جانب الثقافة الأدبية والعلمية والدينية واللغة العربية والإعلامية والأمنية والبيئة والتنمية السياسية وتوسيع المشاركة الشعبية (اللوزي، 2000).

يرى الباحث أنّ اختلاف الدول في ثقافتها سيؤثر بالضرورة على نوعية البيانات التي سنتبع التنمية الثقافية، وهنا يظهر مصطلح جديد وهو الثقافة بالإكراه وهذا المصطلح يقودنا إلى بعد فلسفي بعض الشيء، فحتى نكون منصفين يجب أن نراعي ثقافة كل إنسان ونحترمها مهما كانت طالما كانت في حدود النظام العام والآداب العامة للبلاد، فالإكراه الثقافي التي تتبعه بعض الدول على الوافدين إليها من بلاد أخرى لا تختلف عن الاحتلال الجغرافي الذي نعرفه كلنا.

7.2.2 التنمية البشرية:

ذكرت عدة تعاريف للتنمية البشرية، نذكر منها:

- يعرف اللوزي التنمية البشرية بأنها تحسين الظروف البشرية وتوسيع خيارات الناس، والنظر إلى الكائنات البشرية كغايات بحد ذاتها ووسائل إنتاج أيضاً.
- ويعرفها برنامج الأمم المتحدة للتنمية بأنها عملية تهدف إلى زيادة الخيارات المتاحة أمام الناس، حيث أنها تتغير باستمرار، كما أن جميع مستويات التنمية تركز على الخيارات الإنسانية الثلاثة وهي (PNUD, 2007):

- أن يحي الناس حياة طويلة خالية من العلل والأمراض.
- أن يكتسبوا المعرفة.

- أن يحصلوا على الموارد اللازمة لتحقيق مستوى حياة كريمة.

▪ ويرى مكتب العمل العربي أنّ هذا المفهوم أصبح يتضمن التركيز على أنماط التفكير والسلوك ونوعية التعليم والتدريب، ومشاركة الجماهير في اتخاذ القرار والعلاقات الإجتماعية والعادات والتقاليد وثقافة الشعوب وطرق وأساليب العمل والإنتاج أي تعبئة الناس بهدف زيادة قدراتهم على التحكم في مصيرهم وقدراتهم (جلال الدين، 1993: 19).

وعليه نرى أنّ التنمية البشرية في الأساس هي تنمية ثقافة الإنسان بما حوله من متغيرات للسيطرة عليها بطريقة ديناميكية تتوافق مع تطور هذه المتغيرات للوصول لوضع أفضل مما هو الآن على جميع الأصعدة التي تمس حياته وكرامته.

8.2.2 مفهوم التنمية الإنسانية:

يعرف (قوريش، 2011: 36) التنمية الإنسانية على أنّها: "الإستثمار في القدرات الإنسانية سواء في مجال التعليم أو الصحة أو المهارات وجعل الإنسان مبدعاً ومنتجاً".

ويعرف (تقرير التنمية البشرية، 2011) التنمية الإنسانية على أنّها "توسيع لحرية البشر وإمكانياتهم فيعيشون الحياة التي يختارونها وينشؤونها".

ويعرف الباحث التنمية الإنسانية بأنّها "عملية يتم فيها زيادة تكثيف القدرات التعليمية والخبرات العلمية للشعوب والمواطنين وذلك بهدف إيصال الإنسان إلى مستوى عالي من الإنتاج والدخل بمجهوده وبمساعدة المحيطين من حوله عن طريق توفير الفرص والعوامل والظروف الملائمة لذلك دون تضرره من شيء أو التأثير عليه بشكل سلبي.

9.2.2 التنمية الإنسانية في ضوء تقارير برنامج الأمم المتحدة للتنمية:

ظهر مفهوم التنمية الإنسانية في إطار مقاربة جديدة في مجال التنمية تبناها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منذ صدور أول تقرير له عام 1990.

فمن التنمية الاقتصادية مروراً بالتنمية المستدامة وصولاً إلى التنمية الإنسانية، هذه الأخيرة يقصد بها توسيع خيارات الناس وزيادة حرياتهم وفرصهم وإمكانياتهم، فهي تنمية محورها الإنسان وهو المستفيد منها والصانع لها، وتهدف إلى زيادة الرفاه الإنساني وجودة الحياة وتوسيع خيارات البشر. تتمثل أهم المخاطر المهددة للتنمية الإنسانية في ستة مخاطر رئيسية هي: الأزمات الاقتصادية، عدم المساواة، المخاطر الصحية، المخاطر البيئية والكوارث الطبيعية، انعدام الأمن الغذائي وغياب الأمن المجتمعي (رشيد، 2020).

10.2.2 أهداف التنمية الإنسانية:

ترى (أبو هليل، 2017) أن هناك أهدافاً محددة للتنمية الإنسانية، وتوجزها على النحو الآتي:

1. المعرفة والمهارات المكتسبة، وذلك برفع مهارات الأشخاص وتحفيزهم على الارتقاء.
2. العيش بحياة أطول وأجمل والتمتع بصحة جيدة.
3. تحقيق مستوى عالٍ في المعيشة للفرد من العديد من النواحي المادية والإجتماعية والمعنوية.
4. تمتع الفرد بجميع حقوقه المتمثلة بالحرية والعدل والمساواة.

11.2.2 التعليم ودوره في التنمية الإنسانية:

يلعبُ التعليمُ دوراً مهماً وكبيراً في التنمية البشرية وهو أساسها وتعتمد عليه اعتماداً كلياً، فبدونه لا يمكن تحقيقها للعديد من الأسباب أهمها :

- يعتبر التعليم من أهم عناصر التنمية البشرية، وهو أمرٌ ضروريٌ لنجاحها، فمثلاً كفاءة الإستثمار في أي محتوى من محتويات التنمية تعتمد على قطاع التعليم، والفقراء يعتمدون على التعليم كفرصةٍ ووسيلةٍ لتغيير حياتهم دون الحاجة لأن يكون معهم رأس مالٍ مادي، فرأس مالهم هو تعليمهم وشهاداتهم.
- هو وسيلةٌ ناجحةٌ للإنسان لتوسيع مجالاته الإجتماعية، والإقتصادية، ورفع أدائه ومستواه المعيشي.
- يحقق التكافؤ في الفرص، فلا فرق بين غني وفقير عند النظر للمستوى التعليمي، فعلى سبيل المثال: حين تنشر شركةٌ ما طلباً لوظيفةٍ معينة، لا تهتم بأن يكون هذا الشخص غنياً أو فقيراً، أو جميلاً، أو بشعاً، بل يحصل على وظيفته حسب خبرته وكفاءته، ودرجة تعليمه.
- يبني المجتمع، ويقوي روابطه، ويحميه من الجهل والتخلف، ويقوم بالسكان والمواطنين.
- يزيد مستوى الوعي عند النساء بشكلٍ خاص، ممّا يؤدي لتنظيمهنّ للنسل وخفض معدلات الخصوبة، والذي بدوره يعمل على خفض نسبة الكثافة السكانية التي ترفع مستوى الجهل.
- يحفّز السلوك الإقتصادي عند أفراد المجتمع، فيساعدهم على الانفتاح وينمي وعيهم بشكلٍ أفضل.
- يحقق الترابط والتماسك الإجتماعي بين الناس، ويقلل مستوى التجزئة والعنصرية في المجتمع .

12.2.2 عوامل التنمية الإنسانية:

- الأوضاع السياسية: أي أن تحقق السلطة الديمقراطية لمواطنيها، وتجنب احتكارها لاتخاذ القرارات دون الأخذ برأي الشعب.
- الأوضاع السكانية: هي عبارة عن الإستغلال الأمثل لموارد الدولة البشرية بالشكل الذي يحقق المصلحة العامة.
- الأوضاع السكانية: مرتبطة برفع مستوى الدخل للأفراد، وتحقيق وسائل الراحة والرفاهية لهم، وذلك بمعزلٍ عن وجود كثافةٍ سكانيةٍ في الدولة.
- الأوضاع الإدارية: تتمثل بتطوير وتحديث، وتنمية المناهج الإدارية المتبعة في التخطيط.
- أوضاع العمل: أي أن ترفع السلطة مستويات المهارات الفنية والإدارية، وتطوير المجالات المهنية ودعمها.
- الأوضاع التقنية: عن طريق استخدام أجود أنواع التقنيات والآلات وأحدثها، ممّا يحسّن الإنتاج، وتحقيق مستوى عالٍ من التنمية البشرية.
- الأوضاع الصحية: يكون ذلك عن طريق تحسين مستوى الرعاية الصحية، والخدمات الطبية في المجتمع، ممّا يحافظ على صحة المواطنين، وخفض نسبة الوفيات في الدولة.
- الأوضاع التعليمية: عن طريق تطوير أساليب التعليم وتنميتها، كتوفير التخصصات المتنوعة للطلاب والتي تلائم وتغذي ميولهم.
- الأوضاع الإجتماعية: تتمثل في نمو ثقافة العمل والإنجاز، وتغيّر المفاهيم المقترنة ببعض المهن والحرف.
- الأوضاع الطبقيّة: هي القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وتحقيق المساواة بين أفراد المجتمع.
- الأوضاع النفسية: ضرورة تهيئة المناخ النفسي العام والتشجيع على التنمية (أبو هليل، 2017).

13.2.2 العلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان:

اختلفت الأقاويل حول علاقة التنمية بحقوق الإنسان طوال العقود الماضية، خاصة في ظل الحرب الباردة بسبب التنافس بين إعطاء الأولوية للحقوق السياسية أو الحقوق الاقتصادية في الخطاب العام للدول، والمهم هنا هو معرفة حقيقة العلاقة بين حقوق الإنسان والتنمية ورؤية المجتمع الدولي والأمم المتحدة لهذه العلاقة، وكذلك الرؤية العربية للعلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان، والفرق الشاسع بين الرؤى النظرية والتطبيق الفعلي في هذا المجال.

وتعود جذور العلاقة بين حقوق الإنسان والتنمية إلى الإشارة الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عبارة 'التحرر من العوز' كما هو موضح في ديباجة الإعلان، كما توجد اصول هذه العلاقة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذلك عندما تم الربط المباشر بين تقدم حقوق الإنسان وسياسات الحكومات لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتنفيذ برامج التعاون الاقتصادي والتكنولوجي الدولية (الهاجري، 2006).

ومن هذا المنطلق فإنّ المواثيق الدولية استهدفت برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية للفرد المتمتع بحقوقه والتي أرست القواعد الدولية نظاما لمتابعة أثر التنمية في حقوق الإنسان والعكس، وذلك بمطالبة الدول بتقديم تقارير عن ذلك للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأمم المتحدة، وكذلك طالبت الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة، مثل: منظمة العمل الدولية ومنظمة اليونسكو ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الفاو بأنّ تقدم تقارير حول أثر برامجها في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تقع في نطاق اختصاصاتها، أي أنّ الإنسان المتمتع بكامل حقوقه المذكورة هو فقط القادر على خلق تنمية إنسانية فتكون البداية في خلق انسان حر غير مقيد متمتع بكافة حقوقه يستطيع تطوير نفسه ويساعد الآخرين بحركة ديناميكية معتمداً على أساليب علمية منظمة يصل بها لمستوى مرتفع من الرضا عن كونه إنسان حتى ينعكس على المجتمع بصفة عامة وتحقق التنمية الإنسانية.

14.2.2 مقومات التنمية الإنسانية:

يجمع العديد من الخبراء والباحثين على أن التنمية الإنسانية تقوم على العديد من المقومات المحلية والإقليمية والتي بدورها تقوم بتنميتها، ونشير منها إلى ما يلي (الكباش، 2000):

1.14.2.2 المقومات الاقتصادية:

يمثل استلام السلطة الوطنية الفلسطينية لزام الإدارة الاقتصادية فرصة ومسؤولية لرفع الأوضاع الاقتصادية عن الوضع المتدني في الوقت الحاضر والارتقاء بمستوى تلك المهام، إلا انه يوجد بعض المزايا الايجابية تكمن في حداثة الإدارة الفلسطينية التي يمكن استغلالها للمنفعة العامة.

وأهم ميزة تمتلكها تراكم الخبرات والتجارب التي قامت بها الدول النامية على مر الزمن التي يجب أن تأخذ بعين الاعتبار التجارب الناجحة منها والفاشلة التي جربتها بعض الدول من خلال (الكباش، 2002):

أ. **التعقيد الإداري:** يضر بالمنتجين والمستثمرين ولا يفيد في توجيه وضبط الاقتصاد.

ب. **السياسة الإنغلاقية والحماية طويلة الأمد:** أثبتت فشلها في تشجيع الإنتاج المحلي ليصبح منافسا في الأسواق العالمية وكانت تجربة العديد من الدول النامية أكبر دليل على ذلك.

ج. **الاعتماد على المعونة الأجنبية:** كمصدر لسد العجز في الميزانية وميزان المدفوعات يمثل خطراً كبيراً إذ يصبح الإقتصاد مدمناً على المعونة الأجنبية في الوقت الذي أصبح فيه دافعوا الضرائب في الدول المانحة يطالبون بخفضها وبشكل كبير.

د. **نمو القطاع العام كوسيلة لحل مشكلة البطالة:** يمثل ذلك خطر على نمو القطاع الخاص والتنمية طويلة الأمد بشكل عام وتمثل تجربة العديد من الدول العربية التي تمتاز بقطاع عام كبير أفضل مثال على مخاطر هذا النمو الزائد في أهميته وحجمه.

هـ. **الآخوض القطاع العام في مجالات إنتاجية:** يستطيع القطاع الخاص القيام بها حتى ولو كانت مجدية على المدى القصير، وتمثل تجارب مصر والجزائر ودول أوروبا الشرقية أفضل أمثلة على صعوبة تقليص دور القطاع العام بعد اكتشاف عدم جدوى إقامته في مجالات إنتاجية يمكن للقطاع الخاص القيام بها.

2.14.2.2 المقومات الإجتماعية:

تشير المقومات الإجتماعية إلى العلاقة الحتمية بين الإنسان والطبيعة، وكذلك النهوض برعاية الأفراد، وكذلك توفير الحد الأدنى من المتطلبات التي يحتاجها والتي من بينها الأمن وتحسين الخدمات المختلفة كالخدمات الصحية والتعليمية مع ضرورة توفير احترام كامل لحقوق الإنسان والنمو بثقافته، وضرورة إشراك الأفراد في عملية صنع القرار (عبد الرحمن، 2009).

وجاء في الفقرة الثانية من المادة الأولى في الجزء الأول من العهد الدولي الخاص بالحقوق الإجتماعية والإقتصادية والثقافية: (لجميع الشعوب، سعياً وراء أهدافها الخاصة بالتصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية، دونما إخلال بأية التزامات منبثقة عن مقتضيات التعاون الإقتصادي الدولي القائم على مبدأ المنفعة المتبادلة وعن القانون الدولي لا يجوز في أية حال حرمان أي شعب من أسباب عيشه الخاصة (قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، 1976).

3.14.2.2 المقومات الثقافية:

ورد حق الشعوب في تقرير مصيرها في ميثاق العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وميثاق العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية في المادة الأولى من كلا العهدين الدوليين عام 1966م، فقد جاء في الفقرة الأولى من المادة الأولى في الجزء الأول من العهدين: (لجميع الشعوب حق تقرير مصيرها بنفسها، وهي بمقتضى هذا الحق حرة في تقرير مركزها السياسي، وحررة في السعي لتحقيق نمائها الإقتصادي والإجتماعي والثقافي)، كما وجاء في الفقرة الثانية من نفس المادة: (لجميع الشعوب، سعياً وراء أهدافها الخاصة، التصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية دونما إخلال بأية التزامات منبثقة عن مقتضيات التعاون الإقتصادي الدولي القائم على مبدأ المنفعة المتبادلة، ولا يجوز في أية حال حرمان أي شعب من أسباب عيشه الخاصة (قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، 1966).

15.2.2 المحددات الإقليمية لعملية التنمية:

إن البرتوكول الإقتصادي الذي وقع في باريس في شهر ابريل 1994 بين منظمة التحرير الفلسطينية واسرائيل يعتبر أهم محدد للعلاقات الفلسطينية طول المرحلة الانتقالية لأنه يتحكم في مدى السياسات الإقتصادية الوطنية المحتملة ولعل أهم جوانب هذا البرتوكول ما يلي (يوسف، 2002: 19):

1. يسمح البروتوكول الإقتصادي للسلطة الفلسطينية بعقد اتفاقات اقتصادية مع دول ومجموعات اقتصادية مختلفة.

2. يمنح البرتوكول الإقتصادي حرية كبيرة للحركة في مجال القطاع المصرفي باستثناء إصدار عملة فلسطينية وبهذا يوفر القاعدة اللازمة لبناء جهاز مصرفي ومالي يسهل الربط بين الإدخار والاستثمار.

3. يقيّد البرتوكول الإقتصادية حرية الحركة الفلسطينية في تحديد الرسوم المختلفة على الواردات بنظام جمركي بين إسرائيل وفلسطين مع الاستثناءات الواردة لأصانعي القرار الفلسطيني.

4. لا يضمن البرتوكول الإقتصادي حرية العمل لعدد من الفلسطينيين في السوق الإسرائيلية وهذا يجعل استخدامهم عرضة للهزات السياسية والإقتصادية.

16.2.2 المحددات الدولية لعملية التنمية:

توجد مجموعة ظروف على المستوى الدولي يمكن لصانع القرار الفلسطيني الاستفادة منها بخدمة أهداف التنمية البعيدة المدى نذكر منها: المساعدات الدولية: يمثل تركيز الأنظار الدولية على مشكلة البناء وحجم المعونات التي تم الوعد بها فرصة قد لا تعوض من أجل عملية البناء ولهذا يجب أن تستغل هذه الفرصة الإستغلال الأمثل بحيث لا يصبح الإقتصاد الفلسطيني مدمنا على المعونة الأجنبية لان في حالة نقصانها تؤدي إلى ردود فعل عكسية قاسية لهذا يجب أن توجه للإنفاق على المشاريع الإستثمارية وعدم استخدامها للصرف على النفقات الجارية التي يجب أن تمول بالكامل من الإيرادات الفلسطينية، إضافة إلى المبادرة الأوروبية اتجاه حوض البحر الأبيض المتوسط: تتمثل هذه المبادرة الأوروبية لقيام منطقة تجارية حرة بين دول المجموعة ودول حوض البحر الأبيض المتوسط (يوسف، 2002: 19).

17.2.2 خلاصة البحث:

يتضح أنّ عملية التنمية تدور حول الإنسان لأنّها أساس الابتكار الثقافي لديه والتحرر بقدر الإمكان من قيود وتبعية لأفكار غالبا لا يكون مسئولا عنها بل أنّه يستمر في اعتناقها وهو غير مقتنع بها أصلا وهنا تظهر التبعية الفكرية المناهضة لكل تقدم وتطور، وهذا يعتمد سرعة التحرر من الثبات الفكري واتجاهه ايضا، فالإنسان صانع كل تغيير علي كوكبنا الصغير المتطور من حين إلي آخر وعليه قد تطور مفهوم التنمية من التنمية الإقتصادية مرورا بالتنمية المستدامة وصولا إلى التنمية الإنسانية والتي قُصد منها توسيع خيارات الناس وزيادة حرياتهم وفرصهم وامكانياتهم للوصول إلى المستوى الأعلى من الرفاهية، بدون المساس بالمقدرات المستقبلية، وهذه العملية تواجهها معوقات عديدة سواء من خلال الحكومات او من خلال المواطنين انفسهم لاختلاف الثقافة من مجتمع لآخر، ومن هنا ظهر دور اتفاقية الحقوق التنموية عام 1986 في تحقيق التعاون الدولي في حل المشاكل والمعوقات عن طريق التشبيك والمشاركة لمواجهة هذه التحديات.

3.2 البحث الثالث / منظمات حقوق الإنسان

1.3.2 مقدمة:

يتناولُ المبحثُ الثالثُ التعريفَ بمركز الميزان لحقوق الإنسان، إضافةً إلى الحديث عن أهداف مركز الميزان لحقوق الإنسان، كذلك تناول المبحث الهيكل التنظيمي لمركز الميزان لحقوق الإنسان، ويسردها الباحث على النحو التالي:

2.3.2 ماهية منظمات حقوق الإنسان:

تعرف (أبو رميس، 2017) منظمات حقوق الإنسان بأنها: "عبارة عن منظمة غير حكومية، وتتصف بأنها عالمية مستقلة تعتمد على المساعدات، والمنح التي يقدمها الأشخاص، والمنظمات الخاصة، وتتلخص مهمتها في مراقبة احترام الدول، والمنظمات، والمؤسسات لحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم".

3.3.2 نشأة منظمات حقوق الإنسان:

تم تأسيس منظمة حقوق الإنسان في عام 1978م. كانت في البداية عبارة عن مجموعة منظمات صغيرة تواجدت في دول الإتحاد السوفيتي. كانت هذه المنظمات الصغيرة تسمى "لجنة مراقبة اتفاقيات هلسنكي" وهذا نظراً لكونها كانت تراقب كافة القوانين والأحكام الخاصة بحقوق الإنسان. وبعد مدة طويلة انتشرت لجان تابعة لها في كل من أمريكا الجنوبية والشمالية و ثم توالى توسعها في أغلب بلدان العالم. وتوحدت كل هذه المنظمات واللجان عام 1988م وسميت "منظمة حماية حقوق الإنسان".

4.3.2 الأهداف المتنوعة لمنظمات حقوق الإنسان:

لمنظمات حقوق الإنسان أهدافاً متنوعة أبرزها (البغدادي، 2021):

1. بناء مجتمع إنساني قوي ومتكاتف ومراعي لحقوق الغير .
2. المساواة بين جميع أفراد الوطن الواحد والبعد عن العنصرية .
3. ضمان حصول جميع المواطنين على حقوقهم كاملة دون الإقلال من أهميتهم .
4. حماية الحقوق الفكرية للأفراد.
5. إقامة العدالة الدولية .
6. الحرية الأكاديمية والعلمية بوجه عام .
7. الإهتمام بحل مشاكل وقضايا المسجونين واللاجئين .
8. منع الإنتهاكات التي تقوم بها الحكومة أو المنظمات الاخرى أو الشركات الخاصة عن طريق محاسبتهم ومراجعة قراراتهم.

5.3.2 خصائص منظمات حقوق الإنسان كمنظمات غير حكومية:

تتمثلُ خصائص منظمات حقوق الإنسان كمنظمات غير حكومية بأنها (المجدلاوي، 2021):

1. تشكيل المنظمات غير الحكومية يتم من خلال تنظيمات رسمية تهتم بتقديم مختلف الخدمات المباشرة وغير المباشرة من أجل اشباع احتياجات ورغبات المجتمع المستهدف.
2. يتصف الهيكل التنظيمي بالمنظمات غير الحكومية بأنه يبدأ من الجمعية العمومية كأعلى سلطة ثم مجلس الادارة واللجان المنبثقة عنه فالإدارة الوسطى التي تشمل الجهاز الإداري والفني.

3. تستمد سياستها التنظيمية من النظام الأساسي لها، حيث تقوم تلك المنظمات بإقرار التشريعات والقوانين واللوائح التي تعمل على أساسها.

4. يتميز أسلوب العمل في هذه المنظمات بتعزيز المعرفة والتعلم التنظيمي بالإضافة إلى تعديل أهدافها بشكل مرن يتلاءم مع التغيرات والمستجدات.

وهناك خصائص أخرى للمنظمات الحقوقية (عيسو، 2007):

1- تتفرد بدفاعها عن الإنسان وتصون كرامته.

2- يتميز عملها بالنضال من أجل تحديث الثقافة السائدة بين السياسيين والمثقفين والصحفيين من خلال الأفكار الجديدة التي تتوافق مع متطلبات التطور السريع.

3- تتصف بالحيادية ولا تتأثر بلغة أو دين أو عرق أو طائفة.

4- ذات قوة ضاغطة على الحكومات لفرض قوانين تتماشى مع المبادئ والقيم السامية.

5- تعمل على رفع مستوى الوعي السياسي والثقافي لعامة الناس دون أن تكون طرفاً في الصراع، وهي ذات مرجعية أخلاقية في تطوير أداء الأحزاب السياسية.

6- تقف على خط متساوي بين السلطة الديمقراطية حصراً والشعب، وتقوم بفضح انتهاكات حقوق الإنسان من أي طرف كان.

7- تقوم بتقديم المشاريع الحقوقية التي ترفع من قيمة الإنسان وتزيد قدرته على الابداع في كافة المجالات.

6.3.2 التحديات التي تواجه منظمات حقوق الإنسان كمنظمات غير حكومية:

تشيرُ (وزوز، 2019) إلى أبرز التحديات التي تواجه عمل منظمات حقوق الإنسان كمنظمات غير حكومية، وهي على النحو التالي:

1. تعدد الجهات التي تقوم بالمراقبة على عمل هذه المنظمات مما يؤدي إلى تشتيت نظام العمل فيها.

2. تعتمد الكثير من المنظمات غير الحكومية على مصادر متنوعة للتمويل سواء كان هذا التمويل محلي أو خارجي مما يجعلها تخضع لشروط واملاءات الممولين.

ويضيفُ (ملحم، 2017) تحديات أخرى تواجه تلك المنظمات أبرزها:

1. تواجه معظم المنظمات غير الحكومية ضعفاً في هيكلها التنظيمي والقيادي مما يؤثر سلباً على ادارتها للموارد المادية المعنوية المتوفرة بها.

2. تعاني معظم المنظمات غير الحكومية من ضعف التنسيق والتنسيق والتشبيك وتبادل المعلومات فيما بينها مما يؤدي إلى تقاطع أنشطتها وبرامجها.

وبناءً على ما سبق أشار تقرير لمركز الميزان لحقوق الإنسان الصادر عام 2019م إلى أنّ هناك ضغوط وقيود متزايدة على عمل المنظمات الأهلية بصفة عامة في قطاع غزة (ملحق رقم 6).

7.3.2 التعريف بمركز الميزان لحقوق الإنسان:

مركز الميزان لحقوق الإنسان هو منظمة فلسطينية غير حكومية، تتخذ من مخيم جباليا للاجئين مقراً رئيساً لها، وتكرس جل عملها لضمان حماية واحترام حقوق الإنسان، لا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعمل على تقديم المساعدة الفاعلة لضحايا الانتهاكات، وتحسين ظروف حياة المواطنين الفلسطينيين، وخاصة تلك الفئات المهمشة، والتي تشكل أغلبية المجتمع الفلسطيني (موقع مركز الميزان لحقوق الإنسان).

8.3.2 تطور أهداف مركز الميزان لحقوق الإنسان:

تتركز أهداف المركز في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة وخاصة في قطاع غزة مع التركيز على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والعمل من أجل أعمال حقوق الإنسان الفردية والجماعية للفلسطينيين، بما في ذلك الحق في تقرير المصير من خلال قنوات القانون الدولي؛ وتعزيز الديمقراطية ومشاركة المواطنين في الأراضي الفلسطينية المحتلة والضغط من أجل الحكم الرشيد الذي يحترم حقوق الإنسان، كما تتمتع المنظمة بمركز استشاري خاص في الأمم المتحدة.

9.3.2 الهيكل التنظيمي والإداري لمركز الميزان لحقوق الإنسان:

يعمل المركز على تنفيذ تلك الأنشطة من خلال أربع وحدات رئيسية، إضافة إلى إدارة المركز التي تعمل على دعم تنفيذ وتنسيق أنشطة الوحدات (موقع مركز الميزان لحقوق الإنسان).

1.9.3.2 الوحدة الإدارية:

تتمثل مهام الوحدة الإدارية في الإدارة والمتابعة والتقييم، والعلاقات العامة والتشبيك، وتجنيب التمويل والتنسيق مع الشركاء، وإصدار التقارير والبيانات العامة، وإتاحة الدعم اللوجستي لوحدات المركز المختلفة.

2.9.3.2 وحدة البحث الميداني:

تهدف وحدة البحث الميداني إلى رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان بشكل منتظم في قطاع غزة، من خلال مجموعة من آليات وأدوات الرصد والتوثيق الميداني الموثوقة، تسعى الوحدة إلى تزويد جهات الاختصاص بالمعلومات اللازمة للدفاع عن حقوق الإنسان، سواءً المحلية، الإقليمية أو الدولية.

3.9.3.2 وحدة التدريب والاتصال المجتمعي:

تعمل هذه الوحدة على تعميم ونشر ثقافة حقوق الإنسان، وإتاحة الفرصة أمام المواطنين للدفاع عن حقوقهم من خلال مننديات ولقاءات خاصة.

4.9.3.2 وحدة المساعدة القانونية:

تهدف إلى تقديم المساعدة القانونية والإرشاد لضحايا الانتهاكات، بتركيز بشكل خاص على مساعدة ضحايا انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

5.9.3.2 وحدة المساعد الفنية والتشديد:

تهدف هذه الوحدة إلى توفير المساعدة الفنية للجهات المهنية، وإعمال القانون الدولي المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

10.3.2 تقارير مركز الميزان لحقوق الإنسان حول انتهاكات حقوق الإنسان خلال الفترة الممتدة 2012-2020م:

يقوم مركز الميزان عبر الوحدات التابعة له بإصدار تقارير دورية بشكل شهري أو ربع سنوي أو نصف سنوي أو سنوي حسب الظاهرة المرصودة، حيث تعتبر تلك التقارير العمود الرئيسي لعمل المركز، فهي نتاج عمل كل الوحدات التابعة للمركز وخصوصاً وحدة الدراسات والأبحاث فهي تحتاج إلى مجهود كبير من الموظفين، وتنتشر هذه التقارير على الموقع الرسمي للمركز ليستفيد منها كل المعنيين بها من أشخاص طبيعيين أو منظمات دولية حيث أن المركز له صفة استشارية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة.

ومن خلال هذه التقارير توثق كل الاختلافات التي تصاحب ظاهرة معينة وتطورها سواء بالزيادة أو النقصان في عدد الانتهاكات والجهات المسؤولة.

ومن الشواهد التي تظهر تحللها من ابسط التزاماتها الدولية أطلقت قوات الاحتلال الإسرائيلي نيران أسلحتها تجاه فلسطينيين شرق قرية عيسان الجديدة بتاريخ 2020/2/23م، ثم قامت جرافة عسكرية بداهس أحد الجرحى أكثر من مرة ورفعته بأسنان الجرافة وألقته على الأرض بشكل متكرر، ونكلت بجسده قبل نقله إلى داخل السياج الفاصل (موقع مركز الميزان لحقوق الإنسان - <https://www.aman-palestine.org>).

وفي سياق متصل، استغلت الحكومة الإسرائيلية انشغال العالم في جائحة كورونا، وواصلت سياسة الاستيطان وأعلنت عن نيتها ضم مساحات واسعة من الاراضي الفلسطينية حيث أعلن رئيس وزراء اسرائيل نتنياهو أن اسرائيل لن تفوت فرصة تاريخية "لمد سيادتها على أجزاء من الضفة الغربية، ووصف الخطة بأنها واحدة من المهام الرئيسية لحكومته (موقع القدس العربي، 2019).

وعلى أثر ذلك، أعلن الرئيس الفلسطيني محمود عباس بتاريخ 19 مايو 2020 م أن دولة فلسطين أصبحت في حل من جميع الاتفاقات والتفاهات مع الحكومتين الأمريكية والإسرائيلية ومن جميع الإلتزامات المترتبة عليها.

على ضوء هذا القرار أوقفت السلطة الوطنية الفلسطينية جميع الاتصالات الثنائية مع اسرائيل بما فيها التنسيق الأمني، وتوقف عمل هيئة الشؤون المدنية، وتوقف نظام التنسيق لمغادرة مرضى قطاع غزة عبر معبر بيت حانون (إيرز)؛ الأمر الذي أثر بشكل كبير على المرضى الذين يعانون من أمراض خطيرة ولديهم تغطيات مالية من دائرة شراء الخدمة بوزارة الصحة، وتضاعفت معاناتهم خاصة وأن قطاع غزة لم تتوفر فيه الإمكانيات لتقديم العلاج المناسب لهؤلاء المرضى الذي كان ينبغي قبل اتخاذ هذا القرار دراسة عواقبه على المرضى، وتحديد وسيلة بديلة لتغطية احتياجاتهم الصحية، أو حتى استثنائهم من قرار وقف التنسيق الأمني (موقع الأمم المتحدة، 2020).

وترك مئات المرضى لفترات طويلة دون مساندة أو استجابة للمناشدات التي أطلقوها، واضطرت مؤسسات حقوق الإنسان للاستجابة ومساعدتهم لاجتياز معبر بيت حانون (إيرز) عبر مؤسسات حقوق الإنسان الإسرائيلية وتمكينهم من السفر والوصول للمرافق الصحية؛ قبل أن يتم إبرام الاتفاق بين الأمم المتحدة والسلطات الفلسطينية الإسرائيلية والذي بموجبه تم إنشاء آلية مؤقتة، تولت فيه الأمم المتحدة

بموجبها تيسير تحويل الوثائق المطلوبة بين الجانبين (الفلسطيني والإسرائيلي) ؛ لضمان وصول مرضى غزة إلى الخدمات الصحية الأساسية في الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، وإسرائيل.

وقد أشار تقرير مركز الميزان لحقوق الإنسان عن واقع المرضى في قطاع غزة في ظل المعايير الخاصة بالتحويلات الطبية لسنة 2018م (ملحق رقم 7).

ولم تكثر سلطات الاحتلال بالحماية التي يوفرها القانون الدولي للأعيان المدنية والمرافق الحيوية، وركزت هجماتها على المنازل السكنية، واستخدمت قوة تدميرية كبيرة أوقعت قدراً كبيراً من الأضرار في المساكن، والمدارس، ومراكز تأهيل الأشخاص من ذوي الإعاقة، والمساجد، والملاعب الرياضية، والشركات والمصانع، حيث تضرر 24 منزلاً، وعدد من المنشآت العامة: كما تضررت مدرستان و 8 منشآت تجارية وصناعية أخرى (موقع مركز الميزان لحقوق الإنسان).

وعلى ضوء هذه التطورات لجأت منظمات حقوقية فلسطينية وإقليمية إلى تقديم شكوى عاجلة بتاريخ 2020/11/9م إلى الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة؛ بشأن استمرار أزمة المياه والصرف الصحي في قطاع غزة، وأكدت الشكوى أن قطاع المياه والصرف الصحي يشهد تدهوراً حاداً في أعقاب تنفيذ سلطات الاحتلال الإسرائيلي سلسلة من الإجراءات العقابية ضد سكان القطاع في شهر أغسطس 2020م (موقع مركز الميزان لحقوق الإنسان).

وأشار تقرير لمركز الميزان لحقوق الإنسان في ورقة حقائق حول واقع الحقوق الأساسية للأطفال في قطاع غزة لعام 2020م (ملحق رقم 9).

11.3.2 علاقة مركز الميزان لحقوق الإنسان مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية:

يتمتع مركز الميزان لحقوق الإنسان بعلاقات متينة مع العديد من المنظمات الحكومية وغير الحكومية سواء كان إقليمياً أو دولياً، ومن المهم توضيح علاقة مركز الميزان لحقوق الإنسان مع تلك المنظمات فهي علاقة متوازنة تسير على نفس النهج، فطبيعة العمل لمركز الميزان وهذه المنظمات تقوم على توثيق الانتهاكات الإسرائيلية، كما يعتبر مركز الميزان شريكاً لبعض المنظمات الدولية والإقليمية، حيث أن هناك بعض الأعمال لا يتم إنجازها إلا عن طريق الشراكة والتشبيك، فالمنظومة الأممية لا تتحرك بدون تقارير مركز الميزان، فمكتب المفوض السامي وبرنامج التغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية تعتمد على تقارير مركز الميزان، حيث أنه ملامس جيد للحالة الفلسطينية والانتهاكات اليومية التي تحدث في المحافظات الجنوبية من قبل السلطات المحلية أو سلطات الاحتلال، وبالعكس يعتمد الميزان على هذه المنظمات في بعض أعماله.

ويمكن توضيح ذلك على النحو الآتي (موقع الأونروا، 2020):

في 2 كانون الأول/ديسمبر، أدلى كل من "جمعية الحق"، و"بديل - المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين"، ومركز "الميزان لحقوق الإنسان"، و"الائتلاف الأهلي لحقوق الفلسطينيين في القدس"، و"مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان"، ومنظمات أخرى، ببيان مشترك في الدورة المائة للجنة القضاء على التمييز العنصري أثناء الاستعراض المتعلق بإسرائيل، واستنكرت المنظمات غير الحكومية ما أرسته إسرائيل من "نظام مؤسسي قوامه الإضطهاد المنهجي والسيطرة المنهجية"، وأشارت إلى أن 'القانون الأساسي: إسرائيل باعتبارها الدولة القومية للشعب اليهودي' لعام 2018 يكرس "نظام الفصل العنصري الإسرائيلي في الأسس القانونية الدستورية للدولة"، وحثت المنظمات غير الحكومية للجنة، في معرض التوصيات الموجهة إليها، على الاعتراف بأن القوانين والسياسات والممارسات التمييزية التي تعتمدها إسرائيل قد أنشأت "نظام فصل عنصري"، كما حثتها على إعلان ذلك وأشار تقرير منظمة العفو الدولية أن نظام الفصل العنصري (أبارتهايد) الإسرائيلي ضد الفلسطينيين

نظام قاس يقوم علي الهيمنة وجريمة ضد الإنسانية وعمليات الاستيلاء الهائلة علي الأراضي والممتلكات واعمال القتل غير المشروعة والنقل القسري والقيود الشديدة علي حرية التنقل وحرمان الفلسطينيين من حقوق المواطنة والجنسية تشكل كلها أجزاء من نظام يرقى الي مستوي الفصل العنصري بموجب القانون الدولي (amnesty.2022).

12.3.2 خلاصة البحث:

استعرضَ الباحثُ في هذا المبحث أهم النقاط التي تناولتها الدراسة والأدبيات السابقة المنشورة حول منظمات حقوق الإنسان كمنظمات غير حكومية، وتم عرض ماهية منظمات حقوق الإنسان، ونشأة منظمات حقوق الإنسان، والأهداف المتنوعة لمنظمات حقوق الإنسان، كذلك استراتيجيات منظمات حقوق الإنسان، مروراً بخصائص منظمات حقوق الإنسان كمنظمات غير حكومية، والتحديات التي تواجه منظمات حقوق الإنسان كمنظمات غير حكومية، وتطرق الباحث إلى تعريف مركز الميزان لحقوق الإنسان، والهيكل التنظيمي والإداري للميزان لحقوق الإنسان، وتقارير مركز الميزان لحقوق الإنسان حول انتهاكات حقوق الإنسان خلال الفترة الممتدة 2012-2020م، وعلاقة مركز الميزان لحقوق الإنسان مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية.

ويتضح أنّ منظمات حقوق الإنسان قادرة على أداء دور حماية حقوق الإنسان من خلال قوتها التي تستمدّها من خصائصها واستراتيجياتها والمكنة القانونية من خلال الإتفاقيات الدولية تحت مظلة الأمم المتحدة وأصبحت ضاغطةً على الحكومات من جانب ومساند للمواطن في توعيته من خلال التشبيك والمشاركة بينهم.

4.2 المبحث الرابع/ الدراسات السابقة

1.4.2 مقدمة:

يعتبر موضوع الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان من الموضوعات الجديرة بالاهتمام والتي استحوذت على جانب كبير من الباحثين الذين ذهبوا في ذلك الإتجاه، لذلك سيقوم الباحث بعرض الدراسات السابقة وترتيبها زمنياً من الأحدث إلى الأقدم على النحو التالي:

2.4.2 المحور الأول/ الدراسات العربية:

1. دراسة (الضفيري، 2019) بعنوان: " دور المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان (2011-2018)".

سعت الدراسة إلى بيان دور المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان في الفترة ما بين (2011-2018) وقد بينت الدراسة الدور الذي تقوم به منظمة العفو الدولية في حماية حقوق الإنسان، وقد عرجت الدراسة إلى فهم الأنشطة والأهداف التي تسعى لتحقيقها منظمة العفو الدولية والتي ترتبط بالإنتهاكات وقضايا السجن والتعذيب والإنتهاكات المرتبطة بالمرأة والطفل وتسجيل كافة الإنتهاكات ورفعها للمجالس التنفيذية لتطبيق القانون.

وتوصلت الدراسة إلى أن هناك تراجعاً واضحاً في دور الدولة فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان وقد برز هذا التراجع في ظل الحروب الأهلية والاقتتال الداخلي داخل الدول بسبب صب جل طاقاتها في إبقاء نظام الحكم على حساب حقوق الإنسان.

وأوصت الدراسة بضرورة تطبيق القانون من خلال المحاكم الخاصة على مرتكبي الجرائم سواء كانت دول أو مجموعات مسلحة أو أحزاب عقائدية بما يكفل ذلك تعزيز حقوق الإنسان وحمايته.

2. دراسة (الحراشة، 2016) بعنوان: " الدور الرقابي للمركز الوطني لحقوق الإنسان في الاردن وأثره على التنمية السياسية (2016-2020)".

هدفت الدراسة إلى التعرف على الدور الرقابي الذي يقوم المركز الوطني لحقوق الإنسان في الأردن من العام 2002 إلى العام 2016 وما الأثر الذي يتركه هذا الدور على التنمية السياسية في الأردن، وقد قامت الدراسة على فرضية رئيسية مفادها " هناك علاقة ما بين الدور الرقابي الذي يقوم به المركز الوطني لحقوق الإنسان والتنمية السياسية، " وقد اعتمدت الدراسة للجواب على السؤال المحوري التحقق من صحة الفرضية على منهج " النظم التحليلي " والمنهج التاريخي.

هذا وقد جاءت الدراسة مؤكدة لصحة الفرضية وأوصلتنا إلى الاستنتاجات أهمها: قيام المركز الوطني لحقوق الإنسان على إستراتيجية تنموية ناجحة لتعزيز حقوق الإنسان حيث أنه بذلك يمضي قدماً لتحقيق التنمية السياسية في الأردن، كما أن المركز الوطني لحقوق الإنسان ساهم في تعديل التشريعات والقوانين الوطنية لتكون متوائمة مع الدستور الأردني والمعايير الدولية، وقد استوجبت الاستنتاجات الأنفة عدة توصيات من أهمها: ضرورة تكاتف مؤسسات المجتمع المدني والحكومة لتعزيز حقوق الإنسان في الأردن من خلال التشريعات والقوانين الفاعلة والمقترحة لتتواءم مع الدستور الأردني والمعايير الدولية لحماية حقوق الإنسان مما يساهم في تحقيق التنمية السياسية، وتفعيل دور الإعلام في توعية وتنقيف المواطنين بحقوقهم التي نص عليها الدستور الأردني والمعاهدات والإتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

3. دراسة (الزرعوني، 2016) بعنوان: " الآليات الدولية للرقابة على حماية حقوق الإنسان بالتطبيق على دولة الإمارات العربية المتحدة".

ركزت الدراسة على موضوع رقابة تنفيذ الإلتزام بحماية حقوق الإنسان وحرياته على المستوى الدولي، حيث أوجد المجتمع الدولي آليات للرقابة على تنفيذ التزاماتها بحماية حقوق الإنسان وحرياته. وتنقسم آليات الحماية إلى آليات أجهزة دولية وأخرى تعاقدية، وآليات الأجهزة الدولية ذات اختصاص عالمي تُنشط بها مهمة المراقبة والإشراف الدولي على متابعة أوضاع حقوق الإنسان وحمايتها لدى الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة، وتشمل الأجهزة الرئيسية الأمم المتحدة والأجهزة الفرعية إضافة إلى الوكالات المتخصصة.

كما عمدت المنظمات الإقليمية إلى إيجاد آليات رقابية إشرافية، على غرار آليات الأجهزة العالمية (آليات منظمة الأمم المتحدة) لمتابعة أوضاع حقوق الإنسان لدى الدول التابعة لإقليمها، مثل مجلس أوروبا ومنظمة الدول الأمريكية ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية، كما وهدفت الدراسة إلى دراسة حول لآليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان في الآليات التعاقدية، وقد تم تقسيمها إلى شقين، آليات تعاقدية عالمية وآليات تعاقدية إقليمية، حيث تتمثل الآليات التعاقدية العالمية في اللجان المنشأة بموجب الإتفاقات الدولية لحماية حقوق الإنسان، حيث تضطلع هذه اللجان بمهام عدة تهدف من خلالها إلى ضمان حماية حقوق الإنسان في الدول الأعضاء، وتشمل اختصاصاتها فحص التقارير المقدمة من الدول الأعضاء، والنظر في الشكاوى المقدمة من الدول الأعضاء أو الأفراد والتحقيق وتقصي الحقائق حول المعلومات الواردة بشأن انتهاك إحدى الدول الأطراف بعض أحكامها.

4. دراسة (بلعور ومصعب، 2016) بعنوان: " إشكالية عمل المنظمات الدولية غير الحكومية في دول الحراك العربي".

هدفت الدراسة إلى التعرف على أبرز الصعوبات التي تواجه عمل المنظمات الدولية غير الحكومية في دول الحراك العربي، وخلصت الدراسة إلى أن منظمات الدولية غير الحكومية تواجه تحديات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية، والتي أدت إلى عرقلة نشاطها وظهور موجة من الخلافات بينها وبين الحكومات التي قامت بتعليق عمل بعض هذه الجمعيات تحت دوافع أمنية وغياب المصادقية من خلال اتهامها بالتبعية لبعض الجهات الغربية وتنفيذ أجندتها خصوصاً المنظمات التي تتعارض مع سياسات أنظمة بعض الدول.

5. دراسة (عبد الرؤوف، 2015) بعنوان: " الآليات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان".

هدفت الدراسة إلى توضيح الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان متعددة منها الآليات الحكومية كالقضاء والبرلمان والحماية الدبلوماسية في الخارج للمواطنين ومنها الآليات غير الحكومية كمؤسسات المجتمع المدني وغيرها ومنها كذلك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تتمتع بطبيعة قانونية خاصة.

كما بيّنت الدراسة دور البرلمان في حماية الحقوق والحرريات من خلال الدور التشريعي والدور الرقابي، إضافة إلى تبيان أنواع التحقيقات البرلمانية من خلال التحقق التشريعي والتحقق الانتخابي والتحقق السياسي، تناولت الدراسة كذلك الحماية القضائية الوطنية لحقوق الإنسان والرقابة القضائية على دستورية القوانين، إضافة إلى دور النيابة العامة في مجال حقوق الإنسان ودور القضاء الجنائي من خلال كفالة حق الدفاع للمتهم، وتطبيق قاعدة الشك تفسر لصالح المتهم، وتطبيق الأصل في الإنسان البراءة، وإلقاء عبء إثبات الاتهام على النيابة العامة.

6. دراسة (نشوان، 2011) بعنوان: " آليات حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي لحقوق الإنسان " (دراسة تحليلية).

تحاول هذه الدراسة التصدي لمشكلة وجود عدد كبير من الإتفاقيات الدولية والإقليمية في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان، وسلسلة من آليات الحماية لها، إلا أن هذه الإتفاقيات والآليات لم تتمكن من وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان، وهل انتهاكات حقوق الإنسان في ظل وجود ترسانة من الإتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، وشبكة من الآليات المتعددة لحمايتها تعكس خلافاً في الإتفاقيات أم في الآليات؟ أم في كليهما معاً وذلك من خلال تتبع تطور حركة القانون الدولي لحقوق الإنسان بالتحليل في علاقتها مع حركة المجتمع الدولي المتغيرة، كذلك تقييم آليات الرقابة والإشراف والنفوذ لأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان على المستوى الدولي والإقليمي، إضافة إلى الكشف عن أية عوامل أخرى عدا الإتفاقيات الدولية والآليات، لها تأثير على حماية حقوق الإنسان، وتقييم وتحليل دور الأجهزة الدولية والإقليمية المسؤولة عن الإشراف والرقابة على حماية الإتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، مع تزويد نشطاء حركة حقوق الإنسان والمدافعين عنها بدراسة متخصصة في آليات حماية حقوق الإنسان دولياً وإقليمياً.

7. دراسة (معمّر، 2011) بعنوان: " دور المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان " " حالة تطبيقية على المنظمة العربية لحقوق الإنسان ".

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور المنظمات الغير حكومية في حماية حقوق الإنسان في الفترة ما بين 1983-2010، حيث تعاضم الحديث عن دور الجمعيات الأهلية والمنظمات غير الحكومية، بما يعنيه ذلك من تأكيد لدور الأفراد والمبادرات الفردية، وتزايد التسليم بأن هناك ثمة انتهاك لحقوق الإنسان وإلا لما كان هناك مبرراً أصلاً لدعاوى التدخل لحماية وتعزيز تلك الحقوق، والطرح الدولي لقضايا حقوق الإنسان يبرر كسر قاعدة استقرت طويلاً، وهي قاعدة عدم مشروعية التدخل في الشؤون الداخلية للدول، لتحل محلها قاعدة حق التدخل في شؤون الدول إذا ما انتهك هؤلاء الآخرون " حقوق الإنسان.

وقد تمكنت منظمات حقوق الإنسان بما في ذلك منظمات العالم الثالث من عمل مجموعة شبكات متعددة الجنسية لحقوق الإنسان، تضم معظم جمعيات ومنظمات حقوق الإنسان في العالم وبحيث أصبح من السهل التحرك دولياً في مواجهة الإنتهاكات المحلية، و ضد الإنتهاكات ومساندة نشطاء حقوق الإنسان، وتعتبر هذه الشبكات نواه حقيقية لقيام مجتمع مدني على مستوى العالم.

وتوصلت الدراسة إلى نتائج مفادها: الإستفادة من مستجدات التطورات السياسية على الساحة العربية لتعزيز وجود المنظمة من خلال استكمال تطوير شبكة التوثيق والمعلومات في مجال حقوق الإنسان بالتعاون مع المعهد العربي لحقوق الإنسان واتحاد المحامين العرب ومشاركة المنظمات العضوة وأعضاء الشبكة، كذلك اغتنام الإمكانات التي يتيحها برنامج التعاون مع الأمم المتحدة لدعم قدرات المنظمة في تنفيذ وتطوير "مركز معلومات حقوق الإنسان".

8. دراسة (فاكية، 2010) بعنوان: " التنمية الإنسانية المستدامة وحقوق الإنسان ".

هدفت الدراسة إلى التعرف على مقدرات التنمية الإنسانية وارتباطها بحقوق الإنسان، حيث أشارت الدراسة إلى أن التنمية المستدامة تشكل البيئة الملائمة التي تضمن للجميع التمتع بكامل الحقوق مع الاستمرار بضمان انتفاع الأجيال القادمة خاصة للفئات الضعيفة والمهمشة كالمرأة والأقليات، كما بينت الدراسة وجود معوقات تحول دون انتفاع الإنسان بحقوقه: كالفقر والفساد وتقصص المعونة وانخفاضها، إضافة إلى المديونية والحروب والانتفاقات العسكري والأمراض المعدية وغيرها من المعوقات، لذلك يبقى الحكم الرشيد هو سيد الموقف ووسيلة ضرورية لمواجهة هذه المعوقات خاصة عن طريق مبادئه

الأساسية الضامنة لحقوق الإنسان والتنمية كالمساواة وعدم التمييز والعدالة الإجتماعية والمشاركة الفعالة والمساءلة، الشفافية، سيادة القانون حيث يعد تطبيق الحكم الرشيد عاملاً مهماً للقضاء على الفقر والفساد.

9. دراسة (خليل، 2004) بعنوان: " آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان".

هدفت الدراسة إلى توضيح المواثيق الدولية التي تتناول حقوق الإنسان من شتى الجوانب من قبيل منع التمييز بجميع أشكاله وخاصة التمييز العنصري، والتمييز ضد المرأة، وجرائم الحرب المرتكبة ضد الإنسانية، والإبادة الجماعية، وتحريم الرق والعبودية، ومناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية، أو المهينة لكرامة الإنسانية، وضمان المحاكمة العادلة، واستقلال القضاء، والمعاملة الإنسانية للسجناء، وضمان حقوق المرأة والطفل، وحقوق المهاجرين واللاجئين، وحقوق المعاقين، وحقوق كبار السن، والحريات النقابية، والحق في الإعلام، وحق الشعوب في السلم، والحق في التنمية.

3.4.2 المحور الثاني: الدراسات الأجنبية

1. دراسة (الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، 2018) بعنوان: " مساهمة حقوق الإنسان في بناء السلام واستدامة السلام".

"The Contribution Of Human Rights To Peace building And Sustaining Peace".

هدفت الورقة المقدمة من قبل الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لتوضيح المعايير العالمية التي وافقت عليها الدول واعترفت بها كعناصر ومبادئ أساسية لبناء مجتمعات مرنة وسلمية وشاملة وعادلة على هذا النحو، كما أن تعزيز وحماية حقوق الإنسان يوفر أساس الحفاظ على السلام والتنمية المستدامة مع الاحترام الكامل للملكية الوطنية، فحقوق الإنسان ذات صلة على طول سلسلة السلام والنزاع ويمكن أن تكون انتهاكات حقوق الإنسان في الوقت نفسه سبباً وسبباً ونتيجة للعنف والصراع، كما تعمل حقوق الإنسان كجسر في فترات الانتقال عبر الأنظمة السياسية ووجود الأمم المتحدة وعملياتها في البلدان ؛ هم معيار لقياس التقدم المحرز.

2. دراسة (OECD, 2006) بعنوان: " دمج حقوق الإنسان في التنمية".

"Integrating Human Rights into Development".

أصبحت حقوق الإنسان جانباً مهماً من سياسة التنمية والبرمجة منذ نهاية الحرب الباردة، فجميع دول العالم يعترفون بأن التنمية وحقوق الإنسان مترابطة ويعزز كل منهما الآخر، وقد طور البعض مؤخرًا سياسات "الجيل الثاني" بالاعتماد على تجاربهم، ويسلط هذا الملف الضوء على: العلاقة بين التعاون التنموي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وأهمية البرمجة التنموية لمعايير ومبادئ حقوق الإنسان المستمدة من هذه الأدوات (مثل المساواة وعدم التمييز والمشاركة والإدماج والمساءلة وسيادة القانون) والمساهمة التي يمكن أن يقدمها التعاون الإنمائي في بناء قدرات "أصحاب الواجبات" و "أصحاب الحقوق" لإعمال الحقوق والمطالبة بها.

4.4.2 التعقيب على الدراسات السابقة

من خلال الإطلاع على الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة والتي تحدثت أثر الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية، حيث سيقوم الباحث بتوضيح أوجه الاتفاق والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة، على النحو التالي:

أولاً: أوجه الاتفاق:

1. من حيث الهدف.

تشابهت الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في الهدف حيث هدفت الدراسات السابقة إلى التعرف على آليات حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي لحقوق الإنسان.

2. من حيث الأداة.

استخدمت الدراسات السابقة أسلوب المقابلة كأداة للدراسة وهو ما يتفق مع الدراسة الحالية.

3. من حيث المنهج.

تم استخدام المنهج الوصفي للدراسة على كافة الدراسات السابقة.

4. من حيث الفترة الزمنية.

أشارت أغلب الدراسات السابقة إلى أن تلك الدراسات تعتبر حديثة حيث تراوحت الدراسات السابقة بين (2004-2019).

ثانياً: أوجه الاختلاف:

من حيث المكان: اختلفت الدراسات السابقة مع الدراسة الحالية في مكان الدراسة حيث طغى أغلب تلك الدراسات على طابع عربي من دول عربية (مصر - الاردن- السعودية- الجزائر- الامارات- فلسطين).

ثالثاً: ما تميزت به الدراسة الحالية

تميّزت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة فيما يلي:

أظهرت الدراسة أنّ التنمية الإنسانية كمتغير تابع لا يمكن أن يتحقق بدون عملية رقابة من منظمات حقوق الإنسان لاعتبارات أن الأمم المتحدة هي التي صنعت لها المكنة القانونية في جميع دول العالم وبالتالي أصبحت هذه المنظمات تختص بدور مهم في إحداث تغيير في جميع أبعاد التنمية وخاصة في البعد الاجتماعي والصحي والتعليمي الذي يؤدي الي تحقيق جودة الحياة، كما تميزت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة بأنها تعتبر من أوائل الدراسات التي تناولت الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية لفلسطين، وهذه الدراسة تسلط الضوء على حقوق الإنسان في المحافظات الجنوبية ودور تلك المنظمات في الرقابة على أعمال السلطات التشريعية والتنفيذية والرقابة على التشريعات وإعداد التقارير الشهرية التي ترصد الانتهاكات الممارسة في المحافظات الجنوبية وسبل حماية المواطنين وفقاً لأحكام القانون الدولي.

الفصل الثالث

المنهجية والإجراءات

1.3 تمهيد

تعدُّ منهجيةُ الدراسة وإجراءاتها بمثابة الموجه الأساسي والمنظم للعمل البحثي الذي يساهم في تأطير الأعمال العلمية بشكل منهجي يستند إلى النظريات العلمية الرصينة التي يتم الاعتماد عليها في إقرار كافة الجوانب العلمية التفصيلية المرتبطة بإنجاز الأعمال البحثية.

فمنهجيةُ الدراسة تصف كافة الأساليب والطرق والإجراءات التي قام الباحث باتباعها بغية الوصول إلى تحقيق الأهداف المرصودة، وفي هذا الإطار فإنه يتوجب على الباحث إيضاح كافة الإجراءات المنهجية التي طبقها في بحثه بغية إظهار قوة هذه النتائج التي استندت إلى أسس صحيحة موثوقة ارتبطت بمنهجية علمية واضحة من حيث أصولها وشروطها التي التزم بها الباحث حتى يتمكن من الدفاع عن نتائجه البحثية وتعميمها على الحالات المدروسة.

فالمنهجية هي الأساس الأهم في العمل البحثي، إذ أن العمل البحثي بدون منهجية واضحة يصبح فاقداً لقيمته العلمية الأصلية التي يجب أن ترتبط بشكل واضح بطرق محددة لها أصولها التي ساقتها المناهج البحثية ولها شروطها في الاستخدام التي يجب تحقيقها من أجل الحكم على النتائج البحثية بأنها نتائج موثوقة يمكن الاعتماد عليها وتعميمها.

في هذا السياق فإنّ هذا الفصل من الدراسة يوضح المنهجية التي اتبعها الباحث في دراسته الراهنة من حيث الأساليب والطرق والإجراءات والأدوات والأساليب التي تم تطبيقها من بداية تحديده للمشكلة البحثية ومروراً بالمنهج الذي اختاره كمسار للدراسة وانتهاءً باختبار فرضياته البحثية والإجابة على تساؤلات البحث للوصول إلى تحقيق الهدف النهائي الذي صممت هذه الدراسة من أجلها.

2.3 منهج الدراسة

1.2.3 المنهج التاريخي:

يتكوّن التاريخُ من الوقائع والأحداث والحقائق التاريخية، التي حدثت وظهرت في الماضي، وهو منهج علمي يقوم بالبحث والكشف في الحقائق التاريخية، من خلال التحليل وتركيب الأحداث والوقائع بعد التدقيق في صحة معلوماتها، وإعطاء تفسي ارت علمية في صورة نظريات عامة وثابتة نسبياً (عبد السلام، 2020).

المنهجُ التاريخيُّ هو الطريقة التي يستخدمها الباحث في التاريخ للوصول إلى الحقيقة، أي الطريقة التي تستخدم فيها جمع البيانات والمعلومات والتي تصف ما مضى من وقائع وتفسيرها على أسس علمية، ويستفيد منها الباحث من خلال ربط الأحداث ببعضها مكوناً سلسلة تاريخي للأحداث السابقة واللاحقة للمنطقة قيد الدراسة.

2.2.3 المنهج الوصفي التحليلي:

اعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك بناءً على ما تقتضيه الدراسة لتحقيق أهداف الدراسة والإجابة عن تساؤلاتها، حيث يعتمد هذا المنهج على دراسة الظاهرة كما هي في الواقع، كما يهتم بوصفها وصفاً دقيقاً ويعبر عنها تعبيراً كمياً وكيفياً، بحيث يصف التعبير الكيفي الظاهرة ويصف خصائصها، أما التعبير الكمي فيعطي وصفاً رقمياً بحيث يوضح مقدار هذه الظاهرة أو حجمها ودرجات ارتباطها مع الظواهر المختلفة الأخرى، ولا يتوقف المنهج الوصفي عند وصف الظاهرة فقط بل يتعدى ذلك إلى التعرف على العلاقات بين المتغيرات التي تؤثر في الظاهر والتنبؤ بقيامها (علام، 2000).

يعرّف المنهج الوصفي التحليلي بأنه: "المنهج الذي يسعى لوصف الظواهر أو الأحداث المعاصرة، أو الراهنة؛ فهو أحد أشكال التحليل والتفسير المنظم لوصف ظاهرة أو مشكلة، ويقدم بيانات عن خصائص معينة في الواقع، وتتطلب معرفة المشاركين في الدارسة والظواهر التي ندرسها والأوقات التي نستعملها لجمع البيانات" (الحمداني، 2006).

يعدّ المنهج الوصفي التحليلي أحد مناهج البحث العلمي ومن خلاله يتم رسم صورة وصفية للأحداث الجارية في المنطقة المدروسة، وتحليل تلك المواقف بهدف تبيان الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية.

3.3 أداة الدراسة

تم استخدام أداة المقابلة وهي إحدى أدوات جمع المعلومات والبيانات في الدراسة العلمية، حيث يتجه الباحث إلى إجراء حوار أو محادثة مع شخص واحد أو أكثر (من عينة الدراسة)، وذلك بهدف الحصول على المعلومات أو البيانات المرتبطة بمشكلة أو ظاهرة البحث العلمي، حيث يطرح الباحث مجموعة من الاستفسارات أو الأسئلة أو الايضاحات على أفراد العينة، الذين يجيبون على ما يطلبه الباحث العلمي،

وهو ما يتناسب مع الموضوع البحثي الراهن الذي يهدف إلى دراسة دور مركز الميزان لحقوق الإنسان في تحقيق التنمية المستدامة، إذ أن الإعتماد على هذا المنهج يمكن الباحث من وصف الظاهرة كما هي على أرض الواقع والتحديد الكمي والكيفي لأبعادها المتنوعة وهو ما يرتبط بأهداف الدراسة المرصودة.

وللمقابلة أهمية كبيرة كأداة في جمع البيانات والحصول على المعلومات التي تريدها خاصة أن لدى الأفراد ميلاً فطرياً للحديث أكثر من ميلهم للكتابة، وتكمن أهميتها أيضاً أن الباحث حال الحصول على ثقة المبحوثين، فالمقابلة تختلف عن الاستبيان في أن الأولى تتضمن التفاعل المباشر بين الباحث والمبحوث، وقد عرفت المقابلة بأنها: "محادثة موجهة يقوم بها شخص مع شخص آخر هدفها الحصول على المعلومات واستغلالها في بحث علمي أو للاستعانة بها في التوجيه والتشخيص والعلاج (الخرابشة، 2012).

وللمقابلات أنواع كثيرة منها كما ذكر الخرابشة المقابلة الشخصية والمقابلة الهاتفية والمقابلة بواسطة الحاسوب، والمقابلة التلفزيونية، وهناك المقابلة المقننة وغير المقننة، فالمقننة هي التي يعد لها الباحث أسئلة مقدماً وغير المقننة هي التي لا يقوم الباحث بوضع أسئلة محددة لها مسبقاً، ويترك المقابلة تسير بشكل حر، وأضاف أيضاً عن مزايا أداة المقابلة أنها مرنة ونسبة الردود فيها مرتفع أكثر من الاستبانة، أما من سلبياتها فهي تحتاج إلى وقت وجهد وكلفة كبيرة، وقد تتأثر بعوامل الضغط والتوتر وهناك صعوبة في الوصول إلى بعض الأشخاص أحياناً.

وقد اعتمد الباحث في إجراء المقابلات المقننة وكانت الأسئلة مفتوحة، حيث أجريت المقابلة من خلال طرح الاسئلة على كل مبحوث على حدى، وبعد الانتهاء من كل المقابلات التي قام الباحث بإجرائها، قام الباحث بتفريغ محتويات المقابلة التي أجريت على عينة الدراسة وتحليلها، من خلال عرض لتلك الأسئلة، وهي على النحو التالي:

1. ما أهمية الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟
2. هل هناك دور رقابي لمنظمات حقوق الإنسان اتجاه تحقيق التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟
3. كيف يتم تحديد الإستراتيجيات التي تتبعها منظمات حقوق الإنسان نحو تحقيق التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟
4. لماذا يعتبر دور منظمات حقوق الإنسان نحو تعزيز التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية ذات أهمية في العصر الحديث؟
5. ما العلاقة بين الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟
6. إلى أي مدى يمكن الأخذ بتوصيات منظمات حقوق الإنسان من أجل تحقيق مبدأ التنمية الإنسانية؟

4.3 مصادر جمع البيانات

وقد استخدم الباحث مصدرين أساسيين للمعلومات:

1. المصادر الثانوية: اتجه الباحث في معالجة الإطار النظري للدراسة إلى مصادر البيانات الثانوية والتي تتمثل في الكتب والمراجع العربية والأجنبية ذات العلاقة، والدوريات والمقالات والتقارير، والأبحاث والدراسات السابقة التي تناولت موضوع الدراسة، والبحث والمطالعة في مواقع الإنترنت المختلفة.

2. المصادر الأولية: لمعالجة الجوانب التحليلية لموضوع الدراسة لجأ الباحث إلى جمع البيانات الأولية من خلال المقابلة كأداة رئيسة للدراسة، صممت خصيصاً لهذا الغرض.

5.3 مجتمع الدراسة

مجتمع الدراسة يعرف بأنه: "جميع مفردات الظاهرة التي يدرسها الباحث، وبناءً على مشكلة الدراسة وأهدافها فإن المجتمع المستهدف يتكون من جميع العاملين في مركز الميزان لحقوق الإنسان في المحافظات الجنوبية لفلسطين ومن الخارجين من المركز" (شؤون الموظفين في مركز الميزان لحقوق الإنسان، 2021).

6.3 عينة الدراسة

استخدم الباحث أسلوب الحصر الشامل، حيث يقوم هذا الأسلوب على إخضاع جميع مفردات المجتمع للدراسة، وقام الباحث بإجراء مقابلة على مجتمع الدراسة، حيث تم إجراء المقابلات على كافة مجتمع الدراسة والبالغ عددهم (11) من موظفي مركز الميزان لحقوق الإنسان داخل المؤسسة وخارجها.

7.3 تحليل بيانات استمارة المقابلة

قام الباحث بتحليل إجابات المبحوثين حول الأسئلة التي طرحها الباحث على مجموعة من أصحاب الشأن من العاملين في مركز الميزان لحقوق الإنسان ومنظمات حقوقية أخرى، وكانت إجابات المبحوثين على النحو التالي:

الإجابة على السؤال الأول والذي ينص على: "ما أهمية الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟"

من خلال المقابلات التي قام بها الباحث مع السادة المبحوثين وسؤال الباحث لهم حول أهمية الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية، فكان جوابهم على النحو التالي:

يرى السيد/ سمير زقوت أنّ دور منظمات حقوق الإنسان في البداية كانت جزءاً من المنظمات الأهلية ومكون من مكونات المجتمع المدني وهي تلعب أدواراً مختلفة تتكامل فيها والأصل أنها تتكامل فيها مع أدوار الحكومة في أي مكان، وأدوار هذه المؤسسات على مدى تاريخها أدى إلى تعزيز صمود الإنسان الفلسطيني في هذه الأرض، كذلك فإن طبيعة الدور الذي تقوم به منظمات حقوق الإنسان عملت على تعزيز صمود الناس ومساعدة ضحايا انتهاكات الإنسان، من جهة أخرى عندما جاءت السلطة أصبحت هناك أدوار أخرى تلعبها المنظمات الأهلية الفلسطينية وخاصة منظمات حقوق الإنسان فيما يتعلق بتكميل وتدعيم جهود السلطات الثلاث، ومن بين هذه الأدوار الدور الرقابي الذي يتكامل مع دور الحكومة، فعلى سبيل المثال المجلس التشريعي الفلسطيني فيما لو كان فاعلاً لكان لمنظمات حقوق الإنسان بوسعها أن تقدم دوراً وخدمات جليّة للنشطاء والنواب في الموضوع سواء مسائلاتهم للحكومة أو حتى في معرض التشريعي.

وأكد السيد/ يحيى محارب إلى أنّ المحافظات الجنوبية في قطاع غزة تصنف على أنها أكثر هشاشه وبناءً عليه تحتاج دور رقابي أوسع واشمل من قبل منظمات حقوق الإنسان العاملة مع قله منظمات حقوق الإنسان العاملة في الجنوب وهم ثلاث منظمات بالشكل المباشر فالدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان أعقد أنه دور مهم وكبير في التنمية الإنسانية لان ضمن من خلال الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان المراقبة علي الانتهاكات التي تحدث للإنسان المقيم في المحافظات الجنوبية وهذا يفعل الدور الإيجابي للوصول إلى الغاية الأساسية من التنمية الإنسانية للإنسان المقيم في المحافظات الجنوبية أيضاً الدور الرقابي الشامل علي السلطات الحاكمة أو ما يتعلق بسلطات الاحتلال والتدخلات القانونية والرصد والتوثيق تجعل أهمية شاملة للدور الرقابي وتؤدي الى تطور كبير في تطبيق القوانين أو أي جهة ممكن تكون في تماس مباشر مع هذا الإنسان وحقوقه.

وأضاف السيد/ زياد النجار أنّ منظمات حقوق الإنسان لها دور كبير علي التنمية الإنسانية وبالذات في قطاع غزة ويتعلق هذا الدور دائماً وأبداً في موضوع الحد من الانتهاكات التي يتعرض لها المواطن الفلسطيني سواء من على المستوى المحلي من قبل السلطات الحاكمة أو من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي أيضاً موضوع الرقابة من قبل منظمات حقوق الإنسان لها دور قد يفيد كثيراً في مجال التنمية أو مجال حقوق الإنسان والانتهاكات التي يتعرض لها في كثير من الأحيان، أيضاً في هذا الموضوع الرقابة تؤدي الى تحسين الأداء الحكومي في هذا المجال وتؤدي إلى توفير نوع من الطمأنينة للمواطن فعندما يشعر الحاكم أن هناك رقابة عليه وبالتالي يتم تحقيق المزيد من العدالة للمواطن.

ويؤكد السيد/ سلامة بسيسو على أهمية الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية كونها رادع لقوي الحكومة في الدولة فلا شك ان الدور فعال خصوصا أن تكون رقابة فيكون هناك حد للانتهاكات وتراجع في مخالفه القانون في الوزارات والمؤسسات الحكومية أو غير الحكومية، وعندما تقوم هذه المؤسسات بتنزيل بيان ضد وزارة أو مؤسسة فهي تردع هذا الجهاز عندما يخالف القانون لأنها تكلمت في الموضوع سابقا وهذا الدور فعال بنسبه 70-80 في المائة.

ويرى السيد/ سمير المناعمة أنّ النظر للدور الرقابي يتمثل في الوقوف على التشريعات والسياسات والإجراءات والبحث عن مدى موافقتها مع مبادئ حقوق الإنسان واستحقاقات حقوق الإنسان لأنها تحتاج لبيئة تشريعية سليمة ووجود نظام سياسي ديمقراطي من أجل إحداث أثر على مستوى التنمية الإنسانية، فالآن هذه المؤسسات تراقب هذه التشريعات وتحاول رصد أي انتهاكات طبعا بعد الرصد والمتابعة والفحص تقوم بإجراءات متعددة، لذلك يعتقد أن الدور الرقابي يلعب دور في الحد من الانتهاكات لحقوق الإنسان ويعود بالنفع على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية.

وأكد السيد/ جميل سرحان أنّ منظمات حقوق الإنسان تشكل رقابة مهمة جداً على الأجهزة الأمنية وعلى الوزارات وعلى أداء الجهات الحكومية المتعددة بالإضافة إلى رقابتها على التشريعات وعلى مرفق القضاء والنيابة بهذه الرقابة تصدر تقارير وتجري تدخلات من أجل تصويب أي مسار خاطئ أو المطالبة بأي تشريع أو لتلقي شكاوى ومتابعتها مع الجهات المعنية لإنصاف المواطنين أو لرد مظلمة، فالدور الرقابي هام جداً لاحترام القانون وسيادته وضمان مجتمع مدني سليم يحترم جميع الحقوق والحريات.

من جهة أخرى يرى السيد/ بهجت الحلو أنّ أهمية الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية تتمثل في إظهار قيمة المسائلة وبالتالي الرقابة هي أحد أدوات النهج القائم على حقوق الإنسان المرتبطة بموضوع التنمية.

وهنا يشير السيد/ أحمد الغول إلى أنّ أهمية الدور الرقابي تكمن في ترصده لمؤسسات حقوق الإنسان وذلك من أجل تحديد مدى تمتع هذا الإنسان بحقوقه. تلك الحقوق التي تمكنه من ان يصل لمستوى عالي من جودة الحياة إضافة إلى حقوقه الأخرى التي ضمنها المواثيق الدولية وهي جزء مهم في تمكينه من

الاستمرار والرقي والتقدم والاستدامة بحيث يعيش وفق معنى الكرامة الإنسانية على مستوى عالي من الجودة وبالتالي هذا مهم لأنه يلعب دوراً كبيراً في تحديد مهام هذه المؤسسات وماهية الخطط والآليات التي تتبعها من أجل تمكينهم من تحقيق هذا الهدف.

ويضيف السيد/ علاء سكافي على ضرورة العمل على تحسين واقع حقوق الإنسان للمواطنين والرقي في تقديم الخدمات والاحتياجات للوصول للتنمية في المجتمع الفلسطيني.

ويؤكد السيد/ عبد الحليم أبو سمرة على أهمية الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية بشكل عام، وترجع أهمية الرقابة لأنها من أساسيات العلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان غير أنها تتابع انتهاكات حقوق الإنسان، فأهمية الدور تكمن في الحد من انتهاكات حقوق الإنسان.

ويختتم السيد/ عبد القادر حسام يونس بالقول أنّ للدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان دور هام في حماية حقوق التنمية الإنسانية كونه ينبع من مسألة رقابية على حالة حقوق الإنسان ومدى الإلتزام بالمعايير الدولية والقوانين الوطنية وكون ان حقوق الإنسان تمثل الحد الأدنى الذي لا يمكن للإنسان العيش بدونها بكرامة.

الإجابة على السؤال الثاني والذي ينص على: " ما الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان اتجاه تحقيق التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟"

من خلال المقابلات التي قام بها الباحث مع السادة المبحوثين وسؤال الباحث لهم حول الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان اتجاه تحقيق التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية، فكان جوابهم على النحو التالي:

يرى السيد/ سمير زقوت أنّ منظمات حقوق الإنسان من خلال عملية الرقابة المنظمة أو ما نسميه نحن بعمليات الرصد والتوثيق هي تتابع أعمال المؤسسات الرسمية الحكومية وحتى المؤسسات الكبيرة الغير حكومية مثل وكالة الغوث أو أي مؤسسات تؤدي خدمات للمجتمع، فعملية الرصد وهي عملية جمع البيانات هي جمع دائم ومتواصل للبيانات هذا ما يسمى الرصد وهذا الجمع ينطوي على تحليل على سبيل المثال عندما نتحدث عن حقوق اقتصادية او حول أداء السلطة واجتماعية وثقافية لا يمكن لي كمنظمة حقوق انسان ان يكون لي دور أو أن أطلق رأياً أو حكماً تقييمياً لأداء الحكومة مالم يكن لدى اليات معتبرة في جمع المعلومات والتحقق منها وما إلى ذلك حتى أقف على مدى احترام الحكومة لواجباتها، ونحن نتحدث اليوم حيث أصبحنا طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية كما هو الحال بالنسبة للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية طبيعتها أن نتائجها ليست فورية فهي ايجابية تتطلب مساهمة كبيرة من قبل الدولة من توظيف موارد إلى اخره , وفي اعمالها أيضا تختلف الحقوق المدنية والسياسية في أنها تدريجية الأعمال وليست فورية فمثلا على سبيل المثال التعليم المناسب عندما اريد ان اراقب السلطة ونتساءل هل الحكومة توظف موارد ثانوية فمثلا الكثافة الصفية كأحد معايير التعليم المناسب نسأل هل الحكومة تبني المنشآت دراسية ومدارس وفصول صفية وما إلى ذلك، هل توظف مدرسين وتحاول ان تخفض من الكثافة الموجودة فمثلا يوجد 50 طالب في الصف هل أنت كحكومة وتقول أنّ النموذجي يكون 25 فأنت محتاج أن ترفض على مدى سنوات حتى تستطيع أن تطلق حكماً موضوعياً، فنحن في الأصل محايدين سياسياً فلا تعني الحكومة أو من هو رئيس الحكومة فأنا كمهني يجب الرصد بالفترة الطويلة هنا تأتي أهمية التوثيق لأن المعلومات تؤرشف وارى كم مدرسة بنيت وكم عدد الكثافة الصفية منذ 10 سنوات حتى أتمكن من أن أطلق حكماً هل الحكومة تسعى لاحترام حقوق الإنسان أو لا؟ وهناك مثلاً آخر في الموازنة العامة ينعكس توجهات الحكومة، فهذا أيضاً من الأدوار الأخرى عملنا في مساعدة الضحايا يجعلك تخشي على حقائك. إذا كان هناك في مخالفة للقانون من جهة على سبيل المثال ضمان الاعتقال وضمن الاحتجاز

الاعتقال التعسفي ان وجد ممارسة التعذيب إلى اخره وهذا كله محذورات في القانون الأصل ألا تمارس ويأتي دورك هنا من خلال رقابتك على أركان العدالة. الشرطة ودورها والنيابة ودورها، فتقريباً هذا هو الدور الأساسي والمهم ومن أهدافنا السعي ليس فقط تمكين الشعب الفلسطيني وممارسة حقه في تحديد مصيره وإقامة دولته ولكن يوجد أهداف فرعية أخرى في ضمان احترام سيادة القانون والفصل بين السلطات واطلاق الحريات وما إلى ذلك بدون حقوق إنسان لا يوجد تنمية عندما نتحدث عنه رقابة المنظمات للجوانب المختلفة من توظيف وتلزم الأعمال وترسيه العطاءات في كل هذا، فالأصل أن منظمات حقوق الإنسان تعنى بهذا وتفضح او تنشر معلومات أو بيانات وما إلى ذلك ناهيك عن دورها الرقابي في الانتخابات وحققها الدائم على ضرورة إجراء الانتخابات وسعيها الدؤوب لحماية مكونات الديمقراطية في نظامنا السياسي الفلسطيني، فالدور الرقابي مهم ومطلوب وأعتقد أنه لو أن هناك صانع قرار فلسطيني يعنى باحترام القانون ويعنى باحترام كرامة المواطن وحماية وضمن القانون في كل الأوقات، ويضيف السيد زقوت إلى أن الآثار تكون أكثر من رائعة على العمل العام والأداء العام وأغلق الهدر وأوقفت الوساطة ولكن لا يحدث ذلك لأن صانع القرار ليس معنياً.

ويشير السيد/ يحيى محارب إلى أن منظمات حقوق الإنسان تتمثل في عمليات الرصد والتوثيق الدراسات الإجتماعية والقانونية لحقوق الإنسان ومدى تأثير الانتهاكات على هذه الحقوق وصولاً للغاية الأساسية وهي التنمية الإنسانية أو الوصول للإنسان الطبيعي للقيام بكامل واجباته تجاه نفسه وتجاه المجتمع والاخرين لذلك من خلال هذه العمليات التي تؤدي بطبيعة الحال تقديم عون قانوني أو اداري امام المحاكم أو المنظمات القانونية أو المنظومة القانونية سواء المتعلقة بالسلطات المحلية قطاع غزة أو رام الله أو الاحتلال على أساس الدور الرقابي لتحقيق التنمية الإنسانية فيما يتعلق بالاحتلال الإسرائيلي لأن له دور كبير في عدم الوصول للتنمية الإنسانية بسبب الانتهاكات الحاصلة في قطاع غزة في الأراضي الفلسطينية وبالأخص قطاع غزة المحافظات الجنوبية، فالدور الرقابي يتمثل في توثيق العون القانوني الذي يمكن من خلاله نحصل على نتائج ايجابية لتشجيع الإنسان على تقديم شكوي وهذا يؤدي لتفعيل الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان.

وتابع السيد/ زياد النجار أن الدور الذي تقوم به المؤسسات هو دور محدود للأسف الشديد في محافظات قطاع غزة بالذات لأن هناك نوعاً من التدخل من السلطات الحاكمة في أعمال مؤسسات حقوق الإنسان وهناك تعرض المؤسسات نفسها للانتهاكات، وبالتالي تكون الرقابة محددة نوعاً ما في هذا المجال لا سيما في موضوع السجون والتوقيف فيها الغير قانوني فلا يسمح لهم بالرقابة في هذا المجال. ولكن إذا قامت هذه المؤسسات بدورها الحقيقي المنوط بها فبذلك نستطيع أن نقول ان مؤسسات حقوق الإنسان تؤدي دورها على أكمل وجه لكن في كثير من الأحيان يتعرض المواطن للتعذيب والانتهاكات لحقوق الإنسان ولا تستطيع هذه المؤسسات أن تتحدث عن هذه الأمور مجرد الحديث وبالتالي يكون دوره محدوداً منقوصاً بسبب السلطة الحاكمة في هذا الموضوع، فهذا الدور الرقابي لمؤسسات حقوق الإنسان يؤدي إلى الحد من الانتهاكات وتحقيق تنمية إنسانية واقتصادية وفي جميع المجالات والحد من الهجرة للخارج وإلى تحسين الوضع الإقتصادي للمواطن وهناك مشكلة ظهرت الانتهاكات التي تحدث بسبب السلطة والوساطة والمحسوبية والتدخل الرقابي في هذه المجالات قليلة بالإضافة إلى أن كثيراً من المواطنين يخشون من ردة فعل السلطة وهذا يؤثر عليه سلباً أو حبسه أو تعذيبه ويؤدي ذلك إلى تراجع عن تقديم شكوي ولا يقوم بتقديمها ولا يذهب لهذه المؤسسات وهذه المسألة تحتاج إلى علاج .

ويؤكد السيد/ سلامة بسيسو على أهمية الدور لهذه المنظمات توجيه وارشاد من خلال ورشات العمل والتوعية والضغط والمناصرة لدعم قضيه معينه والحد من الانتهاكات مما يؤدي للتنمية فمثلاً عند صدور قانون وبه خطأ ما فنقوم هذه المنظمات بتوعيه المواطنين ففي كل مرة يحدث في قانون العقوبات قطع يد السارق فتصدت له هذه المنظمات، لأن به انتهاك لحقوق الإنسان فالدور الرقابي يتمثل في الارشاد والضغط والمناصرة على أجهزة إنفاذ القانون والمؤسسات العاملة في فلسطين بشكل عام وهذه البيانات الصادرة للحد من التجاوزات والمحسوبية والوساطة وتفشي الفساد.

وأضاف السيد/ سمير المناعمة أنه إلى جانب رقابة التشريعات والسياسات يلعب الدور الرقابي أيضاً دوراً تثقيفياً يتجه إلى الفئات الضعيفة والمهمشة أو إلى الفئات الحكومية من الموظفين في الجهات الحكومية ام المسؤولين عن هؤلاء وأصحاب الواجب، وذلك كله لرفع مستوى الرفاهية ومستوي التنمية الإنسانية، كما أن هناك دور قانوني مثل تقديم المساعدة للضحايا وتقديم الاستشارات القانونية لمن يجهل حقوقهم وتمثيلهم أمام المحاكم على المستوى المحلي والخارجي وتوجيه الشكاوى للجهات المختصة المعنية من أجل احداث التنمية الإنسانية.

ويرى السيد/ جميل سرحان أنّ منظمات حقوق الإنسان تسعى لرصد انتهاكات حقوق الإنسان بعد رصد هذه الإنتهاكات تبدأ بإجراءات التدخل، فجزء من هذا التدخل عبر الإرشاد والنصح والاستشارة عبر الاجتماعات والمواقف وعبر الإعلام وعبر أي جهة وجزء آخر له علاقة بتلقي الشكاوى ومتابعتها لإنصاف الأفراد أو لتغيير السياسات الموجودة عبر إصدار القرارات ولوائح لتنظيم مسألة معينة أو المجلس التشريعي في حالة انعقاده لإصدار قوانين تلبي حاجات المواطنين.

من جهة أخرى يرى السيد/ بهجت الحلو أنّ طبيعة الدور الرقابي لها يتمثل في الأدوات التالية: الرصد والتوثيق واجراء التدخلات ذات الصلة مع أصحاب الواجب والمسؤولين عن التنمية المستدامة.

وهنا أكد السيد/ أحمد الغول إلى تنوع هذا الدور ما بين دور متمثل في تلقي الشكاوى من المواطنين بشأن الإنتهاكات التي تطالهم وتؤثر على مستواهم وعلى تمتعهم بحقوقهم، إضافة إلى الدور التوعوي والوقائي والذي يشمل:

أولاً: تعريفهم بهذه الحقوق وماهية اليات المطالبة بها.
ثانياً: كيف يمكن أن تساعد المجتمع ان يحصل على هذه الحقوق باعتبار أن العديد من هذه الحقوق ذات طابع اجتماعي أن المطالبة والمعالجة فمثلا انتهاك حقلك في إجراءات قانونية أو حقلك في الصحة أو التعليم وهذا مهم جداً، فحينما يحصل انتهاك لهذا الحق تقوم بمساعدة هذا الشخص بتمكينه من الحصول على هذا الحق وبالتالي تصبح في حاجة لتعريفه وتسليط الضوء على حقوقه والجهات الرسمية في هذه الحالة تكون قد حصلت على هذه الحق وبالتالي تعيدها إلى الإتجاه الصائب.

ويضيف السيد/ علاء سكافي على أنه من خلال عمل المنظمات الحقوقية ودورها الرقابي في رفع التوصيات لسد الفجوة في بعض القضايا المتعلقة بأعمال الحقوق للمواطنين والتدخلات باتجاه تغيير السياسات، ومن خلال الضغط على السلطات لتغيير القوانين والسياسات بما يتلاءم مع المعايير الدولية للحقوق الإنسان وفق الإتفاقيات الدولية.

ويرى السيد/ عبد الحليم أبو سمرة أنّ عمل منظمات حقوق الإنسان مراقبه واقع حقوق الإنسان سواء سلبي أو إيجابي وهو دور مراقبه ومتابعه والهدف الأساسي من الدور الرقابي ليس فقط رقبه بقدر ما هو تحسين واقع حقوق الإنسان وتقويم أداء المؤسسات المحلية وإعلام الجمهور بواقع حقوق الإنسان ومن المعروف أن الواقع الفلسطيني ذو طابع خاص حيث الانقسام والاحتلال، فالانقسام أثر على جميع مناحي الحياه وفي الواقع الفلسطيني التنموي يوجد به اشكاليه حيث أنه لا يوجد به انتاجيه فتعرضت غزة لأكثر من عدوان أثر بشكل كبير على التنمية.

ويختتم السيد/ عبد القادر حسام يونس بالقول أنّ للدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان دور هام في رصد وتوثيق الإنتهاكات المرتكبة من قبل السلطات المحلية وسلطات الاحتلال ونشر تقارير في حاله الإنتهاكات الجسيمة والممنهجة والتدخل بما لها من فضاء ومناح من أجل مساعده ضحايا الاحتلال واستغلال ما هو متاح من فضاء.

الإجابة على السؤال الثالث والذي ينص على: " ما الإستراتيجية التي تتبعها منظمات حقوق الإنسان نحو تحقيق التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية ؟

من خلال المقابلات التي قام بها الباحث، مع السادة المبحوثين وسؤال الباحث لهم حول الإستراتيجية التي تتبعها منظمات حقوق الإنسان نحو تحقيق التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية، فكان جوابهم على النحو التالي:

يرى السيد/ سمير زقوت أنّ الإستراتيجيات التي تتبعها منظمات حقوق الإنسان هي إستراتيجيات متعددة مثل إستراتيجية جمع المعلومات الموثوقة لأننا لا نأخذ معلومات من الصحافة فلا بد أن يكون هناك عمل مهني من خلال باحثين مدربين يجمعوا المعلومات ويعرفون كيف يعملون تقاطع للمعلومة ولا يأخذوا رأي الحكومة أو الضحية أو أي شخص على أنه هو مطلق دائماً يخضع للفحص والتحقيق والتدقيق بحيث تقف على أرض صلبة بأن هذه المعلومات موثوقة ولا يمكن أن تخطئ فيها وعمليات جمع المعلومات وارشفتها هذه واحدة من الإستراتيجيات التي تشكل العمود الفقري لأي منظمة من منظمات حقوق إنسان لأنّ الإستراتيجيات الأخرى سواء عمليات المناصرة والضغط والتشديد أو المساعدة القانونية للضحايا أو غيرها هي تعتمد بالأساس على المعلومات فإذا كانت هناك معلومة صحيحة نستطيع ان نبني موقف.

سؤال للباحث: هل تستطيع الحصول على المعلومة بسهولة أم يوجد تحديات وصعوبات؟

الإجابة/ دائماً يوجد تحدياً سواء بالشأن الداخلي أو الاحتلال ففي الشأن الداخلي هو أن يقبل الضحية وأن يقدم لك معلومات حول ما تعرض له من تعذيب لأنه يخشى من العقاب فتعاون السلطات يكون دائماً فيه تحدي، لأنّ مرتكب الانتهاك لا يتعاون في تقديم رأي أو معلومة ضرورية حتى تستطيع أن تقف على حقيقة ما جرى وحتى مع الاحتلال نفس الشيء لأن الضحية مع الاحتلال لا يخاف لكنه يباليغ في روايته طمعا في تعويض أو كذا انت امام تحدى صعب فلذلك نحن كمنظمات حقوق إنسان بشكل عام في بياناتنا وفي تقاريرنا لا نطلق أحكاما قياميه، فنحن حتى مع الاحتلال لا نقول انه ارتكب جريمة حرب وإنما نقول ارتكب انتهاك جسيم يرقى لمستوى جريمة ضد الإنسانية، فأنا أقدم معطياتي التي جمعتها من البلدان وأحطها على الأرض ارتباطا بالمرجعية والقانون الذي ينظم السلوك سواء قوة الاحتلال أو السلطة أو أي جهة أو دائرة وبناء على ذلك لا بد من الوقوف على حقيقة أنه يوجد انتهاك أم لا ، فالقاضي هو الذي يحكم إن حدث انتهاك أم لا وليس أنا هذه الإستراتيجية تقريبا المعمول بها.

ونعتبر أهم خطوة الحماية هي الوعي فحتى المواطن والموظف أحيانا فأنا كنت أدرب في جهة معينة تفاجأت ان الموظفين في دائرة مكافحة المخدرات لا يفهم القانون فهو يفهم القانون خطأ فمثلاً يعتقد أنه لو شم رائحة مخدرات في منزل ما فإنه يحق له مدهامة المنزل وبالتالي جهله بالقانون يجعله يرتكب مخالفة وجهل المواطن بالقانون أيضا من ضمانات تفتيش البيوت يجعلني أخشي وأرضى وأسمح بانتهاك حقي (كمواطن) فالتوعية هي إستراتيجية مهمة وقلنا سابقاً أن جمع المعلومات وهذه الأخيرة توضح ممارسة خاطئة أو مشكلة اجتماعية في موضوع معين شوف كيف تشتغل عليها فيوجد لدينا برامج أيضا مثل وجهه الجمهور في السابق عندما كانت توجد سلطة واحدة فكان مثلاً: وجود مشكلة يمكن حلها وليست معضلة فكنا نلجأ لهذه الآلية للضغط على الحكومة وتوعية المواطن وضغط على الحكومة المعلومة هي أساس العمود الفقري أو الإستراتيجية الرئيسية فممكن أن تعمل لقاءات اجتماعية ومحاضرات توعوية إلى آخره.

سؤال للباحث: هل يمثل مركز الميزان شخصاً ما؟ وهل تعتبر هذه إستراتيجية من الإستراتيجيات؟

الإجابة/ نعم نحن تكلمنا عن ذلك من جمع معلومات وتوعية ومناصرة وتحشيد والدفاع وتبني القضايا للناس والدفاع عنهم بالقانون.

ولكن السيد/ زياد النجار أصرّ على عدم وجود إستراتيجية واضحة نحو تحقيق تنمية إنسانية لا توجد مؤسسات حقوق انسان تعمل في مجال محاوله قذح الإنتهاكات الإسرائيلية وهذا عمل محمود ومشكورين عليه وتتغافل كثيرا عن الإنتهاكات الداخلية من السلطة للمواطنين ومراكز التوقيف فهو غير واضح في هذا المجال ولا يوجد وضوح في آلية عملهم أيضا الأداء اليومي لهذه المنظمات في موضوع العمل غير واضحة على الإطلاق وبالتالي لا أعتقد أن هناك خطة إلا فقط الإنتهاكات من قبل الاحتلال فهناك خطة واضحة وهي فضح الاحتلال ونشرها.

وحول سؤال المقابلة حول: هل طريق التوثيق وما شابهها من طرق تقوم بها هذه المنظمات تعتبر إستراتيجية لكبح جماح أي سلطه حاكم؟ فكان الرد كما يلي: أنّ هذه التوثيق لا ترقى لكلمة إستراتيجية وبالتالي لا نصل لحل لهذه المشكلة لأنه لا يوجد متابعه لهذه الشكاوى، فيجب على هذه المنظمات ان تقول ما لها وما عليها حتى لو ادي ذلك الي اغلاقها.

في حين يرى السيد/ يحيى محارب أنّ منظمات حقوق الإنسان في المحافظات الجنوبية تعمل بقدر المستطاع من خلال الإستراتيجيات المتبعة وهي عمليات الرصد والتوثيق والدراسات القانونية التي تقوم بها وعمليات التدريب والتوعية والمناصرة لقضايا معينة على أنّها استراتيجيات واضحة ودقيقة لمنظمات حقوق الإنسان ونحاول من خلالها الوصول للأفضل للوصول للتنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية ونحاول من خلالها الوصول للأفضل للوصول للتنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية، والذي يشمل جميع المحافظات في الأراضي الفلسطينية ويحتاج في المحافظات الجنوبية عناية أكثر لأنها تعاني بشكل كبير حيث أنه توجد ثلاث منظمات فقط خانيونس اثنين ومؤسسة واحدة في رفح ودائما نقول عن ربع مليون نسمة في رفح.

ويؤكد السيد/ سلامة بسيسو على أهمية وجود ورشات عمل ودورات ومؤتمرات ومناصرة ومؤتمرات صحفية وجميع الوسائل لضغط وتحقيق النتائج مثال اليوم مواضيع الإنتهاكات التي حدثت أخيراً من قصة الشاب الذي قتل على الحدود فقامت الجهات الحقوقية باستنكار ما حدث، مما جعل الحكومة تتصالح مع أهل المجني عليه وتدفع الدية وقد كان في السابق لا أحد يبحث عن أحد ولكن الآن حدث تفاعل مع الضحايا مما يساعد على التنمية الإنسانية، الدية التي تدفعها الحكومة خمسون ألف دينار أردني فهذا شيء يعزز التنمية الإنسانية بسبب هذه الإستراتيجية.

أما السيد/ سمير المناعمة فيبين أنه كل ثلاث سنوات يتم وضع خطة لمواجهة ومراقبة كل أعمالنا السابقة ثم نعمل خطة وتقيم الخطط السابقة وذلك بالاستعانة بشركات خارجية مختصة فيما يتعلق بتقييم الخطط والإستراتيجيات بعد ذلك نفكر مع بعض ونعد خطة قادمة نحاول من خلالها ان نعالج ونستحدث أدوات جديدة واليات جديدة في مركز الميزان في كل ثلاث سنوات نقيم الخطط السابقة ونضع خطط جديدة حسب ما هو واقع ومطلوب نحو الجهات الحكومية حتى تحترم حقوق الإنسان.

ويرى السيد/ جميل سرحان أنّ منظمات حقوق الإنسان تستخدم إستراتيجية تدريجية في الأعمال وهي تؤمن بضرورة تعزيز ما هو إيجابي وتسجيل ملاحظات على ما هو سلبي وتغييره، هذه الآلية تؤكد على ضرورة احترام كل ما هو يأتي في إطار التحسن الإيجابي، وبالتالي هي دائما تصدر تقارير سنوية وشهرية وفي نهاية كل تقرير تحدد توصياتها بشكل محدد ومباشر.

فمثلاً إذا كانت التوصيات موجهة لشرطة فتكون موجهة لوزارة الداخلية وتحاول أن تطالب بتوصيات بعيدة عن الكلام العام من أجل الوصول لاحترام الحقوق، أيضاً لها إستراتيجية تدخل قضائي في حالة احتجاج الغير مشروع لها أن تلجأ للقضاء الإداري للمطالبة للإفراج عن المحتجز في حالة وجود حالات

بإصدار لوائح اتهام لصحافيين وتبني قضاياهم وتدخل من أجلهم واستراتيجية التدخل القضائي مهمة جدا وفاعل.

من جهة أخرى يرى السيد/ بهجت الحلو أنّ الإستراتيجية قائمة على الشراكة والتمكين ومناهضة التمييز وهي تستند لأحكام القانون ومعايير مبادئ التنمية المستدامة.

وهنا يشير السيد/ أحمد الغول إلى التخطيط من خلال وضع خطط يتم فيها وضع خطط التعرف على مدى التحسن في اليات التمتع بحقوق الإنسان وذلك عبر وضع مؤشرات مهمة هذه المؤشرات تحدد نقطة الأساس والغاية التي نريد أن نصل إليها.

فعلى سبيل المثال: كانت هناك انتهاكات متعلقة بحق الوصول إلى التعليم أو بأداء السلطة تجاه المواطنين في إنجاز معاملة معينة نرى حجم الشكاوى كمؤشر نجد هل هذا الموضوع يحتاج إلى توعية أم استهداف الجهات القائمة بتمكين المواطنين من الحصول على حقوقهم من خلال التوعية والتدريب وتسييل الضوء وعمل تقارير ثم نعمل خطة وتترجم إلى برنامج عمل.

ويضيف السيد/ علاء سكافي أنّ الإستراتيجية التي تتبعها منظمات حقوق الإنسان هي نشر الوعي بثقافة حقوق الإنسان وتعزيز الوصول إلى العدالة والتدخلات المبنية على النهج الحقوقي التي تستهدف تقديم الخدمات القانونية كما ورصد وتوثيق الانتهاكات والتجاوزات الممارسة من المكلفين بأفاد القانون، للوصول إلى الممارسات الفضلي في تقديم الخدمات والحقوق.

ويرى السيد/ عبد الحليم أبو سمرة أنّ منظمات حقوق الإنسان تصل إلى أهدافها وهي الوصول إلى إنسان ينعم بكافة حقوقه عن طريق استراتيجيات زيادة الوعي لدى المواطن بحقوقه في هذا المجتمع لأن الوعي هو أهم شيء في المنظومة كلها أيضاً تسعى لتحقيق هذا الهدف من خلال جزئيتين الديمقراطية وحق تقرير المصير ومن هنا تستطيع الوصول لهدفها.

ويختتم السيد/ عبد القادر حسام يونس بالقول أنّ الإستراتيجية التي تتبعها منظمات حقوق الإنسان نحو تحقيق التنمية الإنسانية يمكن من خلال تقرير حماية واحترام حقوق الإنسان وتحسين شروط حياة المواطنين في المحافظات الجنوبية وتقرير النظام الديمقراطي والفصل بين السلطات وسياده القانون وتعزيز دور المجتمع.

الإجابة على السؤال الرابع والذي ينص على: " ما دور منظمات حقوق الإنسان نحو تعزيز التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟"

من خلال المقابلات التي قام بها الباحث، مع السادة المبحوثين وسؤال الباحث لهم حول دور منظمات حقوق الإنسان نحو تعزيز التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية، فكان جوابهم على النحو التالي:

أكد السيد/ سمير زقوت أنّ كل دور تلعبه منظمات حقوق الإنسان هو يصب في المحصلة النهائية في التنمية الإنسانية في التنمية في مفهومها العام والتنمية الإنسانية بشكل خاص وعندما نتحدث عن قيم ديمقراطية تتعلق بالمساواة وإتاحة الفرص المتساوية والحكم الرشيد وذلك بانك توظف الإنسان المناسب في المكان المناسب كل هذا حقوق انسان فعندما نتحدث عن الانتخابات والديمقراطية والرقابة على الانتخابات وضمان نزاهة وحرية الانتخابات انت نتحدث عن أسس لأطلاق تنمية إنسانية وتنمية بشرية وتنمية اقتصادية واجتماعية لان بدون هذه الآليات صعب جداً يوجد تنمية لأن إذا كان الموجود في الحكم يشعر بالألوهية وانه مؤبد هذه مصيبة مهما تردى أدائه وعدم وجود أية حافز لأهن يغير أو يبدل سياسته أو يطور أدائه لأنه هو موجود، ولكن إذا كان عندنا انتخابات دورية كل أربع سنوات يوجد انتخابات والحزب الذي سينجح بالانتخابات يجب أن يكون ماثلاً أمامهم، وأنه سوف يفشل لو لم يحقق برامج الانتخابية وإذا لم ينفذ ما وعد به الناس لذلك موضوع الديمقراطية واسهامات حقوق الإنسان في الدفع

في اتجاه ديمقراطية النظام السياسي حماية واحترام حقوق الإنسان في المشاركة السياسية والانتخابات فالانتخابات أساسها هو حق الناس في المشاركة السياسية، فبدون ضمان حق المشاركة لا يمكن الحديث عن تنمية إنسانية أو تنمية قدرات البشر أو تمكين الناس من الدفاع عن حقوقهم أو حمايتهم وما إلى ذلك وبالتالي أنا أعتقد أن في كل ادوارنا سواء عندما نشغل على الحكومة بشكل مباشر من تعليم أو صحة إلى آخره أو عندما نشغل في موضوع الديمقراطية كل هذا يصب في مجال تمكين المجتمع وتطوير قدرات البشر.

في حين يرى السيد/ يحيى محارب أن الغرض الأساسي هو تعزيز التنمية الإنسانية أو الوصول إلى إنسان صالح بما يتقف ويكمل الإلتزامات الدولية ويحاول بقدر المستطاع تفهيم الناس بذلك وهي حقوق متلاصقة متلازمة ودورنا أن الإنسان يصل لقناعة أنه سواء أكان يوجد منظمات حقوق إنسان أو لم يكن ففي حقه ان يصل لحقوقه كأى إنسان طبيعي ومن خلال رفع الوعي ويوجد أيضا منظمات رقابية تابعة للسلطات الحاكمة مثل ديوان المظالم والمؤسسات الحقوقية والرقابية فمثلا شكوى معينة ضد موظف معين خالف القانون وهنا نصل للتعزيز الكامل للتنمية الإنسانية ونؤكدها بذلك وهذا يتطلب جهد أوسع من قبل منظمات حقوق الإنسان عن طريق عملية التوعية والتدريب وعملية توسيع إدراك الناس العاملين والأشخاص العاديين فدورنا هو دور طويل الأمد ليس مؤقت والغاية منه هو الوصول للوعي طويل الأمد للمواطن بحقوقه.

ويشير السيد/ زياد النجار إلى أن ذلك يقتصر على دور موجود ولكنه غير فاعل لأنه يجب ان يكون افضل من ذلك، فدور هذه المنظمات هو تقديم المساعدة باسم الشعب الفلسطيني وبالتالي كان المفروض أن يكون دور أكبر وافضل من ذلك ، فالتنمية الإنسانية تتعلق بالمواطن الفلسطيني كإنسان اليوم الإنسان الفلسطيني حقوقه الأساسية منتهكة ولا تقوم هذه المنظمات بدورها الكامل حتي السلطة الحاكمة لا تقوم بدورها الكامل في تعزيز التنمية الإنسانية او الإجتماعية ، اليوم الحق في الصحة المفروض مجاني ولكنه يدفع تامين صحي، أيضا المواطن الذي لا يملك المال لا يتعلم حتي لو كان من الأوائل فهي عملية مترابطة مع بعضها إذا توافرت العدالة وجدت التنمية.

فيمكن إنسان عليه شكوى صغيرة يسجن وبالعكس إنسان عليه جناية يفرج عنه، فموضوع التنمية الإنسانية مرتبط بموضوع حقوق الإنسان، كما أن احترام حقوق الإنسان هي مكفولة في القانون الأساسي وهذه غير موجودة لا السياسية ولا الإجتماعية ولا القضائية الثلاث حقوق الأساسية غير موجودة، لذلك فهو دور محدود لا يرقى لجزء من المطلوب، صحيح نتعرض لانتهاكات من قبل الاحتلال ودور هذه المنظمات مهم تجاهها وهو دور مهم جداً ولكن ليس هو الكل مطلوب أمور أخرى يجب أن تكون موجودة.

ولكن السيد/ سلامة بسيسو أكد على أن هذه المنظمات لها دور في حماية الإنسان وتعزيز التنمية الفهية المستقلة أنشأت بموجب قانون وهي عبارة عن منظمة شبه حكومية وليست حكومية او غير حكومية ، فاليوم تحدث انتهاكات داخلية وخارجية مثال الداخلية عندما تمنع شخص من السفر أو تمنع اصدار جواز سفر أو اصدار قانون يحد من الديمقراطية أو حرية التعبير عن الرأي هذه المنظمات يكون لها دور كبير، في هذا الصدد يجب أن يكون المنع بحسب القانون وإلا ستصدر بيانات تحجم هذه القوانين فإذا كان المانع قانوني تتم الأمور أما إذا كان المنع غير قانوني فستصدر إجراءات ضد هذا القانون، اليوم بالنسبة للأطفال يمنع المريض من العلاج في الخارج مثال يمنع الطفل من السفر للعلاج بسبب أن والده مرفوض أمنياً وحرمان من الحقوق ، مثال آخر الموظفون المقطوعة رواتبهم وموظفون 2005 وموضوع التقاعد القصري لم يحدث هذا في أي دولة إلا في قطاع غزة وهذا كله يعد انتهاك لحقوق الإنسان .

ويؤكد السيد/ سمير المناعمة أنّ الدور الرقابي هو محاولة الحد من الإنتهاكات لحقوق الإنسان من خلال سياسات ومخاطبات وشكاوى للجهات المختصة وتدخلات، وبالنسبة لمركز الميزان فإنه يتمتع بالصفة الاستشارية للمجلس الإقتصادي والإجتماعي في الأمم المتحدة، واعتمد كشاهد في عدة لجان تحقيق وكانت شهادته قوية وقدم بيانات حرفية على صدق هذه الشهادات امام لجان التحقيق الدولي في عدة مناسبات وكان لها ثمارها وبالمناسبة تمت ادانة إسرائيل في عدة لجان نتيجة شهادة المركز. ويوجد تقارير توثق ذلك، وعلى المستوى المحلي يوجد لدينا مجلس منظمات حقوق الإنسان وهو ائتلاف لهذه المنظمات وهذا المجلس يكون مركز الميزان عضواً فيه ويقوم بكثير من التدخلات على المستوى السياسي الصادرة وممكن أن يخضع لجهات مسؤولة وهذا بشكل جماعي، وبشكل فردي له تشبيك أيضاً وتواصل مع مؤسسات أخرى ذات العلاقة التي تساعدنا على تحقيق التنمية الإنسانية في غزة، ونحن نحث وندعو ونقدم جميع الإجراءات من خلال التقارير والإجراءات والمشاركة والتوصيات كل ذلك ساهمت في تدعيم الرأي المدعي العام بان سهل من دورنا (في قضايا معروفه مثل المياه الجوفية) وله تشبيك كامل والتواصل مع المنظمات للوصول للتنمية الإنسانية.

ويرى السيد/ جميل سرحان أنّ منظمات حقوق الإنسان تحاول أن تكون صوت الضحية وكثير من المواطنين لا يلجأ الي الأليات التي صنعتها الأجهزة الحكومية نفسها أي لا يذهب إلى ديوان المظالم والشكاوي في الشرطة لأشكي الشرطة، أي (لمين اشتكك يلي أبوك القاضي) فهي تلجأ إلى الجهات المستقلة ومعنية بذلك للضغط على السلطات من أجل تغيير سلوك ما أو مخالفة قانونية وهي تراعي المصلحة الفضلى للضحية.

من جهة أخرى يرى السيد/ بهجت الحلو أنّ دور منظمات حقوق الإنسان نحو تعزيز التنمية الإنسانية يتمثل في استخدام الأدوات التالية: التوعية بالتنمية المستدامة وربطها بحقوق الإنسان ومناصرة قضايا التنمية الإنسانية وتوظيف أدواتها الإعلامية لتحقيق هذا الغرض.

وهنا يشير السيد/ أحمد الغول أنّ دور منظمات حقوق الإنسان يتمثل في وضع هذه المواضيع ضمن أجندتها وتبدأ تتعامل معها كأليات وبرامج وتنفيذها إضافة إلى ذلك تصبح هناك عملية مراجعة ووضع تقارير حول مدى تمكين المواطنين للحصول عليها، فالرقابة هي آلية كيف تحصل على الشكاوى وترصدها وتحدد هل هناك انتهاك أم لا ويفترض أن هناك نقص في حق من الحقوق وتعمل على تعزيزها وتعزيز الوصول إليها.

ويضيف السيد/ علاء سكافي أنّ دور منظمات حقوق الإنسان يتمثل من خلال الرقي بالوعي الكافي في الحقوق المدنية السياسية والإجتماعية والإقتصادية ومن خلال توجيه الحكومات والسلطات نحو تحقيق الأهداف الإستراتيجية للتنمية التي تستهدف كافة المجتمع بشل عام والفئات الهشة خاصة.

ويرى السيد/ عبد الحليم أبو سمرة أنّ لمنظمات حقوق الإنسان أكثر من دور أولاً من خلال تعزيز الوعي من خلال دورات تدريبية ولقاءات في مجال حقوق الإنسان في جميع المجالات والتخصصات من أجل معرفه الحقوق والواجبات، كذلك فإن جزء آخر ليس فقط للمواطن ولكن أيضاً المسؤول في حال ما يعرف مسؤولياته تجاه المواطنين وذلك من خلال عده مسارات من القضاء إلى النيابة أو الجهات المختصة ومتابعه القضايا والشكاوي.

ومسار آخر فالعمل على توعية المسؤول بالنسبة لحقوقه وواجباته تجاه المواطنين مثل أجهزة الشرطة عن طريق الدورات التدريبية لزياده وعي المسؤولين أيضاً في مراكز التأهيل والإصلاح المسؤول والسجين وما دور المسؤول وعملهم بشكل قانوني انساني، أيضاً دور اخر عمل دراسات وابحاث لحقوق الإنسان وأعانها للجمهور حتي يتعرفوا على واقع حقوقهم، كذلك يوجد دور اخر اطلاع المسؤولين عن واقع حقوق الإنسان والقوانين حتي يكونوا على دراية بكافة حقوق الإنسان، وليس فقط المسؤول ولكن

الوعي القانوني في مجتمعنا ضعيف جدا وهذا هو دور المنظمات لتوعية المواطنين وتوعية المسؤولين في جميع المجالات مثل الأطباء والمهندسين وجميع المهن، وبالتالي يكون دور منظمات حقوق الإنسان هو توعية جميع هذه المؤسسات والعاملين فيها علي التوعية بحقوق المواطنين اللذين يتعاملون مع هذه المؤسسات وهذا دور مهم جدا حتي نستطيع الوصول للتنمية الإنسانية.

ويختتم السيد/ عبد القادر حسام يونس بالقول أنّ دور منظمات حقوق الإنسان يتمثل دورها الرقابي في تسليط الضوء على حالات الانتهاك لحقوق الإنسان معتمدا على التأثير الإيجابي من أجل تحقيق التنمية الإنسانية.

الإجابة على السؤال الخامس والذي ينص على: " ما العلاقة بين الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟"

من خلال المقابلات التي قام بها الباحث، مع السادة المبحوثين وسؤال الباحث لهم حول العلاقة بين الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية، فكان جوابهم على النحو التالي:

يرى السيد/ سمير زقوت أنّ هناك ارتباطا وثيقا حيث توجد هناك علاقة جدلية لكن المشكلة في الحالة الفلسطينية نحن في حالة استثنائية وهذه الحالة الاستثنائية قد طالت فأنت أمام أجهزة حكم لا رقابة عليها لا في غزة ولا في الضفة الغربية كلهم يعملون خارج إطار الرقابة وكل أسس النظام الأساسي الفلسطيني الديمقراطي.

الآن لا يمكن الحدث عن الفصل بين السلطان في غزة أنت محكوم حيث التشريعي والتنفيذي والقضائي ينتمى إلى حركة سياسية حتى التشريعي مهما اجتهد وحاول ان يلعب دورا رقابيا لا يمكن أن تؤمن رقابة مثل عندما يقوم الجيش بفتح تحقيق المنتهك يحقق مع نفسه، فالرابط الرئيسي بين السلطات الثلاثة هو حزب وهو المرجع والاساس وفي الضفة الغربية بعد تجميد الانتخابات وإلغاء التشريعي أو حل التشريعي، وبالتالي فإن كل القرارات والقوانين التي أصدرت ومست بالشأن القضائي افقدت القضاء أي استقلال وبالتالي أصبح القضاء لا يمارس أي من أدواره الحقيقية في الرقابة والمحاسبة والمساءلة وبالعكس هو اصبح جزء من أدوات التحكم بالنسبة للسلطة التنفيذية فلذلك أنت لا تجد رقابة، فالجهود التي تبذل من قبل منظمات حقوق الإنسان عبر التاريخ هذا تاريخ طويل لا تجد لها انعكاس حقيقي على أرض الواقع بتغيير أو تطوير لأنك امام أو لا احتلال يحاصرك ويحرمك من تصرفاتك في مواردك وهو أصلاً يرتكب انتهاكات جسيمة ومنظمة .

وبالتالي دائماً نحن نقول الحق في تقرير المصير لأنه طالما الشعوب لا تتحكم في مصيرها أو تقرر مصيرها بنفسها لا يمكن أن نتحدث عن حاكم يمكن له حتى لو أراد ان يحترم حقوق الإنسان على الأقل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فموضوع التنمية موضوع شائك كثيراً وأنت تحكي عن احتلال بهذه المواصفات ثانياً هناك كما تحدثنا نحن فشلنا في إقامة نظام ديمقراطي يعزز الاقتصاد، فنحن اليوم تعتمد على الاستيراد أما من الاحتلال أو الخارج ولكنك أنت كنت تستطيع ان تقدم نموذج مختلف ولكن للأسف هذا لم يحدث حتى في الانقسام جاءت حماس وهي لا تختلف عن فتح في الرؤية الاقتصادية نفس الرؤية كيف اجمع ضرائب فمثلاً تجاوزات الامن منذ تأسيس السلطة لا يوجد نظام سياسي ديمقراطي لا يوجد سلطات مستقلة السلطة التنفيذية تتغول على كل شيء فيأتي جهاز الامن ويضع يديه على قطعة أرض أو ممكن أن يقوم بحبسك واعتقالك حتى ينفذ ما يريد، وبالتالي نحن نتكلم عن حقوق إنسان ونظام ديمقراطي ومراقبة الأداء العام وعن فضح كل الانتهاكات والذهاب إلى المحاكم وتتحدى السلطة والحكومة، نحن قبل الانقسام كنا نعمل ذلك فكانا نذهب في قضايا عامة في التعليم والصحة والسكن وفي كل شيء ونتحدى الحكومة لكن اليوم انت غير قادر على ذلك لأنك منقسم على نفسك وانت تعلم ان القضاء لن يقوم بمخالفة الباب العالي سواء هنا في غزة او في رام الله فلذلك كل البيئة الضرورية

والصحية لمنظمات حقوق الإنسان التي تبذل جهود كبيرة وخرافية وبتحقيق نتائج ملموسة للمواطنين هذا غير موجود لذلك انا كنت دائماً أقول ان المواطنين لا يرون دور منظمات حقوق الإنسان ويتهموننا بأننا نتعاشش على ذلك لكن أنا أقول عندما حدث الانقسام لولا دورنا المهم حيث كانت كل الفصائل تشتكي لنا من شعبية وجهاد إسلامي وما لا تتخيله . فالحزب كأحد مكونات المجتمع المدني هو القوة الأكبر بعدها تأتي النقابات فنحن أضعف مكون عندما تجد أن منظمات حقوق الإنسان صوتها عالي وتدافع عن الناس ما استطاعوا أن يخوفونا أو يردعونا.

سؤال/ ما الذي دفع حماس أن تحترم القانون وتقاربه؟

الإجابة/ نحن هنا نتكلم عن المؤسسات الحكومية أنه لا بد أن تحضر ورقة من النيابة للقبض والاحضار ويجب احضار مذكرة التفتيش في بدايتها كانوا يأتوا ويأخذوا المواطن من الشارع ويقوم بتعذيبك ويلقي بك في الطريق ولن تجد من الذي أخذك أصلاً عندما تبحث، فنحن نحكي عن تطور كبير ولكن لا يمكن ان نصل إلى الحالة النموذجية في ظل الواقع الراهن في ظل مجتمع به فقر وعوز وحاجة فانت تذهب للحكومة فالحكومة هي التي تشتكي من الفقر والحاجة.

سؤال من الباحث هل يمكن أن تحدد نسبة مئوية لهذا التأثير على الجهات المسؤولة؟

الإجابة/ تقديري أن تأثيرنا كبير لا أستطيع وضع نسبة ولكن اعتقد انه كبير وأكبر من حجمنا وقدراتنا بدليل مثلاً: في غزة في مركز الميزان كانت الأجهزة الحكومية حساسة اتجاه أي بيان مننا فالآن تدعيك للحوار ويناقشونك في بياناتك ويوجد كثير من القضايا التي نندخل فيها ونحقق نتائج مثل تعميم الأستاذ اسماعيل هنية عندما كان رئيس للوزراء ووزير الداخلية في حينه لقوي الامن هو عبارة عن خطاب ومطالبات منظمات حقوق الإنسان في موضوع عملية القبض والتحقيق وما إلى ذلك. الآن هم يحترمون بشكل مطلق لا , لكن عندما تقارن بالبدايات فنكون قد قطعنا مرحلة كبيرة، فوجود بيئة ونظام سياسي ولو هناك آليات وأدوات للنظام السياسي الديمقراطي فاعلة كنا الآن نذهب للقضاء كل يوم ونأخذ أحكام من المحكمة العليا لأنه عندما تعمل كحقوق انسان قلنا انك تشتغل على التشريع نفسه يكون يحترم حقوق الإنسان ويحميها ويصبح هو الأداة والآلية الفاعلة في المواجهة . فعندما تذهب للقاضي يكون $2 = 1+1$ ويطبق القانون بالضبط وبالاحترام.

لكن إذا كنت فاقداً هذه الأداة فانت أمام نظام سياسي شمولي سواء هنا أو في الضفة لا يوجد استقلال للسلطات الثلاث ولا يوجد رقابة من المؤسسات فالمسؤول ينام يحلم يصبح يسن قانون يخالف القواعد الدستورية فالقانون الأساسي أو الدستوري هو الذي يحدد السياق العام ويحدد سمات النظام السياسي ويحدد العلاقة بين أطراف النظام السياسي والسلطات الثلاث داخل النظام السياسي ويحدد ويحمي القيم والحريات العامة ثم انت تسن قوانين بما ينسجم مع النظام العام فعندما تسمع بوجود قانون مثلاً في الجمعيات أو التجمعات أو موضوع الحرية والتعبير تجده يتناقض ويخالف ابسط التزامات دولة فلسطين بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبالتالي ليس عندك آليات فاعلة كالذهاب للقضاء تلغي قرار أو قانون أو تختصم الحكومة او التشريعي امام القضاء بأن هذا القانون غير دستوري ويجب تغييره ناهيك عن أنه في السابق كأن صانع القرار وصانع القانون كان يهتم بأخذ رأيك لأنه يضع المشروع السوداني وتعمل حملة ضغط وإقناع للنواب أن يوافق من عدمه على القانون لكن اليوم ليس كذلك اليوم فجأة تجد القانون قد أصدر. فاستقلال القضاء هو سلاح بيدك أنت ممكن أنت تنتقم من أي شخص فعندما تذهب للقضاء من قاضي يجرؤ على مخالفة إرادة الرئيس فمثلاً الترقية والندب كله بيد الرئيس وهنا نفس الشيء.

ويرى السيد/ يحيى محارب أنّ العلاقة متلاصقة وعلاقة تماس مباشر وأن أضمن كمؤسسة حقوق انسان الوصول إلى أسس ومبادئ التنمية الإنسانية لأنه من خلال عملية الرصد والتوثيق والتداخل القانوني الوصول إلى فئاعة مباشرة من الشخص أنه سينال حقه وأنه يستطيع أن يدافع عن حقه وأن هناك منظمات

تقوم بدفعه باتجاه تطبيق القانون والأمر يتعلق بالقانون والسلطات الحاكمة فإني أعتقد أنه من خلال هذا الدور المهني والوظيفي لمنظمات حقوق الإنسان تحقيق التنمية الإنسانية لأن لا يوجد تنمية إنسانية دون رقابة لمنظمات حقوق الإنسان أو مؤسسات رقابية على المؤسسات الحاكمة بمعنى أن المؤسسات الرقابية في الدولة في المجتمع المدني تجعل هناك واعي كامل وهذا يجعلنا نصل إلى أن الدور المركزي للتنمية الإنسانية أن الإنسان يعلم أنه لو تقدم بشكوى سيأخذ حقه وهذه هي الصورة المطلوبة للتنمية الإنسانية وتفعيلها وهذا يجعل كلما زادت الرقابة زادت فرص الوصول للتنمية الإنسانية.

ويشير السيد/ زياد النجار إلى أنّ العلاقة بين الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية هي علاقة طردية، فإذا ما تحققت العدالة نكون حققنا أمل وإذا حققنا أمل نكون حققنا ازدهار سياسي اجتماعي ثقافي اقتصادي. كل مناحي الحياة تتلخص في تحقيق العدالة فإذا حققت العدالة كان هناك دور رقابي، الأول تكون رقابة على العدالة إذا العدالة كانت متفقة مع القانون حققت التنمية في جميع المجالات إذا تحققت العدالة امام القضاء والمؤسسات الرسمية والتعليم والصحة والمؤسسات العامة والخاصة كلها تساق للعدالة

فالسطة العامة دائما وأبداً تميل إلى تغييب القانون لفعل ما تريد لأن الاهواء الإنسانية ضد القانون، لان القانون يمنع الإنسان من الانطلاق بجبروته على الناس، وبالتالي إذن تطبيق القانون يمنع التغول على الإنسان من السلطة الحاكمة وبالتالي هذا الدور الرقابي يجب أن يكون مانع لتغوله على الإنسان وتحقيق المساواة، إذا حققنا ذلك يكون دور هذه المنظمات شامل علي جميع مؤسسات الدولة.

فإذا تعامل الموظف مع محمود ومحمد وأنجز لمحمود مطلبه بسرعه والأخر لا فيصبح الشعور لدى المواطن بعدم العدالة ولن إذا تم التعامل سواسيه امام الموظف فيكون شعور بالعدالة ويجب ان يشعر المواطن بذلك والا سيضطر المواطن للهجرة من البلد لأن الحقوق الأساسية منتهكة.

ويؤكد السيد/ سلامة سيسيو بشكل عام على أنّ الرقابة كلما زادت التنمية الإجتماعية وكلما قلت الرقابة قلت التنمية فمثلا مدى تطبيق القانون سواء كانت من خلال الشرطة أو المباحث أو الوزارات مثلا وزارة الإسكان تعوض شخص وتترك شخص أو صرف الإيجارات للمتضررين لا يكون هناك توزيع عادل حسب القانون فاليوم يوجد مواطن يأخذ ومواطنين لا يأخذون تعويضات الحرب فيجب ان يكون هناك تنظيم للعلاقة بين مؤسسات الدولة بعيدا عن التجاوزات والمحسوبيات أو المحاباة لشخص حسب رتبته ووصفه في الدولة وكلما كان هناك فضح لجرائم كلما زادت التنمية، فمثلاً هدم برج مكون من عشر طوابق عندما يسلط الضوء على هذا الموضوع ويتكلم فيه الجميع وتفضح هذه الجريمة لأنها تعتبر جريمة حرب ويحدث تعويض مناسب بعد هذه الفضيحة فذلك يعتبر إنجاز لمنظمات حقوق الإنسان من الدرجة الأولى لأنها سلطت الضوء على جرائم الاحتلال.

ويؤكد السيد/ سمير المناعمة على أنّ هناك علاقة قوية بين الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية وهي علاقة طردية في بعض الملفات الشائكة الدائمة أما في بعض الملفات فيكون التحسن ملحوظ ولكنه يختلف عن المستوى المحلي أو المستوى الإسرائيلي فعلى سبيل المثال الحق في العلاج والحق في التعليم بالنسبة لأسرى يوجد حالات نجاح في هذا المستوى، وكذلك الحق في التنقل بين القطاع والضفة وفقاً للقانون والنظام العام أيضاً يوجد نجاح في هذا المستوى، ولكن للأسف على مستوى القضاء في إسرائيل وخصوصاً في موضوع التعويضات لا يوجد آذان صاغية حيث يرد هذا النوع من الدعاوى وفقاً للقانون عندهم.

فيعد عام 2005 وفك الارتباط اعتبرت غزة إقليم معادي للكيان الإسرائيلي، وعلى مستوى الشق الجنائي في حرب 2008 و2012 و2014 قد فشلت هذه العلاقة لأننا لم نشهد لا مساواة ولا محاسبة عندهم فالآن يوجد جنایات وجنح تتطلب محاكمات لمن ارتكبها ونحن كمرکز الميزان وبالنسبة لسكان قطاع غزة

نساعدهم بكل الاشكال ونمثلهم جميعاً في ظل هذا القانون المجحف ونحاول رقابة كل هذه الاحكام ونخفض من حجم الحكوميات.

ويرى السيد/ **جميل سرحان** أنّ مبادئ حقوق الإنسان هي جزء من منظومة تؤسس للتطور في المجتمع وبالتالي على جميع الجهات السير وفق نهج هو نهج مبني على حقوق الإنسان برؤية مبنية على حقوق الإنسان، فعندما تضع مخصصات الموازنة العامة يجب أن تراعي الأكثر أهمية في مجال حقوق الإنسان، فالإنسان الأكثر فقراً يجب أن ينظر له والمستوى الذي يلزم له , والفئات الضعيفة في الموظفين لأقل الفوارق بينه الجميع، فمجلس حقوق الإنسان يطالب كل الدول أن تسير على هذا النهج أي أن تكون رؤيتها وسياستهم وقراراتهم مبنية على مبادئ حقوق الإنسان وبالتالي تصبح التشريعات والقرارات تؤخذ بعين الاعتبار وتكون خلفية عقلك لاتخاذ أي قرار يكون مبني على احترام حقوق الإنسان , مثلاً في المجلس التشريعي يجب الغاء كلمة حبس الصحفي لأن هذا مقيد للصحافة , والذي له حق يذهب للقضاء المدني وليس حبسه , ونحن نسمي هذا الجيل الرابع وبالمناسبة والجيل الأول يركز على الحقوق المدنية والسياسية والجيل الثاني يركز على الاقتصادية والاجتماعية والجيل الثالث يركز على كيف تربط هذه الحقوق مع المؤشرات والجيل الرابع هو أهم جيل وهو نهج مبني على حقوق الإنسان، وفعلاً كلما زاد الدور الرقابي لهذه المؤسسات ستزيد التنمية الإنسانية.

من جهة أخرى يرى السيد/ **بهجت الحلو** أنّ العلاقة هي علاقة جدلية فلا تنمية ذات استدامة ووجوده دون رقابة ولا قيمة للرقابة في ظل غياب برامج تنميه مستدامة.

وهنا يشير السيد/ **أحمد الغول** أنّه كلما زاد الدور الرقابي وكلما عرّفنا المواطن بما تم من إجراءات كلما حصلنا على نتائج إيجابية للمتابعة التي نقوم بها هذا يعزز أداء المواطنين بأداء مؤسسات حقوق الإنسان ويعمل على نشر ثقافة التوجيه لهذه المؤسسات باعتبارها سبب وسند أساسي في تنمية الإنسان في حال عدم حصوله على حقوقه أي أنّ كلما زاد الدور الرقابي زادت التنمية الإنسانية..

ويضيف السيد/ **علاء سكافي** أنّ العلاقة تتحدد من خلال الدور الرقابي والعمل التشاركي والتكميلي في قضايا حقوق الإنسان مع السلطات المحليين والعمل على تنمية القدرات المبنية على النهج الحقوقي للفئات الهشة والضعيفة في المجتمع.

ويرى السيد/ **عبد الحليم أبو سمرة** أنّه بلا شك توجد علاقة قوية جدا وهذه من أبعديات حقوق الإنسان لأنّ حقوق الإنسان من ضمنها المشاركة المجتمعية في الخطط والسياسات ويكونوا على معرفة وعلم والوصول للمعلومات الصحيحة حتى يستطيعوا أن يتعاملوا مع قضايا حقوق الإنسان وبدون فهم ووعي لهذه القضايا وشارك المواطن ليس فقط بالمعلومات أيضا سلوك وممارسة بالأساس، وإذا لم يكن هناك مشاركته بالأساس لن يكون هناك تنمية.

التنمية في فلسطين وضعها صعبٌ بسبب الاحتلال والانقسام، وكذلك العمل على توعية المسئول بالنسبة لحقوقه وواجباته تجاه المواطنين مثل أجهزة الشرطة عن طريق الدورات التدريبية لزيادة وعي المسئولين أيضا في مراكز التأهيل والإصلاح المسئول والسجين وما دور المسئول وعملهم بشكل قانوني انساني، أيضاً دورٌ آخرٌ في عمل دراسات وأبحاث لحقوق الإنسان وأعانها للجمهور حتى يتعرفوا على واقع حقوقهم.

كذلك يوجد دورٌ آخر اطلاع المسئولين عن واقع حقوق الإنسان والقوانين حتى يكونوا على دراية بكافة حقوق الإنسان، وليس فقط المسئول ولكن الوعي القانوني في مجتمعنا ضعيف جداً وهذا هو دور المنظمات لتوعية المواطن وتوعية المسئولين في جميع المجالات مثل الأطباء والمهندسين وجميع

المهن، وبالتالي يكون دور منظمات حقوق الإنسان هو توعيه جميع هذه المؤسسات والعاملين فيها علي التوعية بحقوق المواطنين اللذين يتعاملون مع هذه المؤسسات وهذا دور مهم جداً حتى نستطيع الوصول للتنمية الإنسانية.

ويختتم السيد/ عبد القادر حسام يونس بالقول أنّ العلاقة بين الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبي هي علاقة مركبة تعتمد في نتائجها على مدى التفاعل والتعامل مع المؤسسات الحقوقية والأخذ بتوصياتها من أجل تقويم السلوك وتحقيق التنمية الإنسانية.

الإجابة على السؤال السادس والذي ينص على: " إلى أي مدى يمكن الأخذ بتوصيات منظمات حقوق الإنسان من أجل تحقيق مبدأ التنمية الإنسانية؟

من خلال المقابلات التي قام بها الباحث مع السادة المبحوثين وسؤال الباحث لهم: إلى أي مدى يمكن الأخذ بتوصيات منظمات حقوق الإنسان من أجل تحقيق مبدأ التنمية الإنسانية؟، فكان جوابهم على النحو التالي:

يرى السيد/ سمير زقوت أنّ هناك الكثير من القضايا التي يأخذون بتوصياتنا فيها، مثلاً: تدخلنا في خدمات أساسية من انتهاكات مثلاً: "مرة أخرجنا شخص من السجن بعد حكم محكمة عسكرية بالإفراج ولم يخرج أحياناً يأخذون برأيك وأحياناً يغيرون ويبدلون في سياساتهم".

فالمشهد بشكل عام أنت في دائرة التأزيم، حتى عند التحدث عن الرعاية الصحية المناسبة أو سكن مناسب أو خدمات أساسية وحق المواطن فيها أنت تحتاج إلى شغل وعمل كثير وحتى تبطل موازنة وزارة الصحة هي عملياً جارية بمعنى رواتب وأجور ودفاتر وأقلام وقهوة وشاي فلا بد أن يكون هناك شق تطويري منها ولا بد أن يكون هناك توظيف للموارد من السلطة. فنحن كنا منذ القدم ننجح عندما نقوم بعمل موازنة نحضر لجنة الموازنة في المجلس التشريعي، ونحضر وزير المالية وكنا نقوم بعمل نشاط معهم للضغط عليهم حتى يغيروا ويبدلوا.

سؤال من الباحث ما مدى مسؤولية الحكومة عن الغلاء الفاحش للتعليم الجامعي بصفة عامة الأمر الذي جعل الطلبة يفضلون التعليم في خارج بلدهم؟

الإجابة/ الحكومة هنا تعتبر نفسها في جِلٍ من ذلك وهو ليس واجبها وفي الحقيقة ان القانون الدولي لحقوق الإنسان في قضية التعليم بعد الثانوية العامة لا يقول أنه مجاني لكن يقول يجب أن لا تشكل التكلفة أو القدرة عائق أمام مواصلة الإنسان لتعليمه بمعنى أنا ليس من حقي أن أتعلم مجاناً، لأن النظام لا يسمح بذلك ولكن ممنوع أن تحرمني من التعليم لأنه لا يوجد معي مال، فمركز الميزان يعد من المؤسسات المؤسسة لائتلاف مؤسسات حقوق الإنسان فأنت تدعو للشفافية والنزاهة ووقف الهدر ومحاربة الفاسدين وما إلى ذلك ولكن للأسف الشديد هذا يذهب أدراج الرياح حيث لا يوجد آلية مثل عندما نعرف فجأة أن فلان وفلان تم توظيفه بدون إعلان المفترض أن تذهب للمحكمة تطلب تفسيراً لما حدث من واسطة وفساد في هذا التوظيف وقس على ذلك أصحاب الإعاقة البصرية كانوا عاملين اعتصام أمام ديوان الموظفين في الفترة السابقة ولم يقيم المسؤول في المقابلة بسؤاله عن كيف الدور التربوي والتعليمي وكل الأسئلة انحسرت كيف ستصل إلى مكان عمك وانت كيف وكيف ستتعامل مع إجراءات العمل ولكن انا أقول أنّ طه حسين كان كفيفاً وهو عميد الأدب العربي وكان وزيراً للمعارف.

مثال ذلك ظاهرة الأنفاق التي كانت تجارية وتكلمنا مع الأستاذ يحيى موسى حينها طلب منا بيانات دائمة.

فكل حدث يحدث كنا نقدم بيان-طلب منا كشف بالقتلى والضحايا والاصابات في الأنفاق. فأنت كيف تكون مراقب لكل الأنفاق ولا تكون قادر على فرض معايير السلامة المهنية حتى تحمي المواطنين في الأنفاق، فالسلطة والقوة السياسية الأخرى التي تصارع من أجل الحرية والاستقلال، ولكن إذا فقدت منظمات حقوق الإنسان فتكون قد فقدت أهم قوة نامة لها.

ويرى السيد/ يحيى محارب أنّ دور المنظمات هو دور رقابي ودورنا توجيه السلطات سواء الاحتلال أو السلطة على اعتبار أن السلطات ودورها كدولة دولة مراقب في الأمم المتحدة الطبيعي والمنطق يجعل سلطات الاحتلال أن تأخذ بتوصيات منظمات حقوق الإنسان والأخذ به ويوجد عندنا عينات لأثبات ذلك الاحتلال عندما يأخذ قراراً لحرمان شخص من حقوقه وعندما أتقدم بالتماس للمحكمة الإسرائيلية وانجح في الحصول على قرار إيجابي من المحكمة هذا يشرح تماما الالتزام للسلطات فيجب أن تأخذ بتوصيات منظمات حقوق الإنسان، فذلك يجعل الأشخاص تطالب بحقوقها دون اللجوء للمحكمة مرة أخرى فقد أصبح قرينة وسابقة يطبق على اشخاص آخرين دون الرجوع لأخذ قرار آخر ونصل لذلك للتنمية الإنسانية، وبالنسبة للسلطات المحلية أيضا من خلال عملنا القانوني والإداري لتوجيه السلطات الحاكمة أو الوصول للمحاكم في بعض القضايا هذا يجعل لي دور رقابي واسع والدليل على كلامي في أن مركز الميزان لحقوق الإنسان يقدم المركز ورفع قضية امام محكمة الانتخابات لعدم حصول المرضى على حقهم في عملية الاقتراع وتمكنا من خلال دورنا الرقابي بالوصول إلى المحكمة واستلام قرار لصالح مركز الميزان وقرار بان من حق المرضى ذلك ويمكن لك الحصول على نسخة منى هذا القرار وهذا ألزم لجنة الانتخابات أن توجد مراكز انتخابية في مراكز الإصلاح والتأهيل وفي المستشفيات لان المرضى من حقهم الاقتراع ، وهذا بدوره يوضح أنه لأي مدى يمكن أن أصل للتنمية الإنسانية من خلال التوصيات التي تقوم بها منظمات حقوق الإنسان وأعتقد أن مصطلح التوصيات يجب أن ينصب علي قرارات من خلال الشكاوي وينطبق على القرارات التي نحصل عليها من خلال الشكاوي سواء قرارات قضائية أو إدارية.

ويشير السيد/ زياد النجار إلى أنّ موضوع التوصيات هي شعارات صحيح قد تكون منها بعض الأمور الصائبة ولكن بعضها شعارات لا تصل إلى الحد المطلوب وبالتالي ليس هناك فعل على أرض الواقع يتم التحدث عنه ويعبر عن اتجاه حقيقي، وبالتالي هناك إنجازات ترقى لدور مهم في تحقيق التنمية الإنسانية ولكن أغلبها شعارات وذلك على مستوى المحافظات الجنوبية، وقد تحدثت في ندوات سابقة عن هذا الموضوع خاصة فتقوم هذه المنظمات فعلاً بتوصيات قيمة جداً إذا تم العمل علي تحقيقها وممكن أن نصل إلى درجة كبيرة جداً من التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان، أمّا إذا ظل مجرد (حكي) فهي ستبقي شعارات، فمثلاً شخص تقدم بشكوى يتم اتصال على المسئول علي توثيق الشكوى واسكر الموضوع وهذا خطأ، لأن الموضوع يحتاج الي متابعة وأي شكوي موجوده هي مانع لشكوى أخرى، وحتى تفيد التوصية يجب متابعه التوصية لتحقيق نتيجة حتى يصبح هناك رادع وليس فقط تقديم الشكوى والتوصية فقط .

ويؤكد السيد/ سلامة بسيسو أنّ هذه التوصيات تأخذها الحكومة بعين الاعتبار فمثلا لجنة الرقابة في المجلس التشريعي قالوا أنّ هذه التوصيات سنأخذها بعين الاعتبار بل وتقوم بعمل ورشات عمل تقوم فيها بدعوة أصحاب العلاقة وتقوم بتحقيق ما يمكن تحقيقه من هذه التوصيات أنفة الذكر، إذا هذه المنظمات تقوم على مسافة واحد من الحماية ولا يوجد عندها محاباة لأي شخص فستنكر أعمال حكومة حماس او فتح ولا يهتمها، فعند مخالفة القانون تتكلم الصحيح فهذه المنظمات تقريبا من 70% - 80% يؤخذ بتوصيتها ولحماية هذه المنظمات نفسها مثلاً في الاسبوع الماضي تم الجلوس مع أحد المسؤولين وهذا المسؤول أفاد أنه يتنكر موقف معين ولكن عندما حضرنا المستندات حسب القانون تم توضيح الموضوع لأن المسؤول نفسه لم يكن على دراية كاملة بالقوانين التي تنظم هذه المؤسسات أصلا وهنا نؤكد على أنه يجب أن تكون المؤسسات النافذة في الدولة على علم ويقين بدور هذه المؤسسات والقوانين المنظمة لهذا الدور لحماية الإنسان مما يحقق التنمية الإنسانية.

ويؤكد السيد/ سمير المناعمة أنه يوجد استجابة نسبية وأحياناً شبه كاملة في بعض الملفات مثلاً في ملف الحريات وموضوع الجمعيات استطعنا أن نضغط على الحكومة حيث أنه كان هذا القانون يجعل الجمعيات تابعه للسلطة المركزية وليست جمعيات مستقلة بذاتها تستطيع العمل بحرية، فالملفات السياسية للأسف متعسره، وأيضاً موضوع الاستدعاءات من الأمن الداخلي وأيضاً موضوع التجمعات السلمية، أي موضوع يرجع إلى طبيعة الملف، سواء كان سياسي أم لا، أما في الملفات المدنية سيكون استجابة تصل الي 70%، كذلك في القضايا الإجتماعية مثل المنع من السفر للسيدة المتزوجة البالغ واحتياجها لاذن من زوجها او وليها.

أما في السياسية والقضايا التي تتعلق بالحريات والصحافة والتعبير للأسف نجد صعوبة كبيره. لان الحكومات سواء في غزة او الضفة تعتقد ان هذه القضايا سياسية يجب تعقيدها لأنها تعيق استمرار وجودهم في الحكم.

سؤال من الباحث: هل الإفراج عن الشخص بعد تدخلكم يكون رادع لعدم تكرار ذلك؟

الإجابة أحياناً ، فمثلاً منذ 2010 حتى الآن استطاعت المؤسسات الحقوقية بتدخلاتها الجماعية مع المنظمات الأخرى والبيانات الصحفية أن تضغط بقوه على الأمن الداخلي مثلاً للأفراج عن المعتقلين، وبالتالي يصبح الرأي العام والجميع يناصرونك فتستطيع الحكومة بأن تتنبأ بما يحدث في المرة القادمة وتحاول بقدر الإمكان أن لا يتكرر ذلك وتعمل الحكومة قدر الإمكان على تبرير سلوكها أو الامتناع عن سلوك معين، لكن الفعل كوسيله راسخه لدى الجهات الحاكمة في قطاع غزة هو فعل راسخ وثابت لديهم في عقيدتهم وتحاول التخفيف منه قدر الإمكان، فممكن أن يقوم بالفراج عن بعض الأشخاص حتى تبعد عن مواجهه منظمات حقوق الإنسان.

لذلك المطلوب هو أن تقتنع الجهات الحكومية في غزة والضفة وخصوصاً غزة بان يتم اصدار تشريع يحمل طابع رسمي فيما يتعلق بمنظمات حقوق الإنسان وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وإتاحة العمل امامهم والسماح لهم بتفقد مراكز الاحتجاز بحريه وتفقد كافة المصالح الحكومية والاستماع الي المواطنين وإلزام الجهات الحكومية بالتعامل مع مؤسسات حقوق الإنسان بكل الجدية وتسليمهم تقارير بكل شفافية عن طبيعة عملهم وضمان تقنين الحق في الحصول على المعلومة باعتبار الحق في الحصول على المعلومة هو أساس العمل الحقوقي. حيث انه بدون معلومة لا تستطيع ان تواجه الجهة التي انتهكت الحق، أيضاً السماح للصحفيين الحصول على المعلومة الكافية. بمعنى اصدار قانون يكفل عمل منظمات حقوق الإنسان— أيضاً يلزم جميع الجهات الرسمية بالتعامل مع منظمات حقوق الإنسان والاستماع إلى توصياتها والسماح لها بالعمل في بيئة سليمة.

ويرى السيد/ جميل سرحان أنّ الواقع السياسي في البلاد قليلاً ما يسمع صوتهم وصوت أحزابهم في المعارضة ، فصوت المؤسسات المستقلة التي هي صوت الناس وليس كثيراً مأخوذاً بها، وأنه لا بد من فعلٍ مختلف للمؤسسات الحقوقية وللناس كي يحدث تأثير في سياسات البلد والحكام، فالسلطة الفلسطينية لا تتحرك الا من خلال تحركها الداخلي ولا نريد القول فتح لأنها صاحبة النفوذ أو المصالح أما هنا في غزة حماس تتحكم كتنظيم ويوجد مسئول عن كل شيء أما في الضفة فهناك مجموعه أصحاب مصالح الموجودين في فتح هي التي تتحكم في السلطة في النهاية الأخذ بالتوصيات يكون نسبي حيث أننا من البلاد التي يقل احترام توصيات مؤسسات حقوق الإنسان نحن دوله نتراجع فيها الأخذ بالتوصيات.

من جهة أخرى يرى السيد/ بهجت الحلو أنه من حيث الإطار النظري تشكل التوصيات رافدا مهما لتعزيز وحماية التنمية والاستدامة وعمليا لا يتم ذلك بشكل جوهري بسبب تغليب الاعتبارات غير القانونية على واقع التنمية وخصوصا تضارب الأولويات وتعارضها بسبب الحالة السياسية المنقسمة التي طال أمدها.

وهنا يشير السيد/ أحمد الغول إلى أنّ منظمات حقوق الإنسان الموثوقة وأي دراسة أو تقارير أو توجيهات تصدر منها ستنتال القبول لدى الجهات الرقابية الرسمية باعتبارها إحدى وسائل التعرف على مدى التحسن في التنمية الإنسانية وهذه الجهات تضع من مسؤولياتها بتوضيح تفاصيل الانتهاكات التي تحد من التنمية الإنسانية وبالتالي تساعد على عملية الرقابة والمساءلة لدى الجهات المختصة بالإضافة إلى ذلك المانحين او الوزارات القائمة ممكن تسترشد بها في وضع الخطط والاليات والبرامج اللازمة لتوعية الإنسان.

سؤال من الباحث: هل يستمع المجلس التشريعي إلى هذه التوصيات؟

إجابة/ بالنسبة للمجلس التشريعي لا أستطيع أن أعطيك افادة حيث انه متوقف عن العمل، ولكن إذا قارنا بالنسبة للضفة الغربية فهو يختلف عن غزة، فمثلاً في الضفة الغربية المجلس التشريعي يشتغل ويعمل ويمكن أن تحصل النسبة إلى 50% فهناك بعض التحسن والتجاوب لكن نحن نريد نسبة أكبر من ذلك.

فالتنمية الإنسانية هي جزء مهم جداً في الاهتمام بالإنسان ولكن لا نستطيع ان نعزل التنمية الإنسانية عن التنمية المستدامة وأهدافها السبعة عشر وبالتالي نتكلم عن بناء انسان وهنا نتكلم عن بناء اقتصاد وتنمية مجتمعيه تمكن للإنسان البناء.

ويضيف السيد/ علاء سكاقي أنّ التوصيات التي تقدمها المنظمات الحقوقية يتم الأخذ بها من قبل المؤسسات الرسمية في بعض الأحيان، ولكن بعض التوصيات المكلفة مالياً وإدارياً لا يتم العمل بها نتيجة قلة الموارد، والانقسام الفلسطيني، التجاذبات السياسية بين أصحاب الواجب في غزة والضفة (أي حكومتين غزة والضفة).

ويرى السيد/ عبد الحليم أبو سمرة أنه لا بد من أن يكون هناك وعي كامل عن منظمات حقوق الإنسان ويكون هناك آليات لحماية الحقوق مثل المحاكم والنيابة ومراقبه العاملين بها حتى نستطيع أن نخلق جزء من التنمية ويكون هناك مشاركة للمواطن بمعنى اطلاعه على حقوقه وضمن الحرية في التعبير والأكثر من ذلك موضوع الانتخابات والمشاركة فيها والديمقراطية.

ويختم السيد/ عبد القادر حسام يونس بالقول أنه توجد استجابة نسبية شبه كاملة، فالناظر للواقع العملي يجد ان الأخذ بالتوصيات ليس بالمستوى المطلوب خاصة من الجهاز الرسمي ولكن لابد من الإشارة إلى تطور فكرة الأخذ بتوصيات المؤسسات الحقوقية بشكل إيجابي (أي أفضل من ذي قبل).

الفصل الرابع

النتائج والتوصيات

1.4 تمهيد

تناول الباحث في هذه الدراسة أثر الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية، من خلال ما تطرق إليه من تأصيل مفاهيمي في الإطار النظري وأدبيات الدراسة بالإضافة إلى ما تمّ جمعه من بيانات أولية من خلال مقابلة معدة لهذا الخصوص، وبعد تحليل إجابات المبحوثين لبيانات الدراسة خلّصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات التي سيتمّ التطرق إليها خلال هذا الفصل.

2.4 نتائج الدراسة

خلّصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أبرزها:

1. تلعبُ منظمات حقوق الإنسان دوراً كبيراً في تعزيز التنمية الإنسانية وبالذات في قطاع غزة ويتعلق هذا الدور دائماً في الحد من الانتهاكات التي يتعرض لها المواطن الفلسطيني سواء على المستوى المحلي من قبل السلطات الحاكمة أو من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي.
2. تتبّع منظمات حقوق الإنسان في عملها استراتيجيات متعددة كاستراتيجية التقارير وجمع المعلومات الموثوقة وفضح الجرائم.
3. وجودُ ورشات عمل ودورات ومؤتمرات ومناصره ومؤتمرات صحفية ووسائل متعددة للضغط لحماية حقوق الإنسان.
4. أشارت النتائج إلى أنّ التعليم الفلسطيني يمر بمراحل متردية بسبب غياب التنبيهات من المنظمات فيما يتعلق بالجانب التعليمي.

5. رأت المنظمات الحقوقية أنّ هناك خللاً في توزيع وإقرار الموازنة العامة لوزارتي الصحة والتعليم.
6. بينت النتائج أنّ هناك عدم وعي حقيقي من قبل المواطنين لحقوقهم المدنية والسياسية بسبب سياسة تكميم الأفواه المتبعة في المحافظات الجنوبية لفلسطين.
7. أظهرت النتائج أنّ القوانين والقرارات يتم إصدارها بدون مشاركة من منظمات المجتمع المدني في رسم السياسة العامة.

3.4 التوصيات

بناءً على النتائج السابقة التي توصل إليها الباحث من خلال الدراسة يمكن صياغة بعض التوصيات:

1. ضرورة العمل على توعية المواطن الفلسطيني بالمحافظات الجنوبية على حقوقه كاملة من خلال منظمات المجتمع المدني ليكون المواطن على دراية بحقوقه التي نص عليها القانون الأساسي
2. ضرورة تعاون المجتمع المدني بشكل أوسع مع مركز الميزان لحقوق الإنسان لرصد أي تجاوزات تمس حقوق الإنسان في داخل فلسطين.
3. ضرورة تكاتف المؤسسات المعنية بحقوق الإنسان مع مركز الميزان لحقوق الإنسان للوصول إلى حماية وصون كرامة وحقوق الإنسان.
4. لا بد من مشاركة منظمات المجتمع المدني في رسم وإعداد الموازنة العامة في التعليم والصحة بالمحافظات الجنوبية لفلسطين.
5. تنفيذ توصيات مركز الميزان لحقوق الإنسان بشكل أسرع دون تقاعس أو تباطؤ من قبل الحكومة.
6. زيادة عدد الموظفين وليس التفكير بتقليصهم من أجل إنجاح برامج مركز الميزان التي يقوم بها.
7. ضرورة مساهمة مركز الميزان على تعديل تشريعات حرية التعبير عن الرأي وحق الحصول على المعلومة مما يساهم في تسهيل عملية تبادل المعلومات والآراء التي تفيد عملية الحفاظ على حقوق الإنسان في فلسطين.
8. العمل على رسم السياسات العامة وتحمل المسؤولية اتجاه تحقيق الخطة الإستراتيجية الوطنية من خلال التشريك والتشبيك مع منظمات المجتمع المدني بالتعاون مع الحكومة.

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: الحديث النبوي الشريف.

ثالثاً: الكتب

1. أفيد ب. فورسايت: (1993): ترجمة /محمد مصطفى، حقوق الإنسان والسياسة الدولية، القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية.
2. باسيل يوسف (2002): "دبلوماسية حقوق الإنسان المرجعية القانونية والآليات"، بيت الحكمة، بغداد.
3. بوعلام بن جيلالي، (2004): "دور الزكاة والأوقاف في التنمية البشرية"، الملتقى الدولي حول التنمية البشرية، جامعة ورقلة، الجزائر.

4. جعفر عبد السلام (1998): القانون الدولي لحقوق الإنسان، دراسات في القانون والشريعة الإسلامية، دار الكتاب اللبناني، بيروت.
5. حامد سلطان (2003)، القانون الدولي العام في وقت السلم، ط3، دار النهضة العربية، ط3.
6. الحمداني، موفق (2006): "مناهج البحث العلمي"، مؤسسة الوراق للنشر، عمان، الأردن.
7. الخرابشة، عمر عبد الله (2012): "أساليب البحث العلمي"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
8. خيرى احمد الكباش (2002): "الحماية الجنائية لحقوق الإنسان دراسة مقارنة في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية والمبادئ الدستورية والمواثيق الدولية"، دار الجامعيين، القاهرة.
9. الشمري، شعلان (2012): "مفاهيم في الإدارة"، جدة، المملكة العربية السعودية.
10. صيام محمد أحمد زناتي (2001): حماية حقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة: الأساس القاعدي والإطار المؤسسي وآليات المتابعة والمراقبة، القاهرة: دار النهضة العربية.
11. عبد الرحمن العيسوي (2009)، الإسلام والتنمية البشرية، المكتب العربي الحديث، جامعة الإسكندرية، مصر، بدون ط.
12. عبد السلام، محمد (2020): "مناهج البحث العلمي في العلوم الإنسانية والاجتماعية"، مكتبة نور.
13. عبد العزيز سرحان (1984): الإطار القانوني لحقوق الإنسان في القانون الدولي: المصادر والحقوق، القاهرة: دار الهنا للطباعة، الطبعة الأولى.
14. عز الدين المجرع (2014): "التنمية مفهومها ومكوناتها، المجلة العربية الرائدة"، دار النهضة العربية للنشر والطباعة، السعودية.
15. علام، صلاح الدين. (2000): القياس والتقويم التربوي والنفسي، القاهرة، دار الفكر العربي.
16. عمر سعد الله (1993): مدخل في القانون الدولي لحقوق الإنسان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
17. محمد عدنان وديع (1994): "إدارة الموارد البشرية وتخطيط التعليم والعمالية في الوطن العربي"، المعهد العربي للتخطيط، الكويت.
18. محمد منصور الصاوي، (1998): "لقانون الدولي لحقوق الإنسان، دراسات في القانون والشريعة الإسلامية، دار الكتاب اللبناني.
19. منذر المصري (1998): "إستراتيجية تنمية الموارد البشرية في الأردن"، المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية، عمان، الأردن.
20. موسى اللوزي (2000): "التنمية الإدارية: المفاهيم، الأسس، التطبيقات"، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
21. نظام عساف (1999)، مدخل إلى حقوق الإنسان في الوثائق الدولية والإقليمية والأردنية، طبع بدعم أمانة عمان الكبرى، عمان، ط1.
22. نوزاد عبد الرحمن الهيتي، (2009): "التنمية المستدامة (الإطار العام والتطبيقات-دولة الامارات العربية المتحدة نموذجاً)، أبو ظبي: مركز الامارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الطبعة الأولى.

رابعاً: الرسائل العلمية

1. إبراهيم على بدوي الشيخ (1986): التطبيق الدولي للعهديين الدوليين لحقوق الإنسان، رسالة دكتوراه، القاهرة: جامعة القاهرة.
2. الحراحشة، محمد خير (2016): "الدور الرقابي للمركز الوطني لحقوق الإنسان في الأردن وأثره على التنمية السياسية (2016-2002)"، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد بيت الحكمة.
3. السعيد، بلوم (2019): "أساليب الرقابة ودورها في تقييم أداء المؤسسة الاقتصادية"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة منتوري قسطنطينية، الجزائر.
4. عادل محمد عبد العزيز حمزة (1985): الطبيعة القانونية لحقوق الإنسان في القانون الدولي العام، رسالة دكتوراه، القاهرة: جامعة عين شمس.
5. فهد غازي الضفيري (2019): "دور منظمات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان 2011-2018م (منظمة العفو الدولية دراسة حالة)"، رسالة ماجستير، كلية معهد بيت الحكمة.

خامسا: المجالات والدوريات

1. إبراهيم محمد عناني (1990): المبادئ التي تحكم تنفيذ اتفاقيات حقوق الإنسان في مصر، مداوات الملتقى الفكري الأول: حقوق الإنسان في مصر: 8-9 ديسمبر 1987، القاهرة: المنظمة المصرية لحقوق الإنسان.
2. أحمد الرشيد، الضمانات الدولية لحقوق الإنسان وتطبيقاتها في بعض الدساتير العربية، سلسلة بحوث سياسية (110)، سبتمبر 1996، ص 18-19.
3. صلاح الدين عامر (1993): الحماية الدولية لحقوق الإنسان: نظرة عامة في دراسات حقوق الإنسان، القاهرة: كلية الحقوق، جامعة عين شمس.
4. صيام محمد أحمد زناتي (2001): حماية حقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة: الأساس القاعدي والإطار المؤسسي وآليات المتابعة والمراقبة، القاهرة: دار النهضة العربية.
5. عزت سعد السيد البرعي (1998): حماية حقوق الإنسان في ظل التنظيم الدولي الإقليمي، رسالة دكتوراه، القاهرة: جامعة عين شمس.
6. عصام يونس (2020): "التصاريح: آلية السيطرة على الديموغرافيا وتفتيت الجغرافيا، تاريخ الاطلاع 27 ديسمبر 2020، وكالة سما الإخبارية.
7. علي سعد علوان (2020): "نظرية المنظمة"، مجلة الكويت للعلوم الاقتصادية، ص 5-14.
8. مجد الدين خيري (1993): "مؤشرات التنمية العربية وتطوراتها"، مؤتمرا للبحوث والدراسات، جامعة مؤتمرا، الأردن، مجلد (8)، عدد (3)، ص 148.
9. محمد العوض جلال الدين (1993): "تنمية البشرية: تطوير القدرات وتعظيم الإستفادة منها في الوطن العربي"، المعهد العربي للتخطيط، الكويت.
10. يوسف البحيري، (2017): "الليات الرقابية لحقوق الإنسان، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، العدد2، الجزء2، ص250.

سادسا: المراجع الأجنبية

1. International Labour Office, Constitution of the ILO and Standing Orders of the International Labour Conference, Geneva: International Labour Office, June: 2001.
2. OECD, (2006), "Integrating Human Rights into Development- Donor Approaches, Experiences And Challenges".
3. PNUD ,1999 –Rapport mondial sur le développement Humain 1990 -New York, Programme des Nations Unies pour le développement ,P.23
4. Rollin (J.G.), Le Droit International ET La Phase Actuelle De La Question D'orient: R.D.I.L.C.: T: V3, 2004, Pp 293-385.
5. UN (2018), Integrating Human Rights into Development" second Edition, Washington DC 20433.

سابعا: المواقع الالكترونية والتقارير المنشورة

6. <http://www.mezan.org/post/>
7. <http://www.mezan.org/post/768>
8. أبو رميس، نادية (2017): "منظمة حماية حقوق الإنسان"، <https://mawdoo3.com>
9. أخبار الأمم المتحدة، 24 (حزيران /يونيو) 2020 ، الأمين العام يدعو الحكومة الإسرائيلية إلى التخلي عن خطط ضم أجزاء من الضفة الغربية، الرابط الإلكتروني <https://news.un.org/1057142/06/2020>
10. أنظر مركز الميزان لحقوق الإنسان بيان صحفي، الرابط الإلكتروني: <http://www.mezan.org/post300>
11. تقرير منشور على موقع الكتلونني <https://www.un.org/unispal/ar/>
12. رياض حمدوش، تطور مفهوم التنمية السياسية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية، موقع www.univ- chlef.dz/topic/doc/mdm يوم 2009/12/26
13. علي بدر (2019): " مفهوم التنمية السياسية"، مقالة نشرت في موقع <https://mkaleh.com>
14. القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، (2010): اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مقال نشر في موقع <https://www.icrc.org/ar/document/ihl-human-rights-law>
15. قوريش، نصيرة (2011): " التنمية البشرية الجزائر وأفاقها في ظل برنامج التنمية 2010-2014، الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، العدد 6، ص33، نقلاً عن تقرير التنمية البشرية لعام 1993، نيويورك، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 1993، ص3.
16. مدونة سلوك المؤسسات غير الحكومية الفلسطينية (2008).
17. تقرير التنمية البشرية (2011): " الاستدامة والانصاف مستقبلاً أفضل للجميع، ص1.

18. محمود الأنصاري ، دور البنوك الاسلامية في التنمية الاجتماعية ، الموسوعة الإسلامية ، موقع www.balagh.com ، يوم 2009/12/27 ، 17.30
19. مركز الميزان لحقوق الإنسان، تقرير من الميدان: تقرير إحصائي حول انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لقواعد القانون الدولي الإنساني ومبادئ حقوق الإنسان في قطاع غزة خلال العام 2020 م، الرابط الإلكتروني <http://mezan.org/post/> .
20. مركز الميزان لحقوق الإنسان، تقرير من الميدان: تقرير إحصائي حول انته أكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لقواعد القانون الدولي الإنساني ومبادئ حقوق الإنسان في قطاع غزة خلال العام 2020 م، (<http://mezan.org/post/> الرابط الإلكتروني).
21. موقع مركز الميزان لحقوق الإنسان <https://www.aman-palestine.org>
22. الهاجري، زيد عبد الله (2006): "التنمية وحقوق الإنسان"، مقال نشر في صحيفة القبس الكويتية بتاريخ 2006/5/21م.
23. وكالة الاناضول، الموقع الإلكتروني : <https://cutt.us/q/69u7>
24. الموقع الاخباري: press@amnesty


الملاحق

- الملحق رقم (1): قائمة بأسماء المحكمين.
- الملحق رقم (2): أسئلة المقابلة في صورتها النهائية.
- الملحق رقم (3): أسماء من أجريت معهم المقابلات.
- الملحق رقم (4): تقرير إحصائي موجز حول الإنتهاكات الداخلية ومظاهر انتهاك سيادة القانون في قطاع غزة في الفترة من 1 يناير حتى 30 يونيو 2021م.
- الملحق رقم (5): التعليم في قطاع غزة أبرز التحديات واتجاهات الحلول لعام 2017م.
- الملحق رقم (6): تقرير ضغوط وقيود متزايدة: تقليص فضاء عمل المنظمات الأهلية في قطاع غزة أغسطس 2019م.
- ملحق رقم (7): واقع المرضى في قطاع غزة في ظل المعايير الخاصة بالتحويلات الطبية سبتمبر 2018م.
- ملحق رقم (8): تقرير إحصائي موجز حول الإنتهاكات الداخلية ومظاهر غياب سيادة القانون في قطاع غزة سبتمبر 2015م.
- ملحق رقم (9): ورقة حقائق حول واقع الحقوق الأساسية للأطفال في قطاع غزة سبتمبر 2020م.

ملحق رقم (1) : قائمة بأسماء المحكمين

م	الاسم	التخصص	العمل
1	يوسف أبو هاشم	قانون خاص + مدني	جامعة الاسراء
2	عماد محمد أبو حرب	قانون عام	جامعة الامة
3	عبد الله الفراء	قانون خاص + مرافعات	جامعة الازهر
4	تامر القاضي	قانون جنائي	جامعة فلسطين + الجامعة الاسلامية
5	د. تهاني جفال	إدارة أعمال	جامعة فلسطين
6	د. حسن السعدوني	علاقات دولية	جامعة فلسطين
7	معتز الأغا	قانون خاص + جنائي	جامعة فلسطين
8	محمد أبو سعده	قانون خاص	جامعة فلسطين
9	طارق الديراوي	قانون عام	جامعة الاسراء
10	ساهر الوليد	قانون عام	جامعة فلسطين
11	خالد شهوان	قانون خاص	جامعة فلسطين

ملحق رقم (2): أسئلة المقابلة بصورتها النهائية



جامعة القدس

كلية الدراسات العليا

معهد التنمية المستدامة

برنامج ماجستير بناء المؤسسات وتنمية الموارد البشرية

السيد :

إنني بصدد إعداد دراسة حول أثر الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية، لذا أرجو من سيادتكم التكرم بتزويدي بالمعلومات الضرورية بهذا الخصوص مقدراً لكم جهودكم وشاكراً حسن تعاونكم.

1. ما أهمية الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان على التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟

.....
.....

2. ما الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان اتجاه تحقيق التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟

.....
.....

3. ما الإستراتيجية التي تتبعها منظمات حقوق الإنسان نحو تحقيق التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟

.....
.....

4. ما دور منظمات حقوق الإنسان نحو تعزيز التنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟

.....
.....

5. ما العلاقة بين الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان والتنمية الإنسانية في المحافظات الجنوبية؟

.....
.....

6. إلى أي مدى يمكن الأخذ بتوصيات منظمات حقوق الإنسان من أجل تحقيق مبدأ لتنمية الإنسانية؟

.....

.....

الملحق رقم (3): أسماء من أجريت معهم المقابلات.

الاسم	المسمى الوظيفي
سمير زقوت	نائب مدير مركز الميزان
يحيى محارب	مدير مركز الميزان لحقوق الإنسان في محافظة رفح
زياد النجار،	محامي وأمين سر نقابة المحامين الفلسطينيين وناشط سياسي
سلامة بسيسو	الأمين العام المساعد لاتحاد المحامين العرب، محامي وناشط سياسي
سمير المناعمة	محامي بوحدة المساعدة القانونية بمركز الميزان لحقوق الإنسان في غزة.
جميل سرحان	مدير الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان وأمين الصندوق لمركز الميزان لحقوق الإنسان
بهجت الحلو	مسؤول ومنسق التوعية والتدريب في الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في قطاع غزة
أحمد الغول	مدير مكتب الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان- مركز خانيونس.
علاء اسكافي	مدير مركز الضمير
عبد الحلیم أبو سمرة	مدير العلاقات العامة بالمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان.
عبد القادر يونس	محامي وناشط حقوقي

الملحق رقم (4): تقرير إحصائي موجز حول الانتهاكات الداخلية ومظاهر انتهاك سيادة القانون في قطاع غزة في الفترة من 1 يناير حتى 30 يونيو 2021م.



حصيلة الضحايا وتوزيعها

التوزيع الشهري لمظاهر انتهاك سيادة القانون

المس بالسلامة الجسدية والشخصية

الانفجارات الداخلية

انتهاك الحق في التجمع السلمي ومنع إقامة
فعاليات أو أنشطة في أماكن مغلقة

الاعتقال التعسفي

وفاة موقوف

تقرير إحصائي موجز حول الانتهاكات
الداخلية ومظاهر انتهاك سيادة القانون
في قطاع غزة
خلال النصف الأول من العام الحالي
2021
الفترة من 1 يناير حتى 30 يونيو

ملخص تقرير للملحق رقم (4)

تظهر الإحصائيات السابقة أن هناك أشكالاً متنوعة من العنف الداخلي وانتهاك الحريات العامة، وهي استمرار لمظاهر انتهاك سيادة القانون التي شكلت ولم تنزل مدخلا مهما لاستشرء ظاهرة أخذ القانون باليد، الأمر الذي من شأنه أن يتصاعد إذا لم تتخذ التدابير الكفيلة بإعمال مبدأ سيادة القانون، وفرض هيئته بما في ذلك على الأفراد والأجهزة المنوط بها تطبيق القانون، إن مخالفة القانون من قبل المكلفين بإنفاذه تفتح الباب واسعا أمام المواطنين لأخذ القانون بأيديهم.

هذا بالإضافة إلى أن تجاوز محددات القانون في معرض إنفاذه يفتح مجالا واسعا لاستغلال السلطة والنفوذ، ما يشكل مدخلا مهما ليس لاستشرء الفلتان الأمني فقط، ولكن لاستشرء الفساد أيضا.

كما أنها تزيد من القيود التي تحد من قدرات المجتمع على مواجهة التحديات الكبيرة التي تفرضها الإنتهاكات الإسرائيلية الجسيمة والمتواصلة ولاسيما الحصار المفروض على قطاع غزة، ودوره الفاعل في تكريس ظاهرتي البطالة والفقر وتوسيعهما.

وهنا يشير المركز إلى أهمية تعزيز دور المؤسسات الأهلية وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني في التكامل مع الحكومة في تقديم شتى أنواع الخدمات، بل والحفاظ على تنوع هذه المؤسسات، بما في ذلك إيلاء المؤسسات الحكومية اهتماما أكبر بما يصدر عن مؤسسات حقوق الإنسان وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني التي تراقب أداء السلطة التنفيذية وسلوك أفرادها، بهدف أن يُصَوَّب العمل العام ويجعله أكثر فاعلية لتحقيق الاستقرار والعدالة داخل المجتمع وبين مكوناته.

مركز الميزان لحقوق الإنسان إذ يشدد على أهمية تعزيز مبدأ سيادة القانون والفصل بين السلطات كمدخل رئيس لضمان احترام الحريات العامة وحقوق الإنسان، فإنه يطالب بالآتي:


• العمل على ضمان احترام القانون ومحدداته، في جميع الأحوال، ومعاقبة كل من يثبت تجاوزه لأحكام القانون وفي مقدمتهم الأفراد المكلفين بإنفاذه.

• العمل على ضبط استخدام الأسلحة الصغيرة والحد من انتشارها في الأراضي الفلسطينية، والقضاء على مظاهر سوء استخدام السلاح، ومنع تخزين الأسلحة والمتفجرات في المناطق المكتظة بالسكان، وذلك للحفاظ على حياة المدنيين الأمنين.

• السعي إلى حماية واحترام وتعزيز الحق في تشكيل الجمعيات الأهلية، وتسهيل عملها، وتغليب المصلحة العامة في ضمان استمرار أعمالها.

• العمل على احترام وحماية وتعزيز الحق في التجمع السلمي، والحق في حرية الرأي والتعبير، والكف عن التدخل في حرية عقد الاجتماعات في الأماكن المغلقة انسجاما مع القانون وتعزيز القوة وصلابة المجتمع بما يشيع جوا من الحرية والديمقراطية والاستقرار داخل المجتمع.

الملحق رقم (5): التعليم في قطاع غزة أبرز التحديات واتجاهات الحلول لعام 2017م.



ملخص التقرير للملحق رقم (5)

تنبؤاً البيئة المدرسية مركز العملية التعليمية نظراً لتأثيرها المباشر على مبدأ الجودة في التعليم. ويعتبر أعداد الطلبة داخل الغرفة الصفية من العوامل الأساسية والمهمة في العملية التعليمية، كونه يضمن المشاركة ويحث على الفاعلية والنشاط، عبر إتاحة الفرصة لإشراك كل طالب/ة في الأنشطة المنهجية واللامنهجية، مما ينكس إيجابياً على قدرات الطفل العقلية وعلى شخصيته وقدرته على التحليل والاستنتاج، ويبعث الراحة والطمأنينة في نفوس الطلاب/ات. كما تتاح فرصة حقيقية كي يقدم الطلبة أفضل ما هو كامن لديه في إطار العملية التعليمية ويصبح إنساناً فاعلاً ومشاركاً ونشطاً.

وعند مقارنة وتحليل الأرقام والبيانات في قطاع غزة نكتشف أن المباني المدرسية تعاني من الضعف الكمي وإلى حد ما الضعف النوعي وقدرتها على التكيف مع الزيادة السكانية، حيث إن العدد المناسب من الطلبة داخل الفصل أو ما يعرف بالكثافة الصفية بات من التحديات والمعوقات للعملية التعليمية، وفي ضوء هذه المعطيات أصبحت جودة التعليم مبعث قلق كبير في ظل هذا النقص المتواصل ولما له من تداعيات خطيرة على مستقبل الطلبة والتلاميذ وقدرتهم الاستيعابية.

مركز المي ازن لحقوق الإنسان يؤمن بأن التغيير والتقدم والنمو في المجال الاجتماعي والإقتصادي والثقافي والسياسي يتطلب إعمال الحق في التعليم، كونه وسيلة لا غنى عنها لإعمال حقوق الإنسان الأخرى. وكونه يمكن الأفراد المهتمين اقتصادياً واجتماعياً، بأن ينهضوا بأنفسهم من الفاقة والفقر وهو السبيل إلى التنمية البشرية المستدامة. ويؤكد مركز الميزان على الحاجة الماسة إلى بناء مدارس إضافية جديدة تهتم بالتعليم العام والتدريب المهني على حد سواء. ويجب أن يراعى ألا تكون هذه الزيادة على حساب المساحات المفتوحة في أبنية المدارس.

إن أهمية المدرسة لدى الفلسطينيين في قطاع غزة تتجاوز كونها مكاناً للعلم والمعرفة، فهي تشكل أيضاً ملجأً آمناً وترفيهياً، يوفر مساحات اللعب والترفيه للأطفال. وتشكل المدرسة في الظروف كافة مكاناً ملائماً، يعمل على تخفيف الآثار السلبية جراء النزاع وأعمال العنف، وهذا يتطلب توفير المباني المدرسية المناسبة وتحديد عدد الطلاب في كل فصل ليتناسب مع أساليب التربية الحديثة.

واستناداً إلى ضرورة وأهمية إعمال الحق في التعليم، من خلال الوفاء بالالتزامات الواقعة على الجهات المسؤولة، والتي تفرض أن يكون لديها إستراتيجية مستقبلية شاملة. وبالنظر إلى أهمية الفهم الواسع للإعمال التدريجي وما يفرضه من سرعة التحرك بقدر الإمكان ودون إبطاء بهدف حماية قطاع التعليم من التراجع المستمر، وتطوير واصلاح البيئة التعليمية من أجل تهيئة بيئة داعمة للحق في التعليم وقائمة على احت ارم حقوق الإنسان، بهدف الوصول إلى أجيال فاعلة في عملية التنمية.

وبناء على ما تقدم يورد التقرير النتائج والتوصيات على النحو الآتي:

النتائج:

1. يشكل الاحتلال الإسرائيلي واجراءاته اليومية وانتهاكاته المتواصلة ضد السكان المدنيين وممتلكاتهم، بالإضافة إلى المؤسسات والمنشآت العامة أبرز المعوقات في وجه تطوير قطاع التعليم في قطاع غزة، حيث لم تقف تلك الممارسات.

عند حدود الحصار المفروض على قطاع غزة، بل واصلت قواته عمليات الاستهداف والتدمير المباشر للمنشآت التعليمية، الأمر الذي نجمت عنه تأثيرات خطيرة.

2. الإجراءات والقرارات التي اتخذت على خلفية الانقسام السياسي الفلسطيني، الذي استمر أحد عشر عاماً، وترك قطاع التعليم خارج نطاق الفعل الرسمي الواعي والمنظم من قبل وزارة التربية والتعليم في السلطة الوطنية الفلسطينية، الأمر الذي ألقى بظلال سلبية على العملية التعليمية.

3. يعتبر مستوى الكثافة الصفية في المدارس، واعتماد نظام الفترتين مع غياب المعايير الملائمة والمناسبة للأبنية والغرف الصفية في المدارس من أبرز التحديات التي تواجه العملية التعليمية، وتؤثر على الطالب والمعلم على حد سواء.

4. محدودية مساحات الأراضي لتشييد مدارس جديدة أو عدم كفايتها لترك فضاء مفتوح، والكثافة السكانية المرتفعة، تشكل عائقاً أمام الجهات المشرفة على التعليم لجهة بناء مباني ومرافق تعليمية مناسبة.

في ضوء النتائج يوصى التقرير بما يلي:

التوصيات:

1. مطالبة المجتمع الدولي بضرورة الوفاء بالتزاماته القانونية والأخلاقية، والتحرك العاجل لإنهاء الحصار المفروض على قطاع غزة فوار، كونه يضع العراقيل كافة أمام تحقيق التنمية خاصة في قطاع التعليم، وتوسيع الدعم المالي والتقني لقطاع التعليم انطلاقاً من مبدأ التعاون الدولي.

2. أن تسعى الجهات المشرفة على خدمات التعليم لتوفير المخصصات المالية المرتبطة بالموازنة، وإنشاء المدارس الجديدة، وفق معايير جديدة ومتطورة تراعي المساحات مع إعطاء الأولوية للمناطق الأكثر حاجة ووضع الإستراتيجيات الكفيلة برفد هذه المرافق بالموارد البشرية المؤهلة والمدرّبة.

3. أن تكثف وزارة التربية والتعليم دورها عبر تشكيل لجان مختصة، تقوم بدراسة كل العقبات الداخلية التي تعترض العملية التعليمية، وتعمل على توحيد الأنظمة والقوانين والإجراءات، بهدف الارتقاء بالحق في التعليم نحو التعليم النموذجي والنوعي.

4. أن تتعاون الجهات الرسمية وغير الرسمية كافة، ولاسيما سلطة الأراضي والمجالس البلدية مع الجهات المشرفة على التعليم، في تخصيص الأراضي اللازمة لإنشاء المدارس في مناطق تراعي المسافة والقرب من منازل الطلاب.

الملحق رقم (6): تقرير ضغوط وقيود متزايدة: تقليص فضاء عمل المنظمات الأهلية في قطاع غزة أغسطس 2019م.


مركز الميزان لحقوق الإنسان
AL MEZAN CENTER FOR HUMAN RIGHTS

تقرير
ضغوط وقيود متزايدة:
تقليص فضاء عمل المنظمات الأهلية في قطاع غزة

الانتهاكات الإسرائيلية ضد المؤسسات غير الربحية
اعتقال .. قصف .. أضرار
تقييد حرية الحركة والتنقل

قرار مجلس الوزراء رقم (17/59/01) لعام 2015م
بشأن الترخيص غير الربحية

قرار مجلس الوزراء رقم (15/17/99) لعام 2016م
بشأن آلية منح التراخيص غير الربحية الموافقة للحصول على الترخيص والتسريع وفتح التمويل

قرار مجلس الوزراء رقم (9) لسنة 2003م
بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات الأهلية
عام 2001م

مرسوم رقم (16) لسنة 2007م
بشأن منح وزير الداخلية سلطة مراجعة جميع تراخيص الجمعيات

قانون رقم (1) لسنة 2000م
بشأن الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية

قرار بقانون رقم (6) لسنة 2011م
بشأن تعديل قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية رقم (1) لسنة 2000م

قرار رقم (8) لسنة 2007م
بشأن الجمعيات والهيئات التي تمارس نشاطات معلقة بالقانون

أزمة وشروط التمويل الدولي للجمعيات والمؤسسات غير الربحية

أب/أغسطس 2019م
وحدة الأبحاث والمساعدة الفنية

ملخص التقرير للملحق رقم (6)

استعرض التقرير أبرز التحديات والقيود المفروضة على الحق في تشكيل المنظمات الأهلية وحرية عملها وحرية الانتساب إليها.

ولفت التقرير إلى الانتهاكات الإسرائيلية المنظمة ضد المنظمات الأهلية العاملة في قطاع غزة وحتى المؤسسات الدولية، أبرز القيود والانتهاكات التي تتنوع بين تدمير مقرات هذه المنظمات واعتقال بعض موظفيها وحرمان البعض الآخر من حقهم في حرية السفر والتنقل وصولاً إلى حملات التحريض الإسرائيلية المتواصلة، التي لعبت دوراً بارزاً في تقليص هامش عمل المنظمات الأهلية الفلسطينية، من خلال الأزمة المالية الطاحنة التي تعانيها المؤسسات بسبب الضغوط الإسرائيلية المتصاعدة على المانحين.

وأصبحت جهود المنظمات الأهلية ولاسيما الحقوقية منها مستنفذة في محاولات الرد على حملات التشهير والتحريض التي تقودها وزارة الشؤون الإستراتيجية الإسرائيلية وغيرها من المؤسسات المدعومة من الحكومة الإسرائيلية.

وناقش التقرير القيود التي تفرضها السلطات الحكومية المحلية على عمل المنظمات الأهلية والتي تشكل انتهاكاً صريحاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان وتجاوزاً للمبادئ الدستورية والقانون المحلي الناظم.

وتلعب القيود والانتهاكات التي تتعرض لها المنظمات دوراً بارزاً في إضعافها والحد من دورها وقدرتها على تقديم خدماتها للمستفيدين.

إن المعطيات القائمة على الأرض تشير إلى أن المنظمات الأهلية لن تصمد طويلاً في ظل استمرار القيود والانتهاكات المتشابكة والمعقدة التي تتعرض لها، التي ما كانت لتحدث لولا قوة الدور الذي تلعبه هذه المنظمات في مواجهة الانتهاكات الجسيمة والمنظمة التي ترتكبها سلطات الاحتلال الإسرائيلي، وقدرة هذه المنظمات على الفعل واستخدام الآليات الدولية المتاحة. كما تنزعج السلطات المحلية من دور هذه المنظمات في التصدي للانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها الحكومات الفلسطينية وغيرها من اللاعبين غير الحكوميين في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وأن كل الادعاءات التي تشرع في وجه هذه المنظمات تفقر للمصداقية بالنظر لأن القوانين السارية تمكن الحكومات من ممارسة الرقابة والمحاسبة عن أي تجاوزات إن وجدت. وعليه فإن التقرير؛ وحرصاً على الحفاظ على دور هذه المنظمات الذي لا غنى عنه للمجتمع، سواء تعلق الأمر بالرعاية الإجتماعية أو العمل الغوثي أو الخدمات المختلفة - التي لا يتوفر بديل حكومي لبعضها - أو العمل الحقوقي سواء ما تعلق بالرقابة أو الملاحقة ومحاولات الانتصاف للضحايا، فإنه يوصي بالآتي:

1. المجتمع الدولي، بتحمل مسؤولياته القانونية والأخلاقية والتدخل الفاعل لإنهاء الحصار المفروض على قطاع غزة، والضغط على سلطات الاحتلال لإجبارها على وقف استهداف المؤسسات الأهلية والعاملين فيها واحترام الحق في تشكيل الجمعيات وحرية عملها.

2. مقرر الأمم المتحدة الخاص بحرية التجمع السلمي وتشكيل الجمعيات، بلعب دور أكبر في مواجهة الانتهاكات الإسرائيلية المتصاعدة ضد المؤسسات الفلسطينية.

3. الجهات المانحة، بتعزيز عملها في الأراضي الفلسطينية وفي قطاع غزة على وجه الخصوص في ظل الأوضاع الإنسانية الكارثية التي يعانيها السكان، وعدم قدرة السلطات الحكومية منفردة على التخفيف من وطأة البطالة والفقر، وأن تواصل تمويل عمل المنظمات المختلفة دون شروط سياسية أو قيود غير تلك التي ينص عليها القانون.

ملحق رقم (7): واقع المرضى في قطاع غزة في ظل المعايير الخاصة بالتحويلات الطبية
سبتمبر 2018م.



وحدة الأبحاث والمساعدة الفنية
سبتمبر / 2018م



ملخص التقرير للملحق رقم (7)

تشير المعطيات التي يقدمها التقرير إلى أن نظام التحويل للعلاج خارج مستشفيات وزارة الصحة يخضع لنظام بيروقراطي يفاقم من معاناة المرضى، وفي بعض الأحيان يسهم في تدهور أوضاعهم الصحية وتأخير التدخل العلاجي المناسب، ما يتسبب في انتهاك حقهم في الحياة وفي الرعاية الصحية المناسبة. كما أشار التقرير إلى الأثر السلبي المضاعف للإجراءات الإدارية التي اتخذت من قبل الحكومة الفلسطينية بحق قطاع غزة، ولاسيما بعد انخفاض عدد التحويلات العلاجية التي تحظى بتغطية مالية، وزيادة الفترة الزمنية لإقرار تغطية مالية للتحويلة، الأمر الذي أفضى إلى وفاة بعض المرضى قبيل حصولهم على تحويله طبية للعلاج.

ويشير إلى أن إجراءات الحكومة لم تأخذ في الاعتبار تدهور الأوضاع الصحية، واستمرار تدهور جملة المحددات التي تؤثر في تمتع المواطنين بحقهم في الرعاية الصحية، ومن أبرزها الزيادة الطبيعية في عدد السكان، الأمر الذي كان يجب أن ينعكس زيادة في حصة غزة من التحويلات الطبية، وليس تقليصاً.

ويؤكد على أن منظومة الرعاية الصحية باتت بحاجة ماسة إلى تدخلات فاعلة لضمان الحقوق الصحية للمرضى المحولين إلى خارج قطاع غزة، خاصة وأنهم من أصحاب الأمراض الخطيرة وتطبق عليهم المعايير والشروط في نظام التحويلات الطبية.

ويظهر مساساً بكرامة المرضى وذويهم، الذين دفعوا إلى التماس السبل كافة لاستعجال صدور التحويلة الطبية، سواء عبر التواصل المباشر مع المسؤولين في دائرة العلاج التخصصي، والاستنجاد بمسؤولين يعملون في مواقع أمنية ومدنية من أجل التوسط لدى دائرة العلاج التخصصي بمدينة رام الله، أو إلى إطلاق المناشدات الإنسانية عبر المواقع الإلكترونية، أو اللجوء إلى مؤسسات حقوق الإنسان؛ كي يتسنى لهم الحصول على التغطية المالية التي تعد شرطاً لاستكمال طلب التحويل.

وبناء على ما تقدم فإن استمرار مثل هذه التعقيدات والعقبات أمام المرضى تشكل انتهاكاً خطيراً لحقهم في الحياة وجملة حقوقهم الصحية، ويتعارض مع مبدأ "الأعمال التدريجي" للحق في الصحة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بل أكثر من ذلك، فمثل هذه الإجراءات تتناقض مع الإستراتيجية الصحية الوطنية الفلسطينية للأعوام 2017-2022م.

والأولوية الوطنية نحو توفير رعاية صحية شاملة ذات جودة ومتاحة للجميع، والارتقاء بصحة المواطن؛ استناداً إلى أهداف ومقاصد الأمم المتحدة المستدامة للعام 2030م، والتي تبنتها والتزمت فلسطين بالسعي لتحقيقها، لاسيما الهدف القاضي بضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية، وبالرفاهية في جميع الأعمار، من خلال التغطية الصحية الشاملة وتوفير الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة والأدوية واللقاحات الفعالة والميسورة التكلفة، وهو لن يتحقق إلا بعد تبني نهج أكثر تكاملاً وتركيزاً يأخذ في الاعتبار التحديات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والشروع في تنمية وتطوير الخدمات الصحية عبر اجتلاب أصحاب الخبرات المشهود لهم بالكفاءة في التخصصات الطبية المهمة وزيادة الانفاق على قطاع الصحة بغية ضمان حصول المواطنين بدون استثناء على الرعاية الصحية المناسبة.

عليه وأمام المعطيات التي أوردها التقرير فإن مركز المي ازن لحقوق الإنسان يطالب بما هو آت:

1. تجنب القطاع الصحي انعكاسات الانقسام الداخلي الفلسطيني، وتأمين وصول رسالات الأدوية والمستلزمات الطبية الكافية إلى القطاع.

2. معالجة أزمة تقليص عدد التحويلات العلاجية المقدمة من وزارة الصحة، وضمان توفير الأدوية والمستلزمات الطبية، ومعالجة الآثار السلبية التي لحقت بخدمة التحويلات العلاجية وضمان توفير خدمات صحية شاملة لجميع المواطنين، واعتماد النظام المحوسب الذي يسهل من عمليات المتابعة للمريض وذويه حول مصير الطلب. وتعزيز الحماية الإجتماعية للفقراء.

3. إيلاء اهتماماً خاصاً من قبل دائرة العلاج بالخارج بوزارة الصحة بالإجراءات المتعلقة بطلبات المرضى، وحل مشكلة طول فترة الانتظار والتعقيدات التي تعترض إجراءات التحويلة العلاجية، ومعالجة فترة التحويلة الطبية العادية بحيث تمنح المستشفيات موعداً يراعي الشروط الإسرائيلية لتقديم الطلبات، وفي الوقت نفسه أن تسعى دائرة التنسيق والارتباط لتقليص الفترة التي تشترطها سلطات الاحتلال والتي تزيد عن (23) يوماً، بحيث لا تضطر دائرة التنسيق إلى إعادة الطلب مرة أخرى، وأن تقصر فترة انتظار المرضى للحصول على الموافقات المطلوبة.

4. ضرورة أن يترافق توطين الخدمة في المرافق الصحية مع تنمية القطاع الصحي من خلال العمل على تطوير الأجهزة الطبية والتشخيصية والعلاجية، وتأهيل وترميم البنية التحتية في المرافق الصحية، وزيادة النفقات التشغيلية، حيث بات النقص في التجهيزات من أبرز العوامل التي تؤدي إلى تحويل المريض خارج قطاع غزة بالإضافة إلى رقد المرافق الصحية بالموارد البشرية المؤهلة.

5. مطالبة الوكالات والمنظمات المتخصصة بتقديم أشكال الدعم والإسناد كافة للقطاع الصحي؛ ليتمكن من تقديم الخدمات الصحية، وتعزيز التعاون الدولي في مجال حل المشكلات المعقدة التي يعاني منها السكان في قطاع غزة.

ملحق رقم (8): تقرير إحصائي موجز حول الانتهاكات الداخلية ومظاهر غياب سيادة القانون في قطاع غزة سبتمبر 2015م.



مركز الميزان لحقوق الإنسان

تقرير إحصائي موجز حول الانتهاكات الداخلية ومظاهر غياب سيادة القانون في قطاع غزة
تقرير شهر نوفمبر 2015

ملخص التقرير للملحق رقم (8)

يظهر الجدول المرفق أن هناك أشكالاً متنوعة من العنف الداخلي ومظاهر غياب سيادة القانون وانتهاك الحريات العامة، من شأنها أن تتصاعد إذا لم تتخذ التدابير الكفيلة بالحد منها. وعلى سبيل المثال فإن تجاوز المكلفين بإفاد القانون للمهام الموكلة إليهم هو أمر خطير، يجب التوقف أمامه من قبل السلطات المختصة، لأنه يمهد الطريق لإضعاف السلطة نفسها قبل أن يشكل مدخلاً مهماً لاستشراء ظاهرة أخذ القانون باليد من جديد.

هذا بالإضافة إلى أن تجاوز محددات القانون في معرض إنفاذه تفتح مجالاً واسعاً لاستغلال السلطة، وهو ما يشكل مدخلاً مهماً ليس لاستشراء الفلتان الأمني من جديد فقط ولكن لاستشراء الفساد أيضاً.

كما أنها تزيد من القيود التي تحد من قدرات المجتمع على مواجهة التحديات الكبيرة التي تفرضها الإنتهاكات الإسرائيلية الجسيمة والمتواصلة ولاسيما الحصار المفروض على قطاع غزة، ودوره الفاعل في تكريس ظاهرتي البطالة والفقر وتوسيعهما.

وهنا يشير المركز إلى أهمية تعزيز دور المؤسسات الأهلية وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني في التكامل مع الحكومة في تقديم شتى أنواع الخدمات بل والحفاظ على تنوع هذه المؤسسات. وفي هذا السياق يشدد المركز على أهمية احترام حرية عمل المؤسسات واتخاذ التدابير الكفيلة بتسهيل عملها وواجباتها المجتمعية.

مركز الميزان لحقوق الإنسان إذ يشدد على أهمية تعزيز مبدأ سيادة القانون والفصل بين السلطات كمدخل رئيس لضمان احترام الحريات العامة وحقوق الإنسان، فإنه يطالب بالآتي:

● العمل على ضمان احت ارم القانون ومحدداته، في جميع الأحوال، ومعاينة كل من يثبت تجاوزه لأحكام القانون وفي مقدمتهم الألف ارد المكلفين بإنفاذه.

● العمل على ضبط الأسلحة الصغيرة وانتشارها في الأراضي الفلسطينية، والقضاء على مظاهر سوء استخدام السلاح، وفي هذا الصدد يشدد المركز على ضرورة ضبط استخدام الأسلحة الرسمية، ومنع تخزين الأسلحة والمتفجرات في المناطق المكتظة بالسكان، وذلك للحفاظ على حياة المدنيين الأمنين.

● السعي إلى حماية واحترام وتعزيز الحق في تشكيل الجمعيات الأهلية، وتسهيل عملها، وتغليب المصلحة العامة في ضمان استمرار أعمالها، والتوقف عن استسهال حل الجمعيات ومضايقتها، لما لذلك من آثار سلبية على المجتمع.

● العمل على احترام وحماية وتعزيز الحق في التجمع السلمي، انسجاماً مع القانون وتعزيزاً لقوة وصلابة المجتمع بما يشيع جواً من الحرية والديمقراطية والاستقرار داخل المجتمع.

● إعادة النظر في ظاهرة أنفاق التهريب والبحث في وقفها أو على الأقل في منع آثارها السلبية، سواء لجهة حماية حياة العاملين فيها، أو مراقبة البضائع لجهة الصلاحية والجودة والأسعار.

حالات العنف الداخلي وغياب سيادة القانون خلال شهر نوفمبر من العام 2015

نوع الحادث	عدد الحالات	قتلى	جرحي	قتلى أطفال	جرحي أطفال	قتلى نساء	جرحي نساء	أضرار منازل	أضرار مركبات
إطلاق نار	2	1	2	0	0	0	1	0	0
قتل	3	3	0	2	0	1	0	0	0
انفجار داخلي	3	1	6	0	2	0	0	1	0
المجموع	8	5	8	2	2	1	1	1	0

جدول يوضح الضحايا خلال شهر نوفمبر من العام 2015م

الموضوع	قتلى	جرحي	قتلى أطفال	جرحي أطفال	قتلى نساء	جرحي نساء
الضحايا	8	5	8	2	2	1

ملحق رقم (9): ورقة حقائق حول واقع الحقوق الأساسية للأطفال في قطاع غزة سبتمبر 2020م.



مركز الميزان لحقوق الإنسان
AL MEZAN CENTER FOR HUMAN RIGHTS

ورقة حقائق حول:
واقع الحقوق الأساسية للأطفال في قطاع غزة



سبتمبر 2020

قطاع غزة

مقدمة

ملخص التقرير للملحق رقم (9)

كشفت هذه الورقة عن واقع وحقائق أساسية للأطفال في قطاع غزة، مما دفع مركز الميزان لتقديم عدة مطالب وهي كما يلي:

1. المجتمع الدولي مطالبٌ بالتحرك العاجل لوقف الانتهاكات ضد الأطفال وحمايتهم وأنهاء حصار قطاع غزة فوآر، وتعزيز التعاون الدولي لتطوير قدرات الجهات الحكومية وغير الحكومية لإعمال حقوق الأطفال الإقتصادية والإجتماعية والثقافية في الأرض الفلسطينية المحتلة ولاسيما في قطاع غزة.

2. وكالات الأمم المتحدة المتخصصة ولاسيما منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) مطالبة بمضاعفة جهودها لحماية الطفولة وتقديم المساعدة المنقذة لحياة الأطفال وأسره، في ظل شيوع الجوع وفقر الدم بين الأطفال.

3. الحكومة الفلسطينية مطالبة بزيادة مخصصات القطاعات التي تعني بالطفولة كوزارة الصحة ووزارة التنمية الإجتماعية، وأن تعلن آليات واضحة وملزمة للتعامل مع الأطفال من قبل الأطراف الحكومية المختلفة في ظل جائحة كورونا.

4. تعزيز الشراكة بين مؤسسات المجتمع المدني المحلية والدولية وبين المؤسسات الحكومية ذات العلاقة بما يساهم في تعزيز احترام وحماية حقوق الطفل.

فهرس المحتويات

أ	الإقرار
ب	شكر وعرفان
ج	مصطلحات الدراسة
د	الملخص
و	Abstract

1	الفصل الأول: الإطار العام للدراسة.....	0.1
1	مقدمة الدراسة.....	1.1
3	مشكلة الدراسة.....	2.1
4	أهمية الدراسة.....	3.1
4	الأهمية العلمية	1.3.1
5	الأهمية العملية	2.3.1
5	أهداف الدراسة.....	4.1
6	صعوبات الدراسة.....	5.1
6	متغيرات الدراسة.....	6.1
6	حدود الدراسة.....	7.1
7	هيكلية الدراسة.....	8.1
8	الفصل الثاني: الإطار النظري والدراسات السابقة.....	0.2
8	1.2 المبحث الأول: الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان.....	
8	مقدمة	1.1.2
9	ماهية الدور الرقابي لمنظمات حقوق الإنسان	2.1.2
10	أهمية الرقابة على حقوق الإنسان.	3.1.2
11	أهداف الرقابة على منظمات حقوق الإنسان	4.1.2
12	خصائص الرقابة في منظمات حقوق الإنسان	5.1.2
12	الآليات الرقابية على حقوق الإنسان	6.1.2
12	الآليات الرقابية الحكومية على حقوق الإنسان	1.6.1.2
14	الآليات الرقابية الغير حكومية على حقوق الإنسان	2.6.1.2
16	المكنة القانونية للرقابة في منظمات حقوق الإنسان	7.1.2
16	القانون الدولي لحقوق الإنسان.	8.1.2
17	القانون الدولي الإنساني وعلاقته بالتنمية الإنسانية.	9.1.2
17	مفهوم القانون الدولي الإنساني	1.9.1.2
17	القانون الدولي الإنساني وعلاقته بالتنمية الإنسانية	2.9.1.2

18	اتفاقية الحقوق التنموية عام 1986م ودورها في تجسيد حقوق الإنسان.	10.1.2
19	استراتيجيات الرقابة في منظمات حقوق الإنسان.	11.1.2
19	عملية تقرير الحقوق المستهدفة	1.11.1.2
20	إستراتيجية جمع المعلومات	2.11.1.2
20	إستراتيجية إقامة اتصالات وإرساء تواجد في المجتمع	3.11.1.2
21	إستراتيجية جمع الشهادات	4.11.1.2
22	التوعية والتدريب	5.11.1.2
22	معوقات الرقابة في منظمات حقوق الإنسان	12.1.2
22	خلاصة المبحث	13.1.2
23	2.2 المبحث الثاني: التنمية الإنسانية.....	
23	مقدمة.....	1.2.2
23	ماهية التنمية.....	2.2.2
24	مراحل تطور مفهوم التنمية.....	3.2.2
25	التنمية الإقتصادية.....	4.2.2
25	أهداف التنمية الإقتصادية.....	1.4.2.2
26	خصائص التنمية الإقتصادية.....	2.4.2.2
26	مؤشرات التنمية الإقتصادية.....	3.4.2.2
27	التنمية الإجتماعية.....	5.2.2
28	عناصر التنمية الإجتماعية.....	1.5.2.2
28	أهداف التنمية الإجتماعية.....	2.5.2.2
28	سمات التنمية الإجتماعية.....	3.5.2.2
29	التنمية الثقافية.....	6.2.2
29	التنمية البشرية.....	7.2.2
30	مفهوم التنمية الإنسانية.....	8.2.2
30	التنمية الإنسانية في ضوء تقارير برنامج الأمم المتحدة للتنمية.....	9.2.2
31	أهداف التنمية الإنسانية.....	10.2.2

31	التعليم ودوره في التنمية الإنسانية.....	11.2.2
32	عوامل التنمية الإنسانية.....	12.2.2
32	العلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان.....	13.2.2
33	مقومات التنمية الإنسانية.....	14.2.2
33	المقومات الاقتصادية.....	1.14.2.2
34	المقومات الاجتماعية.....	2.14.2.2
35	المقومات الثقافية.....	3.14.2.2
35	المحددات الإقليمية لعملية التنمية.....	15.2.2
36	المحددات الدولية لعملية التنمية.....	16.2.2
36	خلاصة المبحث.....	17.2.2
37	3.2 المبحث الثالث: منظمات حقوق الإنسان	
37	مقدمة	1.3.2
37	ماهية منظمات حقوق الإنسان.....	2.3.2
37	نشأة منظمات حقوق الإنسان.....	3.3.2
37	الأهداف المتنوعة لمنظمات حقوق الإنسان.....	4.3.2
38	خصائص منظمات حقوق الإنسان كمنظمات غير حكومية.....	5.3.2
39	التحديات التي تواجه منظمات حقوق الإنسان كمنظمات غير حكومية.....	6.3.2
39	التعريف بمركز الميزان لحقوق الإنسان.....	7.3.2
40	تطور أهداف مركز الميزان لحقوق الإنسان.....	8.3.2
40	الهيكل التنظيمي والإداري لميزان لحقوق الإنسان.....	9.3.2
41	تقارير مركز الميزان لحقوق الإنسان حول انتهاكات حقوق الإنسان.....	10.3.2
43	علاقة مركز الميزان لحقوق الإنسان مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية.....	11.3.2
44	خلاصة المبحث.....	12.3.2
45	4.2 المبحث الرابع: الدراسات السابقة.....	
45	مقدمة.....	1.4.2
45	المحور الأول/ الدراسات العربية.....	2.4.2

49	المحور الثاني/ الدراسات الأجنبية.....	3.4.2
51	التعقيب على الدراسات السابقة.....	4.4.2
53	الفصل الثالث: المنهجية والإجراءات.....	0.3
53	تمهيد.....	3.6
54	منهج الدراسة.....	2.3
55	أداة الدراسة.....	3.3
56	مصادر جمع البيانات.....	4.3
57	مجتمع الدراسة.....	5.3
57	عينة الدراسة.....	6.3
57	تحليل بيانات استمارة المقابلة.....	7.3
83	الفصل الرابع: النتائج والتوصيات	0.4
83	تمهيد.....	1.4
83	نتائج الدراسة.....	2.4
84	التوصيات.....	3.4
85	المصادر والمراجع.....	
90	الملاحق.....	
91	ملحق رقم (1) قائمة بأسماء المحكمين.....	
92	ملحق رقم (2): أسئلة المقابلة في صورتها النهائية.....	
94	الملحق رقم (3): أسماء من أجريت معهم المقابلات.....	
95	الملحق رقم (4): تقرير إحصائي موجز حول الإنتهاكات الداخلية ومظاهر انتهاك سيادة القانون في قطاع غزة في الفترة من 1 يناير حتى 30 يونيو 2021م.....	
98	الملحق رقم (5): التعليم في قطاع غزة أبرز التحديات واتجاهات الحلول لعام 2017م.....	
102	الملحق رقم (6): تقرير ضغوط وقيود متزايدة: تقليص فضاء عمل المنظمات الأهلية في قطاع غزة أغسطس 2019م.....	
105	ملحق رقم (7): واقع المرضى في قطاع غزة في ظل المعايير الخاصة بالتحويلات الطبية سبتمبر 2018م.....	
109	ملحق رقم (8): تقرير إحصائي موجز حول الإنتهاكات الداخلية ومظاهر غياب سيادة القانون في قطاع غزة سبتمبر 2015م.....	
112	ملحق رقم (9): ورقة حقائق حول واقع الحقوق الأساسية للأطفال في قطاع غزة سبتمبر 2020م.....	

114 فهرس المحتويات
-----	----------------------